التنمية والتخطيط
في الإسلام

الأستاذة الدكتورة

نعمت عبد اللطيف مشهور

أستاذ الاقتصاد الإسلامي

مقدمة

سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا، نسألك اللهم أن تعلمنا ما ينفعنا وأن تنفعنا بما علمتنا، اللهم نسألك ان تلهمنا الصواب وان تهيأ لنا من أمرنا رشدنا.

تهدف جميع الاقتصادات على اختلافها الى السعي للارتفاع بمستوى معيشة أفرادها، فتعمل على وضع الخطط الاقتصادية التي تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المرجوة، الا ان هذه الخطط والاستراتيجيات الانمائية تختلف باختلاف العقائد التي يؤمن بها القائمين على هذه الخطط والاستراتيجيات.

ندرس في هذا الكتاب تميز التنمية والتخطيط من المنظور الإسلامي، ليقف طلبة وطالبات الاقتصاد الإسلامي على مدى تميزهما في اطار اقتصاد ديننا الحنيف، ومجالات اختلافهما عن الاقتصادات الأخرى.

يختلف مفهوم التنمية والتخطيط ، من حيث الاستراتيجية والأساليب والوسائل من اقتصاد لآخر، باختلاف الظروف المحيطة والخصائص الهيكلية، واختلاف المعتقدات التي يؤمن بها القائمون على هذه العملية.

تقتضي دراسة مفهوم التنمية، بشقيه الاقتصادي والبشرى، والتخطيط في الاقتصاد الإسلامي، والتعرف على دور الإنسان فيهما، الوقوف على بعض السمات الأساسية الخاصة بهذا الاقتصاد، لاتصالها الوثيق بكل من المفهومين، مما يجعلهما مختلفين عنهما في الاقتصاديات الوضعية.

نعمل على دراسة هذه النقاط في ثلاثة أبواب تسبقها مقدمة تمهيدية، على النحو التالي:

- مقدمة تمهيدية: خصائص الاقتصاد الإسلامي.
- الباب الأول: التنمية البشرية في الاسلام.
- الباب الثاني: التنمية الاقتصادية في الاسلام.
- الباب الثالث: التخطيط في الاسلام.

أ.د. نعمت عبد اللطيف مشهور

القاهرة في ١٧ رجب ١٤٣٤

٢٧ مايو ٢٠١٣

مقدمة تمهيدية

خصائص الاقتصاد الإسلامي

مقدمة تمهيدية

خصائص الاقتصاد الإسلامي

الاقتصاد الإسلامي هو اصطلاح مستحدث بين مختلف المذاهب الاقتصادية، المعاصر منها والقديم، وهو الإطار العقائدي و الفكري الذى يشتمل على مجموعة الأصول الاقتصادية التي نستنبطها من مصادر التشريع الإسلامي، القرآن والسنة والإجماع، والقياس، الخ ... والتي تميزه عن النظم الوضعية على اختلافها، اذ تجسد لنا الطريقة الإسلامية في تنظيم الحياة الاقتصادية، بحيث يتم توجيه النشاط الاقتصادي، وتنظيمه وفقًا لأصول الإسلام وتعاليمه[1]، والذي يقوم على أساس الاعتدال في التفكير والسلوك، بالتزام الحد الوسط في كل مجهود يبذله الإنسان ماديًا أو ذهنيًا، فرديًا أو جماعيًا، لإشباع حاجاته الروحية والمادية المشروعة، حتى يكون وسيلة معرفة الله وعبادته[2].

فالاقتصاد الإسلامي هو الأسس والمبادئ التي تعمل على الاستخدام الأكفأ للموارد الطبيعية والمتاحة لإنتاج ما يحتاج إليه أفراد المجتمع من طيبات، وللعمل على تنمية هذه الموارد خلال الزمن. ومن ثم يهتم الاقتصاد

---

(١) الصدر (محمد باقر): اقتصادنا، دار الكتاب اللبناني ودار الكتاب المصري، بيروت، القاهرة، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م. ص٩/ الجمال (محمد عبد المنعم): موسوعة الاقتصاد الإسلامي، دار الكتب الإسلامية، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م. ص٤ / الفنجري (محمد شوقي): الاقتصاد الإسلامي، المنشأ والمفهوم والمنهج، في المؤتمر العلمي السنوي الثالث، القاهرة، ١٩٨٣م. ص٩.

(٢) الدموهي (حمزة الجميعي): الاقتصاد في الإسلام، دار الأنصار، القاهرة، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ط١. ص١٢٣.

الإسلامي بتنظيم النشاط الاقتصادي والعمل على تنميته خلال الزمن، إنتاجًا، واستهلاكًا، وتوزيعًا.

بالرغم من أن الجانب الاقتصادي في الإسلام يُعدّ على المستويين النظري والتطبيقي، متميزًا ومستقلاً عن كل النظريات، والنظم التي عرفتها وتعرفها البشرية، ورغم أهمية الجانب الاقتصادي إسلاميًا، فإنه يعد جزءًا من كل يترابط، ويتفاعل ويتكامل في تناسق وتوازن مع بقية الأجزاء المكونة للإسلام، كدين وكنظام حياة كامل[1] يستقي مبادئه وضوابطه من وحي إلهي لا ينطق عن الهوى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[2] ويشمل كل ما يتعلق بخير البشر من أمور الدين والدنيا ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾[3] وذلك بالنسبة لجميع بني الإنسان، وحتى تقوم الساعة ﴿وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾[4].

فالاقتصاد الإسلامي يعتبر، وبحق، منهجًا إلهيًا كاملاً للحياة البشرية، يتم تحقيقه في حياة البشر، في حدود الطاقة البشرية، والواقع المادي للحياة الإنسانية[5].

---

(١) ينعكس ذلك علي كتابات الفقهاء و الأوائل التي لم تأت مستقلة تماماً، وذلك مع استثناءات واضحة كالخراج: لأبي يوسف، والأموال: لأبي عبيد. في الغزالي (عبد الحميد): أساسيات وقضايا التخلف والتنمية والتخطيط وموقف الإسلام منها في: برنامج تهيئة وتنمية مهارات العاملين بالمؤسسات المالية والإسلامية، مركز الاقتصاد الإسلامي للبحوث والدراسات والاستشارات والتدريب، والمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، القاهرة، فبراير ١٩٨٥م.

(٢) سورة النجم: الآيتان رقم ٣ – ٤.

(٣) سورة الأنعام: من الآية رقم ٣٨.

(٤) سورة القلم: الآية رقم ٥٢.

(٥) الغزالى (عبد الحميد): مقدمة في الاقتصاديات الكلية ، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٥م. ص٣٧١.

يحمل الاقتصاد الإسلامي خصائص وميزات النظام العام الـذي ينبثـق عنه، والتي تميزه عن كافة النظم الوضعية، وأهم هذه الخصائص: العقائدية، والواقعية والأخلاقية، والوسيطة والاعتدال، والتكامل والترابط.

١ - العقائدية:

إن الاقتصاد الإسلامي جزء من العقيدة الإسلامية التي لا تقبل التجزئة، فالإسلام دين الحياة، عبادة وتعاملاً وسلوكًا[١]. وتقوم العقيدة الإسلامية ـ في الأصل ـ على توحيد الله تبارك وتعالي، والإيمان بأنه وحده خالق الكـون وما فيه، والمالك المطلق له ورازق مخلوقاته[٢]. لقوله سبحانه وتعـالى: ﴿ **وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وإِلَيْهِ المَصِيرُ**﴾[٣].

يحكم هذا الإيمان بالله كل تصرفات الإفراد، ويوجهها، على كـل مـن المستويين الديني والدنيوي، حيث تكون جميع الأعمـال ابتغـاء لوجـه الله تعالي، وتكون تقوي الله هي معيار تقييم الأفـراد ﴿ **إِنَّ أَكْـرَمَكُمْ عِنْـدَ اللهِ أَتْقَاكُم**﴾[٤].

يهتدي الأفراد في حياتهم الاقتصادية، بالاختيـار الـذي تحـدده القـيم الإسلامية[٥]. فيكتسب النشاط الاقتصادي في الإسلام طابعًـا تعبـديًا، إذ أن

---

(١) بابللي (محمود): الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية ، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨٠م، ط٢. ص١٠١ .

(٢) يترتب على إنكار التوحيد آثار اقتصادية بالغة الخطورة. راجع عبده (عيسي): الاقتصاد الإسلامي مدخل ومنهاج، دار الاعتصام، القاهرة، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م. ص٣٧.

(٣) سورة المائدة: من الآية رقم ١٨.

(٤) سورة الحجرات: من الآية رقم ١٣.

(٥) التركي (منصور إبراهيم) (ترجمة): الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق، المكتب المصري الحديث، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة، ١٩٧٦. ص ١٢.

الإنسان كائن مختلف بتطبيق واجبات خالقه في الإستخلاف وعمارة الأرض. فهو مسؤول أمام الله في حدود قدراته، كما ينال جزاءه الأخروي وفقًا لمدي اجتهاده في القيام بمهمته الاقتصادية، التي تكون بمثابة عبادة يثاب عليها، إذا ما استهدفت وجه الله فالدنيا بالنسبة للمسلم مزرعة الآخرة. فالربح ــ مثلاً ــ له مفهوم مختلف لدي المسلم، حيث أن الامتثال لأوامر الخالق سبحانه هو الربح المؤكد لديه[1]. ومن ذلك أيضًا إخراج المسلم لحق الله طواعية في كل مال نامي أستخلفه الله فيه، واعتباره مغنمًا وقربة إلى الله.

٢ – الواقعية والأخلاقية:

الإسلام دين الفطرة، فهو لا ينكر أهمية المادة في حياة البشر. كما أنه لا يغفل لحظة عن فطرة الإنسان وقدراته، وواقعه المادي[2]، وإنما صاغ سلوكه الاقتصادي، مستهلكًا كان أم منتجًا، بالقيم والمثل وأركان العقيدة الإسلامية[3]، فقد نظم الإسلام جوانب النشاط الاقتصادي، بما يحقق مصلحة الفرد ويشبع احتياجاته الذاتية، دون الإضرار بالغير.

من هنا، فقد قام الاقتصاد الإسلامي على أساس أخلاقي يستند على مبدأ «لا ضرر ولا ضرار»[4]، ومبدأ الإخاء، عملاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ

---

(١) بابللي: الاقتصاد الإسلامي في ضوء الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص١١٣.

(٢) الغزالي: مقدمة في الاقتصاديات الكلية، مرجع سابق، ص ٣٧١.

(٣) حسين (وجدي محمود): السبق الحضاري للفكر الاقتصادي، في المؤتمر العلمي السنوي الثالث، القاهرة، ١٩٨٣م. ص٣٠.

(٤) أصل هذا المبدأ الحديث المروي عن أبي سعيد الخدري ﷺ «لا ضرر ولا ضرار». حديث حسن. رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما مسندًا، ورواه ابن مالك في الموطأ مرسلاً. في ابن رجب (زيد الدين ابن احمد): جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، دار الريان للتراث، القاهرة ، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، ط١. ص ٣٦٧.

إِخْوَةٌ﴾[1]. من أهم الدلائل على واقعية الاقتصاد الإسلامي إقراره أن الأصل في النشاط الاقتصادي هو الإباحة[2] إلا ما ورد فيه نص التحريم، أو اصطدم بنص مانع[3]. وكذلك إقراره لحق الملكية الفردية، بما لا يتعارض مع مصلحة الجماعة. وأساس إقرار حرية الفرد في المجتمع المسلم، هو إقرار التعاون الفعلي بين الأفراد في الإمكانيات والأرزاق والطموحات، مع المساواة بينهم في الحقوق والواجبات، مع ضمان أن استقرار العقيدة في الضمير الفرد هو العامل الحاسم لإقامة شرع الله، وتنفيذ أحكامه[4].

فالاقتصاد الإسلامي هو الاقتصاد الوحيد الذي يشترط وجود صلة عضوية مع البعد الأخلاقي والاجتماعي، حتى إذا ما انفكت الأبعاد الأخلاقية ــ المنبعثة عن العقيدة ــ خرج على كونه اقتصادًا إسلاميًا[5]، وذلك وفقًا للتوجيه الإلهي: ﴿ **وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**﴾[6] ومن ذلك، فإن إطلاق حرية النشاط الاقتصادي المباح تشتمل، ضمناً، على تخصيص نصيب معلوم من العائد، أو العائد ورأس

---

(١) سورة الحجرات: من الآية رقم ١٠.

(٢) فقد حث الإسلام علي الأخذ بالمصالح المرسلة أي القيام بكل ما يغير بالمجتمع من أمور لم يرد فيها نص في الكتاب و السنة.

(٣) بابللي: الاقتصاد في ضوء الشريعة، مرجع سابق، ص١١٥.

(٤) قاسم: مبادئ الفقه الإسلامي، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م. ص ٤٠– ٤٣.

(٥) العناني (حسن): التنمية الذاتية والمسئولية في الإسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، سنة ١٩٨٠ ص ٩.

(٦) سورة القصص: الآية رقم ٧٧.

المال النامي فعلاً أو فرضًا، لفئات حددها الواهب سبحانه وإلا أصبح العائد حرامًا شرعًا.

٣ - الوسطية و الاعتدال:

إن الوسطية والاعتدال من السمات الأساسية للنشاط الاقتصادي في الإسلام، إلا أن إقرار الاقتصاد الإسلامي لإشباع الحاجات الإنسانية لا يكون بصفة مطلقة على حساب التكاليف الدينية والروحية، فقد وازن بين متطلبات الروح والجسد وفرض على الإنسان الاعتدال في سلوكه عامة، فلا يميل كل الميل في اتجاه، مع إهمال الجوانب الأخرى في حياته.

كما لا يفصل الإسلام بين إقامة الدين وأداء الواجبات، وبين الكسب والعمل. فقد قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾[1].

كذلك من مظاهر الاعتدال في الاقتصاد الإسلامي موازنته بين الدوافع الفردية والمصلحة العامة لجماعة المسلمين، فلا حريات مطلقة، ولا حقوق مطلقة، و إنما هناك ضوابط وحدود تنظم الفطرة البشرية لقوله تعالى: ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾[2].

---

(١) سورة الجمعة: الآيتان رقم ٩ - ١٠

(٢) سورة البقرة: الآية رقم ١٤٣

يؤكد هذا الوسط والاعتدال والارتباط العضوي والموضوعي بين شقي الشريعة الإسلامية، وهما: العبادات والمعاملات[1]، والذي تعتبر فريضة الزكاة أبرز مثال له.

٤ - التكامل و الترابط :

إن الاقتصاد الإسلامي كلٌ مترابط تتكامل أحكامه، فلا يمكن دراسة حكم اقتصادي دون الربط بينه وبين الأحكام الأخرى لمعرفة مدي تفاعله معها. فإن فرض الزكاة مثلاً يرتبط بإقرار حق الملكية، وتحريم الاكتناز، وتحريم الربا.

من ناحية أخري ، يرتبط الاقتصاد الإسلامي بكافة الأحكام الإسلامية الأخرى، كما يتفاعل مع هذه الأحكام، فالاقتصاد الإسلامي يرتبط بالعقيدة الإسلامية والمفاهيم الأساسية النابعة عنها، ويرتبط بالنظام الاجتماعي الإسلامي، وما يحكم علاقات الأفراد فيه، كما يرتبط بالنظام السياسي، ومدي تكليف الدولة بالهيمنة والرقابة على كل نواحي الحياة، ويرتبط بالتشريع الجنائي، وما نص عليه من أحكام وعقوبات على الانحرافات، ومنها الانحرافات الاقتصادية[2].

---

(١) الغزالي: مقدمة الاقتصاديات الكلية، مرجع سابق، ص٣٧٤

(٢) مشهور (أميرة عبد اللطيف): دوافع وصيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م. ص٣٠-٣٤.

خلاصة المقدمة التمهيدية

- الاقتصاد الإسلامي هو مصطلح مستحدث يعبر عن الأسس و المبادئ المستقاه من المصادر الشرعية لتنظيم كافة مناحي الحياة.
- يتفرد الاقتصاد الإسلامي بخصائص تميزه عن كافة النظم الوضعية هي:
  - العقائدية.
  - الواقعية والاخلاقية.
  - الوسطية و الاعتدال.
  - التكامل و الترابط.

أسئلة مراجعة المقدمة التمهيدية

١- يتفرد الاقتصاد الإسلامي بخصائص أربعة تميزه عن باقي النظم الاقتصادية. وضح.

٢- عرف:

-مصطلح الاقتصاد الإسلامي.

-أثر العقائدية في الاقتصاد الإسلامي.

-الواقعية والاخلاقية في الاقتصاد الإسلامي.

-التكامل والترابط في الاقتصاد الإسلامي .

-الوسطية والاعتدال في الاقتصاد الإسلامي .

٣- بين أى العبارات صحيحة وأيها خاطئة، مع بيان السبب في كل حالة:

ا-الاقتصاد الاسلامى خاص بمرحلة تاريخية.

ب-تصبغ العقائدية كل خصائص الاقتصاد الاسلامى.

ج-يركز الاقتصاد الاسلامى بدرجة عالية على الاخلاقية دونما التفات الى

واقع البشر الذين يطبقونه.

د-ينحاز الاقتصاد الاسلامى الى تحقيق مصلحة فئات معينة من الأفراد.

ر-لا توجد علاقات مباشرة بين موضوعات الاقتصاد الاسلامى وبعضها.

س-تعتبر العقائدية الخاصية الأساسية في الاقتصاد الاسلامى.

ص-تنبثق خصائص الاقتصاد الاسلامى من النظام الذى ينتمى اليه.

ط-يعبر الاقتصاد الاسلامى عن الجانب الاقتصادى للمذهب الالهى.

الباب الأول

التنمية البشرية في الاسلام

الباب الأول

التنمية البشرية في الاسلام

ان تحقيق التنمية الاقتصادية ليس رهناً بتوافر أدواتها المادية وحدها، وإنما يتوقف تحقيق التنمية على الأيدي، والعقول المنظمة، والمدبرة، والمستخدمة، لهذه الأدوات في كفاءة واقتدار. ذلك أن عملية استغلال الموارد غير البشرية، على اختلافها، تعتبر ابتداءً متغيراً يتوقف على طبيعة، ونوعية الموارد الإنسانية المنتجة، وهذه الأخيرة هي بالفعل المتغير الديناميكي، ويشمل كل من العمل والتنظيم، فالإنسان هو الذي يؤلف بين عوامل الإنتاج، ويبتكر أساليب استغلالها، وهو الذي يبني التنظيمات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وهو بالفعل يضطلع بكل عبء التنمية الاقتصادي، كما أنه هو المستفيد الأخير من هذا النشاط[1]، وعلى ذلك فإن مساهمة الفرد ودوره في تحقيق التنمية لا يتوقف فقط على نوع وكمية الموارد المنتجة المتاحة، وعلى أسلوب استخدام هذه الموارد للإنتاج، ولكنه يتأثر، وبصورة واضحة: بعدد ونوعية الأفراد الموجودين خلف هذه العملية. فإذا كان عدد السكان، عاملاً له أهميته في دفع عملية التنمية أو إعاقتها، فإن ربط هذا العدد بنوعية السكان، يضيف إلى هذا المتغير، ذلك أن إنتاجية العنصر البشري تحدد إلي درجة بعيدة درجة التقدم الاقتصادي، حيث يعود تطور الأمم أو تخلفها إلى الجهد الذي يبذله الإنسان، أو الذي يقصر فيه، لأن الإنسان هو محور نشاط نفسه ونشاط مجتمعه.

---

(١) مشهور (نعمت عبداللطيف): رسالة الماجستير "معايير الاستثمار والعوامل الاجتماعية"، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٠. ص ٩ – ١٠.

إن الإنسان، اذن، هو نواة الجهد التنموي، وهو لب العملية التنموية، فهو القائم بواجب التنمية، وهو المستفيد الأساسي من عائد الجهد التنموي، وهو المسئول عن التأليف بين عوامل الانتاج، وهو الذى يبتكر أساليب استغلالها، ويبنى التنظيمات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية اللازمة لتنفيذها، فهو الذى يضطلع بكل عبء التنمية الاقتصادية، كما أنه هو المستفيد الأخير من كل هذا النشاط [١].

ان عملية التنمية الاقتصادية لا تتم في فراغ [٢]، وانما داخل اطار اجتماعي خاص محدد[٣] متعدد العوامل التي تتفاعل فيما بينها، وتتم بواسطة أفراد يتأثرون بالمناخ، والظروف الخاصة والعامة، في قيامهم بهذا الجهد الاقتصادي الهام، سواء أكانوا مخططون او منفذون او موضوعا للتنمية المقترحة، فضلا عن كونهم الهدف النهائي للعملية الانمائية. فالإنسان هو العنصر المشترك في كل مرحلة من مراحل تحقيق التنمية، سواء المادية او البشرية، الاقتصادية او الاجتماعية، يؤثر في مسارها ويتأثر به[٤].

ان ناتج الفرد ودخله في أي مجتمع لا يتوقف فقط على نوع وكمية الموارد المنتجة المتاحة، وعلى أسلوب استخدامها هذه الموارد في الانتاج، ولكنه يتأثر، وبصورة واضحة، بمستوى مهارات وقدرات ومعارف الأفراد، والتي

---

(1) Harbison (Frederick): Human Resources as the Wealth of Nations; Oxford Univ. Press, NY, 1973. p:3

(2) شافعي (زكى): معالم التخلف وعقبات التنمية، الجزء الأول، دار النهضة العربية، ١٩٧٠، ص٤٩.

(3)نامق (صلاح): قضايا التخلف الاقتصادي، دار المعارف، مصر، ١٩٦٨، ص٩-١٢.

(4) مشهور (نعمت عبد اللطيف): أثر العوامل الاجتماعية في تحقيق التنمية، بحث منشور في المؤتمر الدولي الثامن للإحصاء والحسابات العملية والبحوث الاجتماعية والسكانية، مارس ١٩٨٣، ص٤٣٤.

تتوقف بدورها على الظروف الاجتماعية والسياسية المحيطة، والتي طالما أغفلها التحليل الاقتصادي[1].

ان تنمية مهارات وقدرات الأفراد تحتل اذن مكانة متميزة ومتقدمة في تحقيق عملية التنمية الاقتصادية، بل قد تكون هي المفتاح الأساسي لإنجاحها، مما جعل المفكرون الاقتصاديون يطلقون على العنصر الإنساني مصطلح رأس المال البشرى Human Capital ، أسوة برأس المال الطبيعي، ورأس المال المادي، ورأس المال العيني، ورأس المال النقدي اللازمين لنجاح تحقيق التنمية.

يتأكد بذلك ان دور العنصر الإنساني في معركة الدول المستمرة من أجل تنمية مواردها، والتخلص من التخلف بكافة صوره، ذلك ان عملية استغلال الموارد غير البشرية، على اختلافها، تعتبر ابتداء متغيرا يتوقف على طبيعة الموارد البشرية المنتجة[2]، وهذه الأخيرة هي بالفعل المتغير الوحيد الديناميكي.

إن استقراء التاريخ يؤكد على وجود انحرافات عديدة عن الخطط الاقتصادية الموضوعة ايجابا وسلبا، وقد اتفق المفكرون الاقتصاديون على ان اسقاط العنصر الإنساني، والتركيز على العناصر المادية، بصفة مطلقة، هو السبب الأساسي لهذا القصور، بنفس الدرجة التي يعتبر سببا مفسرا لتحقيق معدلات نمو أعلى من تلك المخططة[3].

---

(1) المرجع السابق، ص ٤٣٥.

(2) Buchanan (Norman) & Ellis (Howard): Approaches to Economic Development; Twentieth Century Fund, NY, 1955. p:22.

(3) Schultz (Theodore): Investment in Human Capital, the Role of Education & Research; Free Press, NY, USA, 1971. p: 25.

ان الاستثمار في رأس المال الإنساني او البشرى هو المفسر الأساسي لهذه الفروق التي تتزايد دورة اقتصادية بعد أخرى، لقد أكدت هذه الدراسات التاريخية ان رأس المال المادي لم يحقق معجزات، بعد الحرب العالمية الثانية، إلا عندما وضع في أيد ذات كفاءة عالية، عرفت كيف تستخدمه الاستخدام الأمثل (ومنها دول مشروع مارشال).

إن هذا القول لا يصدق على تجربة الدول الغربية، في العقد الخامس من القرن العشرين فحسب، وإنما يصدق كذلك على التجارب التنموية الممتدة عبر الزمان والمكان على اختلافها.

لقد سجل التاريخ الاقتصادي للعصور القديمة، ما حققته الدولة الإسلامية من تقدم وحضارة، تفوق كل ما عداها من دول وإمبراطوريات، في زمن تواضعت فيه الموارد المادية، وخاصة في شبه الجزيرة العربية القاحلة، مهد هذه الدولة ونقطة انطلاقها.

ان التنمية في الاقتصاد الإسلامي قد عرفت للإنسان دوره ومكانته في تحقيق هذا النشاط الاقتصادي الحيوي، الا ان الاقتصاديات الوضعية لم تعرف للإنسان هذه الوضعية المتميزة الا لضرورة، وعلى استحياء، مما كان له أثره في اختلاف التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي عنه في غيره من الاقتصاديات.

ندرس التنمية البشرية في كل من الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي تباعا:

- الفصل الأول: التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي.
- الفصل الثاني: التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي.

الفصل الأول

التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي

ان اعتراف الفكر الاقتصادي الوضعي بدور العنصر البشرى في تحقيق التنمية الاقتصادية، قد جاء نتيجة لدراسة كل من التجارب التنموية الناجحة والفاشلة، ذلك ان نظريات التنمية الاقتصادية التقليدية تركز بالدرجة الأولى على أهمية الموارد المتاحة للتنمية، وكيفية استخدامها.

لقد حدد الفكر الاقتصادي الوضعي تلك المجالات الازمة لتنمية العنصر الإنساني، والمدى المطلوب في هذه التنمية.

ندرس التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي من خلال:

- المبحث الأول: أهمية التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي.
- المبحث الثاني: توفير حد الكفاية في الاقتصاد الوضعي.
- المبحث الثالث:عناصر التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي.

المبحث الأول

أهمية التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي

ان أهمية العنصر الإنساني كمحرك لعملية التنمية الاقتصادية ظهرت كومضات في تاريخ الفكر التقليدي[1]، او لدى المدرسة الكلاسيكية الحديثة[2]، التي اقتربت أكثر من المفهوم الحديث لمضمون رأس المال الإنساني، وأهمية التعليم كاستثمارا قوميا يزيد من انتاجية الأفراد[3].

لقد مر الاهتمام بالعنصر البشرى في العملية التنموية عبر مراحل تاريخية عديدة كان لكل منها اضافتها في اظهار أهمية هذا العنصر الحيوي في تحقيق التنمية، للنظر في كيفية العمل على تنميته، والافادة منه في انجاح العملية التنموية.

في نهاية الخمسينات وأوائل الستينات، عاد الاهتمام بفكرة العنصر الإنساني وما يرتبط به من عوامل اجتماعية نتيجة قيام مجموعة من المفكرين الامريكيين بدراسة التجارب العملية لتقدم الاقتصادات خلال النصف الأول من القرن العشرين.

---

(1) Bowman (NJ): The Human Investment Revolution in Economic Thought; in Blaug (ed.): Economics of Education 1; Penguin Modern Economics, GB, 1968. pp: 102-103.

(2) Say (Jean Baptiste): Traite d'Economie Politique ou Simple Exposition de la Maniere dont se Forment, se Distribuent et se Consomment les Richesses; Guillaumin, 6e ed. 1841, Paris. Livre Troisieme, Ch.VII, p: 487.

(3) Marshall (Alfred): Principles of Economics; London Mc Millan Press Ltd., GB, 1952. p:129.

يعتبر شولتز Theodore Schultz[1] رائد الثورة الفكرية المؤكدة على أهمية الاستثمار الإنساني في تحقيق التنمية الاقتصادية، وقد وجدت انطلاقة فكره هذه ما يبررها في التجارب الواقعية خاصة خلال النصف الثاني من القرن العشرين، اذ شهدت هذه الحقبة من الزمن تجارب عملية أيدت ما ذهب اليه سابقوه من أهمية العوامل الاجتماعية بدرجة قد تعوق العوامل التقليدية التي طالما استندت اليها نظريات التنمية من قبل.

لقد كان لهذه العوامل أثرها الإيجابي الكبير الذى أدى الى انحراف الواقع المتحقق في تجربة الاقتصاديات الأوروبية التي حطمتها الحرب العالمية عن كل توقعات الاقتصاديين الذين يخططون لإعادة بنائها على أساس من الموارد المتاحة في ذلك الوقت، وكانت قليلة نسبيا[2].

لقد كان واضحا ان رأس المال المادي لم يحقق معجزات ، بعد الحرب العالمية، الا عندما وضع في أيد ذات كفاءة عالية، عرفت كيف تستخدمه الاستخدام الأمثل، وقد أسقط في أيدى لاقتصاديين حينذاك حيث لم تستطع حساباتهم التقليدية الا ان تفسر جزءا يسيرا من النمو الكبير المشاهد، بينما أرجع باقي ذلك النمو الى ما أطلقوا عليه العامل المتبقي Residual Factor.

لقد تعددت ردود الفعل تجاه هذا العامل بتعدد الاقتصاديين الذين تناولوه بالدراسة والتحليل، فأرجعه البعض الى التغيير والابتكار [3] بينما رأي

---

(1) Bowman: in Blaug(ed.); op.cit., pp.: 107-108.

(2) Schultz (Theodore): Investment in Human Capital in Blaug (ed.); op.cit.,p: 20.

(3) Solow: Technical Progress, Capital Formation & Economic Growth, American Economic Review, vol.52, 1962 in Blaug (ed.); op.cit., p:109.

البعض انه نتيجة زيادات في المعرفة والمهارة البشرية، وزيادة القدرة على استبدال القديم في أساليب الانتاج، وسرعة التعلم، واتخاذ القرارات السليمة في المواقف الجديدة[1].

مع تعدد التعريفات التي طرحها المفكرون فإنها جميعا أرجعت هذا العامل المتبقي الى دور العنصر الإنساني في العملية الانمائية، وما يرتبط به من عوامل اجتماعية عدة.

لقد اهتمت الدراسات التحليلية الاقتصادية بدراسة أهمية ومدى هذا العنصر المتبقي، فقد حددت بعض هذه الدراسات ان النسبة بين معدل النمو السنوي للعنصر المتبقي الى النتائج الاقتصادية المتحققة قد بلغت ٥٠%، وذلك في المانيا خلال الفترة من ١٩٥٠ الى ١٩٥٩، بينما بلغت هذه النسبة ٤٧% بالنسبة للاقتصاد الأمريكي في الفترة من ١٩٤٨ الى ١٩٦٠، وكانت أقل مساهمة للعنصر المتبقي هي ٢٥% وذلك بالنسبة للاقتصاد البريطاني خلال الفترة من ١٩٤٩ الى ١٩٥٩[2].

أكدت هذه الأرقام للمفكرين الوضعيين أهمية العنصر الإنساني وما يرتبط به من عوامل اجتماعية، اذ تبين انه يرجع اليه ربع النمو المتحقق على الأقل.

---

(1) Arrow (K): Review of Economic Studies, vol. 29, 1962 in Blaug (ed.): op.cit., pp:109-110.

(2) Domar (E), Eddie (S), Hatrick (B), Hohenberg (P), Intriligator (M) & Miyamoto (T): Economic Growth & Productivity in the US, Canada, UK, Germany & Japan in the Post-War Period; Review of Economics & Statistics, vol. XLVI, Feb. 1964 in Gill (Richard): Economic Development: Past & Present; Prentice-Hall of India Ltd., New-Delhi, 1970. p: 21.

لم تقتصر أهمية العنصر الإنساني على الاقتصاديات الاوروبية، بل ظهرت أهميته ايضا في اقتصاديات الشرق، حيث استطاعت دولة اليابان الانطلاق في مضمار التنمية بمعدلات أكبر من تلك التي يُتيحها لها اقتصادها المتهدم، حتى لقد بلغت نسبة معدل النمو السنوي للعنصر المتبقي إلى عنصر الإنتاج ٤٤% في الفترة من سنة ١٩٥١ إلى سنة ١٩٥٩م[١]،

وهي الحقبة التاريخية التالية على الحرب العالمية، والتي استطاعت اليابان خلالها التغلب على محنة تدمير الكثير من منشآتها، والقضاء على معظم مواردها المتواضعة ، او افسادها.

كذلك كانت تجربة دولة كالصين، التي استطاعت أن تطفر من مصاف الدول المتخلفة، لتأخذ مكانها كقوة اقتصادية كبيرة من خلال إنتاجها لسياسة اجتماعية، واقتصادية، تركز على العنصر الإنساني بالدرجة الأولى. لقد آمنت قيادتها السياسية بأهمية الإنسان، وقدرته على تحقيق مهمة التنمية، على صعوبتها، حتى أن ماوتس تونج Mao-Tse-Toung ، مؤسس هذه الحركة التقدمية، يؤكد أن الإنسان يعتبر أثمن شيء في العالم، وطالما وجد الإنسان أمكن تحقيق أي نوع من المعجزات[٢].

تؤكد أرقام العنصر المتبقي السابقة حقيقة هامة، وهي أن التنمية ليست مجرد زيادات في مدخلات العوامل المادية، وإنما هي تغيير جذري ومستمر في أسلوب استخدام هذه العوامل، فالنمو لا يعتمد على ساعات العمل ورأس المال فحسب، وإنما يعتمد على مهارات ومعرفة ومواقف ونوعية الذين يعطون التنمية اتجاهها وحجمها ومحتواها[٣].

---

(1) Domar & others: Economic Growth, op. cit., p:21.

(2) Mao – Tse – Tung: Selected Works; Peking 1961. Vol. 4, p: 544.

(3) Ibid. p. 20.

تبين تلك الدراسات الاقتصادية للعنصر المتبقي الوجه الآخر لدور رأس المال البشرى، إذ تظهر لنا الأثر السلبي للعنصر الإنساني إذا ما أهملت الخطة الاقتصادية والاجتماعية تطويره مع باقي العناصر فيسفر ذلك ، عادة، عن حدوث انحرافات عن الخطط الموضوعة، كما يتضح لنا من واقع الاقتصاديات الآخذة في النمو، حيث يصبح هذا العنصر الحيوي عقبة في سبيل العملية الإنمائية، يعمل على عرقلة جهودها وتبديد الطاقات والموارد المادية المرصودة لها.

ان الاهتمام بدراسة العنصر البشرى، والوقوف على كيفية تنمية هذا الرأس المال الهام من خلال تنمية العوامل الاجتماعية التي تسهم في تحسين قدراته، هو السبيل الى تحقيق أقصى فائدة ممكنة منه في انجاح الخطط الاقتصادية والاجتماعية، التي تهدف إلى تخليص الاقتصاديات من التخلف، فضلاً عن تفادي تعويقه لعملية التنمية.

ان اهتمام الفكر الاقتصادي الوضعي بتنمية العنصر البشرى تنبع أساسا من دوره الهام الذى تأكد عبر التجارب التنموية الناجحة والفاشلة، وتكون هذه التنمية بالقدر والكيفية التي تخدم عملية التنمية الاقتصادية، وتسهم في انجاحها.

المبحث الثاني

توفير حد الكفاية في الاقتصاد الوضعي

ان تجارب التنمية في المجتمعات غير الإسلامية قد تمخضت عن أوضاع صارخة من اختلال توزيع الدخول والثروات، حيث تعتبر هذه الازدواجية في مستويات المعيشة سمة من سمات التقدم الاقتصادي المطرد فيها. فمن ناحية كان هناك كبار ملاك الأرض والإقطاعيون، ومن بعدهم رجال الصناعة والمال، تقابلهم حالات الفقر المدقع حيث لا تجد نسبة كبيرة من أفراد الشعب القوت اللازم لإبقائها على قيد الحياة.

إن هذه الأوضاع المتردية كانت هي السائدة في بلاد أوروبا والولايات المتحدة على السواء. وقد ساعد على تفاقمها الزيادة السكانية السريعة، والتحول من النظام الإقطاعي إلى الرأسمالية مع تكرار الأزمات الاقتصادية الراجعة إلى سوء المواسم الزراعية والحروب الطويلة....الخ.

قبل بداية القرن السادس عشر، بدأ الاهتمام بمواجهة حالة الفقر المتفشية بين أفراد المجتمع، فتم تصنيف خمس عشرة من حالات التسول والعقوبات المناسبة لكل منها[1]. فقد كانوا يعتبرون الفقر مسؤولية الفقراء. الذين يؤذون المجتمع بحالتهم المزرية[2]. وقد تعالت النداءات من المصلحين الدينيين أمثال مارتن لوثر كنج Martin Luther King إلى أمراء البلاد و نبلائها للعمل

---

(1) Piven (Frances Fox) & Cloward (Richard): Regulating the Poor: The Functions of Public Welfare; Pantheon Books, NY, 1971. p: 8.

(2) Piven (Frances Fox) & Cloward (Richard): Poor People's Movements; Why they Succeed, How they Fail; Pantheon Books, NY, 1971. pp: 48.

على مقاومة التسول، بمساعدة الفقراء والعجز، والضعاف غير القادرين على العمل لتوفير حاجاتهم الأساسية[1].

لقد وضعت الحلول لإعانة حالات الفقر التي تهدد أمان واستقرار المجتمعات عن طريق صرف بطاقات لبعض الفقراء تسمح لهم بالتسول، فكان من يقبض عليه يتسول الصدقات دون تصريح، يتم جلده علنا حتى تسيل منه الدماء[2]. كما أتاحت بعض المقاطعات حصول الفقراء على حسنات من الكنيسة، تجمعها من الكفارات التي يؤديها إليها بعض الموسرين. وقد أدت هذه الحسنات القليلة إلى تشجيع التسول، وجعله مهنة مربحة، ولكنها لا تفي بالحاجات الفعلية للفقراء، الذي ظلوا على حالتهم المزرية من الحرمان من أبسط الحقوق الإنسانية في الحياة[3].

على الرغم من أن الارتفاع الكبير في الناتج القومي الإجمالي في هذه الاقتصاديات، نتيجة الثورة الصناعية وما ترتب عليها من تقدم في مختلف المجالات الإنتاجية، إلا أن ذلك لم ينعكس إلا على طبقة محدودة من المجتمع، في حين لم تتحسن الأحوال المعيشية لباقي أفراد الشعب. بل ازدادت حالتهم سوءًا وظلوا يعانون الفقر والبطالة، مما يترتب عليه زيادة الهوة بين طبقتي المجتمع[4].

لقد أدى استمرار هذه الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية واستفحالها إلى التوسع، في أواخر الثمانينات وأوائل التسعينات من القرن الماضي، في نظم التخفيف على الفقراء Poor Relief System، و ذلك للمحافظة على النظام

---

(1) Weeb (Sidney & Beatrice): English Poor Law History, Part I, the Old Poor Law; Archon Books Hamden, Conn., 1963. pp: 31 – 32.

(2) Piven & Cloward: Regulating the Poor; op. cit., p:15. Ch. 2.

(3) Ibid. pp: 10 – 11.

(4) Loc. Cit.

والأمن المدني، كما أشار كبار الاقتصاديين، أمثال ميل John Stuart Mill[1]. ويرجع هذا الاهتمام لأسباب اقتصادية وأمنية، بعيدًا عن مشاعر الشفقة على الفقراء و المعدمين[2].

في أوائل السبعينات من القرن الماضي، تكونت في الولايات المتحدة لجنة لقانون الفقر Poor Law Commission. ثم تعددت الهيئات والمنظمات في أوروبا والولايات المتحدة وزاد نشاطها خلال الكساد الكبير[3]، إلا أن نظم الإعانة Systems Relief على اختلاف مسمياتها، لم تنجح في التقليل من الحرمان الاقتصادي لفئات عريضة من المجتمعات المتقدمة، مما جعل الأزمات الاقتصادية بها تقترن بأزمات سياسية، كما حدث في الستينات من هذا القرن في الولايات المتحدة[4]، و قد تقلص نشاط هيئات الإعانة، حتى اقترن بحدوث الأزمات الاقتصادية، كما اقتصر على مساعدة العجزة والمكفوفين والأيتام في غير هذه الأوقات العصيبة. ذلك أن هذا النشاط الإحساني يتكلف بلايين الدولارات، مما يجعل الاعتماد عليه لا يلقى أي ترحيب[5].

---

(١) وذلك في ١٨٦٣، انظر:

Mill (John Stuart): The Letters of John Stuart Mill; Hugh S.R Elliot (ed.); Green & Company, Longmans, London, 1910. Vol. I, p: 307.

(2) Hammond & Barbara: The Village Labourer: Green & Co., Longmans, London, 1948. Vol. I, p: 118.

(3) Piven & Cloward: Regulating the Poor; op. cit., Ch 2.

(4) Ibid. pp: 219 – 220.

(5) Ibid. pp: 347 – 348.

مع استمرار وجود مئات الآلاف من العائلات المحتاجة، التي لا تلقى أي مساعدة على الإطلاق، وجد الاقتصاديون أن الحل الأساسي هو اتباع سبل مختلفة لإصلاح المسار الاقتصادي جذريًا[١].

تعتبر البدعة الجديدة New Fad[٢] في هذا المجال هي استراتيجية الحاجات الأساسية Basic Needs Approach (BNS) or The Basic Needs Strategy (BNS) to Development والتي تهدف إلى إشباع الحاجات الأساسية للجماهير الفقيرة في أقصر فترة زمنية ممكنة[٣] فهي سياسة اقتصادية تتيح للفقراء الحصول على السلع والخدمات الحيوية اللازمة لتحسين مستويات معيشتهم[٤] فقد أظهرت الدراسات الاقتصادية أن التنمية في معظم الدول لم تقترن فقط بالإخفاق في تحسين المستويات المعيشية للمجموعات الفقيرة، ولكنها أدت في الكثير من الحالات إلى نتيجة عكسية وهي الإفقار التام[٥] Absolute Impoverishment.

---

(1) Loc. cit.

(2) Ghai: What is a Basic Needs Approach to Development; op. cit., p:15.

(3) Ibid. p: 2.

(4) Leipziger (Danny): Policy Issues and the Basic Needs Approach; in Leipziger (ed): Basic Needs & Development; Oelgeshlager, Gunn & Hain, Cambridge, Mass., 1981. pp: 107, 109.

(5) Ghai: What is a Basic Needs Approach.; op. cit., p: 2.

لقد ثارت العديد من الآراء لتحديد مكونات الحاجات الأساسية[١]. فقد جاء في إحدى تقارير المنظمات الدولية أن الحاجات الأساسية للبشر هي الغذاء، المأوى، الملبس. وتعتبر هذه الحاجات جوهرية Core.

لقد أضافت تقارير أخرى إليها توفير الخدمات الأساسية مثل: استخدام المياه النقية، ووسائل الصرف، والنقل العام، والخدمات الصحية و التعليمية[٢].

ترى بعض التقارير الأخرى ضرورة أن يتسع هذا المفهوم المادي للحاجات الأساسية ليشمل تلبية الحاجات النفسية والسياسية[٣]، كما يضاف إلى هذا المفهوم، على المستوى الاجتماعي ـــ الاقتصادي، ملكية وإدارة وسائل الإنتاج كالأرض، ومصادر المياه، والمناجم، والهياكل الأساسية، والمصانع التي تقدم السلع الضرورية للإنتاج والاستهلاك[٤].

إن تحديد مكونات مفهوم الحاجات الأساسية يتم بواسطة الأفراد مباشرة أو من خلال منظمات تمثل الجماهير الفقيرة تمثيلاً فعليًا[٥]، حتى يأتي

---

(١) راجع البرادعي (منى مصطفي): استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية للسكان مع تطبيقها على جمهورية مصر العربية ، رسالة دكتوراه تحت إشراف د. عمرو محي الدين. جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم اقتصاد، سنة ١٩٨٣. ص٢٥ –٢٧.

(2) ILO: Employment, Growth & Basic Needs; in Ghai: The Basic needs approach; op. cit., p: 4.

(3) UNCTAD & UNDP: The Declaration of Cocoyoc, 1975 in Ghai: Ibid. p:6.

(4) UN: 'What Now – Another Development; op. cit.

(5) Ghai & Alfthan: On the Principles of Quantifying & Satisfying Basic Needs in Ghai et al: The Basic Needs Approach...; op. cit., pp: 20 – 21.

تحديدها للحاجات الأساسية متفقاً والحاجات الفعلية للأفراد وفقًا لظروف المكان والزمان المتغيرة.

على الرغم من ظهور هذه الاستراتيجية لتصحيح الأوضاع التوزيعية في الدول النامية منذ ما يقرب من ربع قرن، فإنها لم تلق نجاحًا في التطبيق[1]. كما أنها لم تلق ترحيبًا لدى السلطات الاقتصادية والسياسية المحلية والصفوة الحاكمة Elite، ومن المتوقع أن ترفض الصفوة الحاكمة تبني هذه الاستراتيجية لأسباب عديدة منها: خوفها من انخفاض معدل النمو في الأجل القصير مما يقلل من مكانها Prestige أمام العالم الخارجي، وخوفها من فكرة أنه قد تكون استراتيجية الحاجات الأساسية استراتيجية ثورية إلى حد بعيد، لما يحتوي عليه من إعادة التوزيع[2].

كذلك لم تلق هذه الاستراتيجية قبولاً من الاقتصاديين الذين اعتبروها ناتجًا منطقيًا Logical Outgrowth للاستراتيجيات الجديدة للتنمية[3]، حيث تشترك في العديد من الأفكار ووجهات النظر وغيرها من الاستراتيجيات

---

(١) كما حدث في الخطة الهندية (٦١ ــ ٧٥) التي حددت سنة ١٩٧٥ لبلوغ هدف الحد الأدنى للمعيشة لثلث السكان. ولكنها عجزت عن ذلك، فاضطرت إلى تأجيل تحقيقه إلى ما بعد سنة ١٩٨٥. راجع:

Rudra (Ashok): The Basic Needs Concept & its Implementation in Indian Development Planning; ILO – Artep Publication, Bangkok, Dec., 1978. p:21.

(2) Rothenstien: The Political Economy of Redistribution & Self-Reliance; World Development, Pergamon Press, 1977, Vol. 4, No. 7. pp: 593-601.

(3) Ghai: What is a Basic Needs Approach; op. cit.

مثل: الاستراتيجيات الموجهة لخلق التوظف، والاستراتيجيات الموجهة ضد الفقر، واستراتيجيات إعادة التوزيع مع النمو ... الخ[١].

نرى من جانبنا أن هذه الاستراتيجية تنفصل عن الواقع الذي يتم تطبيقها فيه، حيث أنه من الصعوبة بمكان وجود شخصين يتفقان على المكونات المادية لسلة الحاجات الأساسية، كمًا ونوعًا، فضلاً عن مكوناتها النفسية والاجتماعية[٢]. وعلى ذلك، لا يوجد معيار موضوعي لتحديد مكونات الحزمة الدنيا للاستهلاك Consumption Bundle Minimum[٣] لاختلاف الترتيب الشخصي لهذه الحاجات الأساسية لأفراد المجتمع الواحد، في الزمن نفسه مما يجعل من الصعوبة بمكان تحديد أوزان للتفضيلات الشخصية[٤].

من ناحية أخرى، يؤخذ على هذه الاستراتيجية الخلط بين الحاجات الأساسية Basic Needs والحقوق الأساسية Basic Rights. فما يطلق عليه حاجات أساسية هي، في الواقع، حقوق أساسية يجب أن تتوافر لكل فرد في المجتمع، دون أن يحتاج إلى الإعلان عن حاجته إليها[٥] فالحقوق الإنسانية يجب أن تكون ثابتة، كما يجب أن يكون توفيرها مكفولاً لكل فرد بحكم كونه إنساناً. وعلى ذلك، فإن إشباع الحاجات الأساسية لا يعتبر هدفًا

---

(1) Ghai: Basic Needs & Its Critics, Down to Basic Reflections on The Basic Needs Debate; IDS, June 1978. Bull. Vol. 9, No. 4. p: 16.

(2) Ghai & Alfthan: On the Principles of Quantifying. op. cit., pp: 22 – 23.

(3) Khan (A): Basic Needs Targets: An Illustrative Exercise in Identification & Qualification, With Needs Reference to Bangladesh in Ghai et al: The Basic Need Approach...; op.cit., p: 72.

(4) Ibid. p: 73.

(5) Lee: Some Normative Aspects of a Basic Needs Strategy in Ghai: Ibid. pp: 65 – 66.

في حد ذاته، ولكنه الأسلوب الوحيد لتحقيق آدمية الإنسان المستخلف من أجل عمارة الكون.

• إن من أهم ما يؤخذ على هذه الاستراتيجية هو كيفية إشباع الحاجات[1]، حيث يقترح إشباعها جميعًا بنفس الطريقة. فإذا كانت سياسة الإنتاج قادرة على توفير السلع التي تقابل الحاجات الأساسية، وإذا كانت المشاركة الشعبية قادرة على توفير الخدمات الصحية والتعليمية[2]، فإن حصول كل فرد من أفراد المجتمع على نصيبه من الحاجات الأساسية المادية والمعنوية لن يكون إلا من خلال نظم أخرى غير المتعارف عليها.

يتضح هنا ان توفير حد الكفاية في الاقتصاد الوضعي هو من الدراسات المرتبطة بتحقيق التنمية الناجحة، ولكنه لا يهدف بصورة أساسية الى تحسين نوعية البشر المنتمين الى المجتمع الواحد للإفادة من موارده وانجازاته التي تتم بتضافر جهود جميع أفراده.

ان تحقيق هذا المفهوم أمر من قبيل الاطار النظري دون الواقع العملي، حيث لا يوجد له مضمون محدد المعالم والمحتويات، كما لا اتفاق على ضرورته في جميع الأحوال، سواء أطالب به الفقراء ام لم يطالبوا، لذا لا توجد له استراتيجية واضحة، فضلا عن عدم وجود آليات مرصودة لتحقيقه.

---

(1) Khan: Basic Needs Targets..; op. cit., p: 95.

(2) Khan: Production Planning for Basic Needs in Ghai et al; op. cit., pp: 96 – 97.

المبحث الثالث

عناصر التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي

ان عناصر التنمية البشرية هي، في حقيقة الأمر، كل ما يتصل بالإنسان ويؤثر في سلوكه ومستوى أدائه، وهي شديدة التداخل والارتباط. ويتضح ذلك جليًا في التجارب التاريخية للدول المتقدمة، حيث لم يستطع الاقتصاديون ردها إلى علاقات سببية مباشرة بين الكميات الاقتصادية البسيطة.

كذلك وجد الاقتصاديون صعوبة تحديد أي المتغيرات كانت هي نقطة البداية في كل تجربة من هذه التجارب الرائدة[1]، لذا نجد كل مجموعة من الاقتصاديين تعطي الأولوية لأحد هذه العوامل فتجعلها على رأس قائمة المؤشرات المحددة لمرحلة النمو الاقتصادي، فمستوى التعليم والصحة ونوع العلاقة القائمة بين المواطنين والفئة الحاكمة، وتلك القائمة بين أفراد المجتمع بعضهم وبعض، وطبيعة المعتقدات السيطرة ونوع المسكن والملبس، كلها تستخدم جنباً إلى جنب مع مستوى الدخل الفردي لتحديد مدى تقدم الاقتصاد أو تخلفه[2].

---

(1) Bauer & Yamey: The Economics of Underdeveloped Countries; The Univ. of Chicago. Press, USA, 1957. p: 128.

(2) Harbison (F) & Myers (C): Education, Manpower & Economics Growth; Mc. Graw-Hill Book co.. NY, 1964.

- Buchanan & Ellis: Approaches to Economic Development, op. cit.
- Harbison: Human Resources as the Wealth of Nations, op. cit.

لقد أجمع الاقتصاديون على أن تحسين نوعية الشعب، الـذي هـو أداة الإنتاج، يجب أن يكون الهدف الأساسي لسياسات التنمية. فمن أجل البدء في تحقيق التنمية يجب أن يتوافر لدينا شعب متعلم، يتزايد وفق معدلات مناسبة، ماهر ولديه قدرات تنظيمية كبيرة[1]، إلا أن صعوبة الوصول إلى مثل هـذا التحسن في البنيان الأساسي الإنساني داخل دولة متخلفة يرجع إلـى تـداخل الاعتبارات السياسية والنفسية والاجتماعية بالإضافة إلى الاقتصادية منها.

تيسيراً للدراسة والتحليل، نعمل على التركيز علـى تلـك العوامـل الاجتماعية التي اصطلح المفكرون الاقتصاديون على تسميتها أكثر العوامـل الاجتماعية تأثيراً في عملية التنمية الاقتصادية[2]، من خلال تقـسيمها تبعـا لنوعية أثرها على عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال تنميتها لرأس المال الإنساني الى:

- المطلب الأول: العوامل ذات الأثر الأولى في تحقيق التنمية البشرية.
- المطلب الثاني: العوامل ذات الأثر الثـانوي فـي تحقيـق التنميـة البشرية.

---

(1) Meier (Gerald): Leading Issues in Economic Development; Oxford Univ. Press, NY, 1976. p: 481.

(2) Leibenstein (Harvey): Economic Backwardness & Economic Growth; John Wiley & Sons, Inc. NY, 1960. pp: 40-45.

- Myrdal (Gunnar): Asian Drama: An Inquiry into the Poverty of Nations; Penguin Books, Canada, 1968, Vol. III.
- Singh (Bright): Economics of Development with Special Reference to India; Asia Publ. House. 1971. India, Ch. III.

المطلب الأول

العوامل ذات الأثر الأولى في تحقيق التنمية البشرية

تتضمن تلك المجموعة العوامل الاجتماعية ذات الأثر المباشر في تكوين رأس المال الإنساني كل من: الخدمات الصحية والتعليمية، لذا فهي تعتبر ذات أثر أولى على عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية لما للعنصر للإنساني من دور أساسي وفعال فيها.

يرتكز مفهوم تكوين رأس المال الإنساني من خلال عنصري الصحة والتعليم على أن الأفراد كعوامل إنتاج تصبح أكثر كفاءة بالاستثمار في هذين المجالين، وإن العائد منهما على عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية يكون مستمراً في المستقبل(١).

للصحة والتعليم أوجه شبه تجمع بينهما من حيث أثرهما في عملية التنمية الاقتصادية فيكون الاستثمار في مجال الصحة والتعليم في شخص واحد، ويزيد من كفاءته كمنتج وكمستهلك، ويصبح من الممكن قياس الزيادة في إنتاجية القوة العاملة الناتجة من البرامج التعليمية أو الصحية واستخدامها في إعداد الخطة الاقتصادية والاجتماعية.

---

(1) Mushkin (Selma): Health as an Investment; in the Journal of Political Economy, Vol. LXX suppl. Ct. The Univ. of Chicago Press, 1962. N.5, Part 2. p: 106/ p: 130.

يرتبط كل من التعليم والصحة ويتداخلان، حتى يصعب في بعض الأحيان التحديد بدقة إلى أي العاملين ينسب العائد على الاستثمار، فعادة ما ينسب عائد الاستثمار في الصحة إلى التعليم[١].

يتكامل الاستثمار في مجال الصحة والتعليم للوصول إلى أفضل نوعية للعنصر .الإنساني الفعال في تنفيذ عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فنجد أن بعض أنواع البرامج الصحية تتوقف على تعليم مبادئ الصحة والنظافة، كما يقع على عاتق التعليم مسئولية تدريب العاملين في المجال الصحي من أجل تطوير الخدمات الصحية كذلك لا يمكن للأطفال الإفادة من التعليم الرسمي المتاح لهم إلا إذا تمتعوا بصحة جيدة تسمح لهم بالانتظام في الدراسة واستيعاب الدروس[٢]. وتؤدى الزيادة المتوقعة في العمر من خلال تحسين الصحة إلى تخفيض معدل استهلاك الاستثمار في التعليم The Rate of Deprecation of Investment in Education وتزيد من عائده، و من ناحية أخرى فإن زيادة الكفاية الإنتاجية من خلال تحسين التعليم تزيد من العائد على الاستثمار في الصحة.

ويحدد مستوى التعليم، بدرجة كبيرة، استخدام الأساليب الصحية واختيار المناسب منها. وهناك العديد من البيانات التي تشير إلى علاقة الارتباط الكبيرة بين استخدام الأساليب الصحية والحالة التعليمية للأفراد[٣].

---

(1) Loc. Cit. pp: 130-131.

البسيوني (أميرة): «تطوير وتحديث التعليم وعلاقته بالإنتاج في مصر» بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السابع، قضايا الإنتاج والتنمية في مصر، يناير ١٩٨٠م، ص٥٠٤.

(2) Loc. Cit.

(3) Koos (P): The Health of Regionville: What the People Thought & Did About it ; NY, 1954. in Mushkin, op. cit. p: 131.

ومن هنا فإن مستويات التعليم والصحة تعتبر من المكونات الضمنية لتحديد مستوى معيشة أفراد المجتمع[1].

كما يشترك كل من التعليم والصحة في أن العائد من الاستثمار فيها يعود بالنفع على كل من الفرد المستثمر فيه والمجتمع المحيط به، فشراء الخدمات الصحية للوقاية من الأمراض المعدية والإصابات يعود بالنفع على الفرد وعلى المحيطين به، كما أن سرعة اللجوء إلى الخدمات الصحية العلاجية تساعد على منع انتشار المرضي، وتسهم في تحسين الحالة الصحية للفرد والمحيطين به، مما يزيد من إنتاجية المجتمع ككل.

يسهم ارتفاع مستوى التعليم في إفادة الفرد من الحياة وفتح آفاق أوسع له وإتاحة فرص عمل أفضل، كما يفيد أولاده مستقبلاً، ويفيد مجتمعه القريب عن طريق نشر القيم الاقتصادية والاجتماعية الطيبة التي تغرسها فيه المدرسة من صغره، مما يتيح لأصحاب الأعمال الحصول على العامل المدرب الذكي الذي يبحثون عنه[2].

يرى دنيسون Denison أن من أهم آثار الإنفاق على كل من الصحة والتعليم سحب هذه الموارد من الإنفاق القومي على الاستهلاك لتوجيهها إلى الإنفاق على الاستثمار في تكوين رأس المال الإنساني وهي بذلك تكون ذات أثر إيجابي في عملية التنمية الاقتصادية[3].

---

(1) World Health Organization: Measurements of Levels of Health; Technical Report N. 137, in Mushkin; op. cit.

(2) Weisbrod: Education & Investment in Human Capital; in the Journal of Political Economy, Vol. LXX Suppl. Oct. 1962, N.5, Part 2 The Univ. of Chicago Press. p: 107.

(3) Denison: in Mushkin, op. cit.

كما يجمع عنصري الصحة والتعليم عدد من أوجه الشبه، فبينهما العديد من الاختلافات من حيث أثرهما في عملية التنمية الاقتصادية.

فنجد أنه إذا كانت البرامج الصحية تزيد من عدد القوة العاملة، من خلال تخفيض عدد الوفيات والإقلال من عدد القادرين على العمل، بالإضافة إلى إسهامها في تحسين نوعية العمل المنتج، فإن أثر التعليم ينصب أساساً على نوعية المنتجين.

كذلك فمن الصعوبة قياس كل من أثر التعليم والصحة بنفس الدقة، إذ لا يمكن تعريف وحدات تغير النوعية من خلال تكوين رأس المال الإنساني بواسطة البرامج الصحية بنفس درجة تحديد وحدات التعليم الداخلة في قوة العمل، ففي حين يمكن إيجاد وحدة نوع للتعليم وهي عدد سنوات الدراسة لا يوجد مقياس موجب لقياس الحالة الصحية إذ أن معظم مؤشرات الحالة الصحية هي مؤشرات سلبية negative مثل معدلات الوفاة وانتشار الأمراض، وتعكس هذه المؤشرات التغيرات في العدد وليس في النوعية.

كذلك نجد أن عملية الاستثمار في التعليم عملية إنمائية مستمرة، مرحلة بعد أخرى، لتنمية المواهب الطبيعية للأفراد، بل ومحاولة الوصول إلى مستويات جديدة في العلم والثقافة من خلال الابتكارات والاكتشافات، بينما تبحث البرامج الصحية أساساً في حماية الفرد من شرور البيئة المحيطة، وما تسببه له من أمراض أو انخفاض في الإنتاجية[1].

ان وجود أوجه مقارنة كثيرة بين كل من الصحة والتعليم، سواء بالتشابه أو الاختلاف، وامكانية الوقوف عليها ودراسة أثرها الأولي في عملية التنمية الاقتصادية، جعل الباحثون الاقتصاديون لا يشيرون إليها، كما

---

(1) Mushkin: op. cit. pp: 132-136.

في الماضي القريب، ـبالعنصر المتبقي، ولكنها استقلت بأثرها كحد من الحدود المؤثرة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ندرس أثر كل من العنصرين على تنمية العنصر البشرى تباعا:

ا- عنصر الصحة.

ب- عنصر التعليم.

ا- الصحة:

الصحة هي خلو البدن والعقل من الأمراض والمعوقات التي تعترض عملهما بكامل طاقاتهما، وعند أحسن مستوى. فالحصة إذن مفهوم لا يرتبط بالبدن دون العقل إذ أن لكل من الصحة البدنية والعقلية أهميتها في اعتبار الفرد عضواً مشاركاً وفعالاً داخل المجموعة الإنسانية، هذا مع التسليم بعدم إمكانية الفصل بين كل من الصحة الجسدية والعقلية والنفسية، فكل منهما يثر في الآخر ويتأثر به[1].

في إطار دراستنا الاقتصادية يتم التعبير عن المستوى الصحي لمجتمع بما بمجموعة من الأرقام والمعدلات والنسب، منها توقع العمر ومعدلات الوفيات، وخاصة وفيات الأطفال، ومعدلات الإصابة بالأمراض وتصنيف هذه الأمراض بالإضافة إلى عدد المستشفيات وتخصصاتها وعدد الأسرة بها وتوزيعها الجغرافي ونسبتها إلى السكان وعدد الأطباء وتخصصاتهم وتوزيعهم الجغرافي ونسبتهم إلى السكان.

---

(1) Roberts (Markly): Trends in the Supply & Demand of Medical Care, study paper N.4, p.47 in Denison: The Sources of Economic Growth in the U.S. & the Alternatives Before Us; suppl-paper N. 13 publ. by Committee for Economic Development Jan. 1962. p: 50.

على الرغم من عدم توافر البيانات الصحيحة الشاملة في الدول المتخلفة إلا أنها، بصفة عامة ومؤكدة، تعانى من انخفاض المستوى الصحي بها، فعلي سبيل المثال نجد أن معدلات وفيات الأطفال بها ترتفع من ١٠٠ أ% بينما لا تتجاوز هذه المعدلات ١٥% في الدول المتقدمة[١]، بالإضافة إلى أن توقع العمر بها لا يزيد عن ٤٥، إلى ٥٠ سنة في حين يصل إلى أكثر من ٧٥ سنة في المجتمعات المتقدمة[٢].

تتضافر العديد من العوامل الاقتصادية والاجتماعية لتؤدي إلى انخفاض المستوى الصحي بالاقتصاديات المتخلفة مما يضر بالجهود والأموال المرصودة لتنفيذ العملية الإنمائية.

من أهم العوامل الاقتصادية المؤثرة في المستوى الصحي للمجتمع مستوى المعيشة والغذاء والكساء والمسكن والهيكل المادي للحياة[٣]، كما تتضمن الخدمات المادية كتوفير الشرب النقية وتدبير الأماكن الملائمة صحياً للتخلص من الفضلات وحماية البيئة من التلوث والحشرات والهوام الناقلة للأمراض.

تعاني الاقتصاديات المتخلفة بصفة عامة من انخفاض مستويات المعيشة مما يضير بمستوى الصحة إلى درجة كبيرة، ويعتبر البعض أن الفقر المتفشي في المناطق المتخلفة من أهم أسباب تدهور الأحوال الصحية بها[٤].

---

(1) UN Stastistical Yearbook, 1976, Table 19.

(2) Mushkin: op, cit. p: 130.

(3) Myrdal: Asian Drama, op. cit. p: 1603.

(4) Pepelasis, Mears, Adelman: Economic Development, Analysis & Case Studies; Harper & Brothers publ. NY p: 69.

ينعكس انخفاض مستوى المعيشة بصورة واضحة في مشكلة الغذاء التي تظهر في معاناه الكثير من أفراد المجتمعات المتخلفة من سوء التغذية[١] ونقص السعرات الحرارية والفيتامينات والمعادن[٢] اللازمة للنمو الطبيعي للإنسان.

لا يخفي علينا العلاقة الوطيدة بين التغذية المناسبة كماً ونوعاً وبين المستوى العام للصحة الجسدية والعقلية، وبين الإنتاج الفردي، مما يبرز أهمية حل مشكلة الغذاء كجزء أساسي من حل المشكلة الصحية في الدول المتخلفة[٣]، فهو السبيل إلى تحسين مستوى أداء العامل وزيادة إنتاجيته مع تقليل احتمالات الموت المبكر والضعف الجسدي والتخلف العقلي ذلك بالإضافة إلى التقليل من معدل حوادث العمل ونسب غياب العمال وانقطاعهم عن العمل بل والسماح لإيجاد عامل أكثر مهارة وأقدر على التعلم والاستيعاب مع إتاحة فرص تنشيط القدرات الإبداعية والابتكارية اللازمة للخروج من مستنقع التخلف[٤].

يعتبر حل مشكلة الكساء والمسكن المناسب ومستوى الخدمات المادية من المشاكل التي لا تقل أهمية عن حل مشكلة الغذاء حتى لا تضيع الجهود المبذولة لتحسين مستوى صحة المواطنين من أجل الوصول إلى توفير القوى العاملة ذات الإنتاجية العالية.

---

(١) الكسندر(روبرت): التخطيط والتنمية الاقتصادية، ترجمة عمر القباني، دار الكرنك، القاهرة، ١٩٦٤م، ص١٣٩.

(2) Berg (Alan): The Nutrition Factor in Meier, op. cit. p: 503.

(3) Schultz in Blaug (ed) op. cit. p: 23.

(4) Health Policy for Developing Countries; World Bank draft paper, July 1985 in Meir: op. cit. p: 497.

إن كان من السهل مواجهة العوامل الاقتصادية التي تؤدى إلى انخفاض المستوى الصحي للأفراد في الدول المتخلفة فإن العقبة الكبرى التي تقابلها سياسات تحسين مستوى الصحة في هذه المجتمعات هي ضعف انتشار العادات الصحية الصحيحة، الخاصة والعامة، والاحجام عن تعلم طرق الوقاية السليمة، بل وانتشار عادات وتقاليد ضارة بالمستوى الصحي للأفراد[١].

من ناحية أخرى، فقد يؤدى انخفاض مستوى الصحة إلى انتشار عادات اجتماعية ضارة تتوارث مع استمرار انتشار الأمراض كالكسل والخمول واعتناق فلسفات التأمل والاعتكاف وانتشار المعتقدات الخاطئة التي تدعو إلى عدم العمل لارتباطه وتسببه في الإصابة بالأمراض[٢]، كما لا يخفي علينا مدى تأثر المستوى الصحي للدول المتخلفة بانخفاض مستوى التعليم الذي يتأثر به بدوره[٣].

من هنا، فإن الصحة تعتبر هدفاً في حد ذاتها[٤] بالنسبة للاقتصاديات المتخلفة يجب التركيز عليها في فترات التنمية الأولى، مع أخذ المستوى الصحي للأفراد في الحسبان عند حصر موارد المجتمع للوقوف على ما يؤدى إليه انخفاض المستوى الصحي من أثر في عدد القوة العاملة المتاحة للأغراض الإنتاجية وفي قدرات هذه القوة العاملة، سواء ما يتسرب منها نتيجة عدم القدرة على العمل Disability أو انخفاض الإنتاجية[٥] Debility،

---

(1) Myrdal: Asian Drama; op. cit. p: 1607.

(2) Ibid, p: 1015.

(3) Ibid; p:1035.

(4) Streeten: op. cit. pp: 138-143.

(5) Rostow (W.W.): The Stages of Economic Growth: Cambridge Univ. Press, 1965. p: 6.

كما يجب الاهتمام بأثر مشروعات الخطة على هذا المستوى بحيث تعمل على الارتقاء به أو على الأقل عدم الإضرار به منعاً لتسرب الموارد المحدودة.

ب- التعليم:

يشمل التعليم كل حصيلة المعرفة والخبرات والمهارات المكتسبة التي تؤهل الفرد ليكون عنصراً منتجاً في المجتمع بل والتي يعجز بدونها عن أداء رسالته على وجه مرضى، وبذلك أصبح التعليم اليوم يقترن بالإنتاج سواء اليدوي منه أو الذهني، وبات الفرد غير المتعلم عبئاً على المجتمع يعمل على تعليمه أو على الأقل محو أميته.

إن التعليم الذي نحن بصدده لا يقتصر على التعليم الرسمي أو النظامي، الذي يجري بدور العلم على اختلافها، وإنما يمتد ليشمل أنواع التعليم المرتبطة بالعملية الإنتاجية مثل التعليم الفني والمهني والتدريب في العمل[1].

- Adams (Don): Pitfalls, Priorities in Education in Gove (ed): Dynamics of Economic Development, Praeger, publ, NY 1964. pp 242-243.
- Hanet (Daniel): La Formation Professionnelle par ses Propres Moyens dans les Pays en Voie de Development; ed. de la Porte et Librairies de Medicis, Rabat, 1961. p:124./ Galbraith (John Kenneth): Economic Development; Harvard Univ. Press, Cambridge, 1964. p:77.

(1) Bairoch (P.): The Economic Development of the 3rd World since 1900; translated by Cynthia Postan, Methusen & Co. Ltd. London, 1975. pp: 135-139.

ان التعليم هو أكثر العوامل الاجتماعية خضوعاً للقياس الكمي، إذ يمكن التعبير عن مستوى التعليم في دولة ما بعدد الأطفال المقيدين بالمدارس، وجنسهم، وتوزيعهم على أنواع التعليم، وعدد المدرسين لكل ألف من السكان، كما يمكن رصد أعداد المقيدين في كل مرحلة من مراحل التعليم ونسبتهم إلى السكان، ونسبتهم إلى من هم في سن التعليم، والمقيدين بمدارس تعليم الكبار وفي المعاهد الفنية والمهنية.

يجب إلا يحجب اهتماماً بهذه المؤشرات الكمية، على أهميتها الاقتصادية، دراسة نوعية خدمة التعليم المقدمة لأفراد المجتمع[1] حتى يتسنى لهذه الأداة الهامة أداء دورها كاملاً في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

لقد بلغ من اعتراف الاقتصاديين بالأهمية الاقتصادية للتعليم أنهم اعتبروه المكون الأساسي للعنصر المتبقي residual factor في دالة الإنتاج، خاصة في الاقتصاديات الأخذة في النمو، حيث قد أكدت أحدى الدراسات الاقتصادية[2] أن أكثر من ٥% من زيادة الدخل القومي الأمريكي في الخمسينات من هذا القرن يرجع إلى ما طرأ على التعليم والثقافة من تقدم أدى إلى تقدم مناظر في إنتاجية العامل.

لقد أثبت لنا التاريخ الاقتصادي أنه حيث توفرت إمكانيات التعليم لأكبر عدد من أفراد المجتمع استطاعت الاقتصاديات الانتقال من مرحلة الركود والتخلف إلى مرحلة التقدم بالاعتماد على المتعلمين في المقام الأول. ومن

---

(1) Schultz (Theodore): Investment in Human Capital; American Economic Review March, 1961. p: 13.

(2) Drucker (Peter): The Educational Revolution in Halsey, J. Floud & C.A. Anderson (eds): Education, Economy & Society: The Free Press of Glencoe, NY, 1964. pp: 18-19.

هنا يتضح أن الثورة التعليمية كانت وراء أعظم الحضارات التي يشاهدها عالم اليوم. ومن الأمثلة على ذلك تجربة المكسيك التي كرست الجزء الأكبر من دخلها القومي للتعليم[١]، والثورة الثقافية في الصين[٢] وانتشار التعليم الفني والمهني في ألمانيا واليابان[٣].

يكفي حتى نصل إلى تقدير الأهمية الاقتصادية للتعليم أن نتصور ما يكون عليه حال خطة التنمية الاقتصادية في حالة تطبيقها في مجتمع يعاني أغلبية سكانه من الأمية أو من عدم التأهيل ــ مهنياً ــ بالشكل الملائم. مما يعرض العملية الإنمائية كلها للفشل.

لا يكفي أن تكون هناك صفوة من المتعلمين بل يتحتم وجود قاعدة عريضة من المتعلمين تشمل نسبة هامة من السكان وتتدرج من محو الأمية إلى تربية جيل من العلماء الباحثين.

من هنا، يمكن القول أن أهمية التعليم الاقتصادية والاجتماعية تربو في نظر الكثير من الاقتصاديين على أهمية العوامل الاجتماعية الأخرى، فعنصر للتعليم يعتبر المضاعف multiplier[٤] في النهوض بكل هذه العوامل وتوجيهها إلى تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي المنشود.

---

(١) ربيع (محمد): الاقتصاد والمجتمع: وكالة المطبوعات، الكويت، يناير ١٩٧٣م، ص١٢٧-١٣٧.

(2) Pepelasis, Mears, Adelman: op. cit. p:169.

(3) Adams in Gove (ed) op. cit. p:243.

(4) Buchanan & Ellis: op. cit. p:6.

المطلب الثاني

العوامل ذات الأثر الثانوي في عملية التنمية الاقتصادية

تؤكد الدراسات التحليلية أنه بعد إخراج كل من الصحة والتعليم من العنصر المتبقي residual factor لا يزال لهذا العنصر وزنه وأثره في عملية التنمية الاقتصادية، وإن كان بدرجة أقل طبعاً.

العوامل الاجتماعية المتبقية هي تلك التي يكون لها أثرها في عملية التنمية الاقتصادية من خلال عنصر رأس المال الإنساني، ولكن عن طريق ما تحدثه من أثر وتفاعل مع أحد العوامل الاجتماعية ذات الأثر الأولى أو من خلالهما معاً وتشتمل هذه العوامل على:

ا- المناخ الإداري والسياسي.

ب- الدين.

ج-العرف والعادات والتقاليد.

تشترك هذه العوامل الثلاث في أنها جميعاً صعبة التحديد ومن العسير فصل بعضها عن بعض فضلاً عن فصلها عن العوامل الاجتماعية ذات الأثر الأولى ذلك بالإضافة إلى كونها جزءاً لا يتجزأ من عنصر رأس المال الإنساني فهي تعتبر من مكوناته الداخلية التي يصعب تحديدها أو إيجاد وزن عددي لها حتى يمكن تحليلها وقياس أثرها في عملية التنمية الاقتصادية بطريقة علمية موضوعية ومما يزيد من هذه الصعوبة أن بعض هذه العوامل متشعب داخليًا وليس من السهل رسم حدوده ومكوناته.

ا- **المناخ السياسي والإداري:**

يعتبر النظام السياسي والإداري للدولة من أهم النظم التي تشكل المناخ العام الذي يتحرك بداخله كافة النظم الأخرى، فهو الذي يحدد العلاقات القائمة بين السلطة الحاكمة وبين الأفراد المحكومين وهو الذي يرسم الخطوط العامة التي تتحرك بداخلها كل من السلطات، وبين القوانين التي تحكم مختلف الأنظمة والأنشطة داخل المجتمع، وبصفة خاصة النظام الاقتصادي، إلى جانب أنه يوضح أي السلطات تتحمل مسئولية البدء في عملية التنمية وتأخذ على عاتقها رعاية هذه التنمية حتى تحقق أهدافها المرجوة.

ينشأ المناخ الإداري والسياسي نتيجة تفاعل العديد من العوامل التي تشترك في تكوينه ومن أهمها نوع الحكومة وأشكال مؤسسات الدولة التي تضطلع بتنفيذ الأعمال وطبيعة العلاقات والاتصالات بين مختلف أجهزة الدولة، وبين الأفراد القائمين على العمل بها. كما يؤثر فيها نوع السوق وطبيعة المعاملات السائدة في المجتمع.

يعتبر العامل السياسي أحد العناصر ذات الأثر المباشر في العمل على الانتقال من مرحلة التخلف إلى مرحلة البدء في عملية التنمية[1]. وينعكس في اتخاذ القرار بضرورة وضع خطة اقتصادية وتحديد مدى كفاءة مراحل إعداد وتنفيذ ومتابعة هذه الخطة.

كما يعتبر المناخ السياسي والإداري والفكري المناسب شرطاً أساسيًّا في تهيئة الظروف الملائمة للتنمية الاقتصادية ومن ذلك تحقق استقلال الدولة خارجيًّا وداخليًّا[2] ، ومدى التجانس السياسي والاجتماعي بين أبناء الشعب

---

(1) Rostow: op. cit. p. /.

(2) Crosland: The Future of Socialism; London, 1956. p: 503.

الواحد[١] ، واقتناعهم بقيادتهم الحاكمة ومساندتهم لها[٢] ، ودرجة ممارسة الأحزاب والاتحادات العمالية للديمقراطية[٣].

من ناحية أخرى، فإن هذا الإطار السياسي يتحرك داخل مناخ عام تنظيمي وإداري، يؤثر فيه ويتأثر به ويكون له أثره الكبير في عملية التنمية الاقتصادية ـــ وإن صعب تحديد هذا الأثر كميًا. ويتمثل هذا المناخ في مدى سيادة القانون واحترامه وامتثال الجميع له دون تمييز، حتى لا يؤدى انتشار الفساد والرشوة والانحراف الأخلاقي إلى ابتلاع أي محاولات للتقدم والنمو الاقتصادي[٤].

كما أن توفير مناخ عام من الاستقرار والأمان والثقة في الحكم السياسي القائم له أبعد الأثر في ازدهار ونمو النشاط الاقتصادي في جميع المجالات إذ يساعد على نمو روح الابتكار وللإدارة التي يعتبرها بعض الاقتصاديين أساساً لنمو الاقتصاديات المتخلفة[٥].

---

(1) Mason (Edward): Economic Planning in Underdeveloped Areas; Government & Business; Fordham Univ. Press, NY. 1958. p:9.

(2) Ibid. p:68.

- Rubens (Edwin): Foreign Gapital & Domestic Development In Japan; In Kuznets (ed) Economic Growth; Brazil, India, Japan. p: 199.

(٣) الكسندر: المرجع السابق، ص١٤٧.

(4) Kelby (Peter) (ed); Entrepreneurship & Economic Development; the Free Press NY. pp: 27–35.

(5) Leibenstein: op. cit. p: 12.

- Schumpeter: op. cit. ch. IV.
- Villard (Henry): Economic Development; Holt Renehart & Winston Inc. USA. 1963. p: 86.

لا يمكننا أن نغفل هنا أهمية عنصر الإدارة في إنجاح عملية التنمية الاقتصادية، وتظهر أهمية هذا العنصر في الدول المتخلفة حيث تتسم الإدارة، بصفة عامة، بعدم الكفاءة للقيام بعملية التنمية الاقتصادية، ويكون عبء الإدارة أثقل عندما يتعلق بإدارة الأفراد وكذلك فيما يتعلق بالوحدات الإنتاجية صغيرة الحجم التي تشكل عبئاً إداريًا أكبر تعجز عن مواجهته هذه الإدارة بينما قد تنجح في إدارة المشروعات الكبيرة مثل بناء السدود وإدارة المطارات[1].

يضيف هذا العرض السريع بعداً آخر لعملية التنمية البشرية والاجتماعية، وهو البعد الإنساني وما يرتبط به من عوامل اجتماعية سواء أكانت ذات أثر أولي أو ثانوي على عملية التنمية، فقد تأكد لنا أن كل من هذه العوامل له دوره الأكيد الفعال في انجاح عملية التنمية أو عرقلتها، كما اتضح لنا أن إهمال هذه العوامل الاجتماعية كان هو السبب الرئيسي لما أسفرت عنه خطط التنمية من انحرافات سلبية في الكثير من الاقتصاديات المتخلفة.

لذا، فإن الاهتمام بهذه العوامل الاجتماعية، كماً وكيفا يجب إلا يغيب عن أذهان الاقتصاديين في مختلف مراحل وضع السياسات الإنمائية، وتنفيذها، ومتابعتها، بغية تحقيق أفضل عائد ممكن من الموارد المستثمرة فيها والتي، عادة، ما تكون متواضعة بالنسبة لما تصبو إليه هذه الاقتصاديات من أهداف اقتصادية واجتماعية، عن طريق نوعية متميزة من رأس المال الاجتماعي المخطط والقائم والمنفذ والمستفيد من العملية الانمائية برمتها.

---

(1) Mason: op. cit. p:73.

ب- الديـــن:

لعنصر الدين دوره الهام في عملية التنمية الاقتصادية وإن لم يكن ذلك بصورة مباشرة ومستقلة تماماً، وإنما من خلال العوامل ذات الأثر الأولـى على عملية التنمية: التعليم والصحة، وكذلك من خلال العادات والتقاليد ومن خلال تأثيره في المناخ السياسي والإداري.

ان الدين هو الإيمان برب أعلى إيماناً كاملاً والامتثال لمنهجه والالتزام بمبادئه واتباع تعاليمه في كافة أوجه الحياة الخاصة والعامة، ولكل فرد فـي المجتمع إله يدين له بالولاء فلا يوجد إنسان ليس له طريقة تفكير أو أسلوب حياة، وإن لم يعترف بها أو يطلق عليها مسمى، ومن هنا فإن الدين ليس هو الامتثال لأوامر الدين الإلهي بأداء الصلوات أو اتبـاع التعـاليم الـسماوية فحسب[1]، ولكنه كل ما يؤمن به الفرد من مبادئ وقيم وما يـدين لـه مـن الامتثال والتسليم. وعلى ذلك فهو الارتباط والالتزام بسلوك معـين وفكـر خاص[2]، ويكون لهذا الاقتناع العميق قوة القانون علـى تـصرفات الفـرد والجماعة[3].

نظراً لكون الدين منهج اقتناع شخصي فهو يعتبر محركاً أساسيًا لحياة الفرد، وموحداً لتصرفات الأفراد الذين يدينون بمذهب واحد، فهو، بلا شك، له أثر لا يمكن إهمالـه فـي تـشكيل الحيـاة الاقتـصادية والاجتماعيـة والسياسية[4].

---

(1) Wraith (R) & Simkins (E): Correction in Developing Countries; George Allen & Unwin Ltd, London 1963. p: 178.

(2) Myrdal: Asian Drama: op. cit. Vol. I, p: 89.

(3) Meier & Baldwin: op. cit. p: 299.

(4) Myrdal: Asian Drama: op. cit. pp: 80-93.

يمكن الوقوف على أهمية دور الدين في عملية التنمية الاقتصادية من خلال أثره على النواحي التعليمية والصحية للفرد محور الخطة الإنمائية، ومن خلال تشكيله لكل من العادات والتقاليد والمناخ السياسي والإداري للمجتمع الذي يتم فيه تنفيذ خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

كما ان للدين أبعد الأثر في انتشار وتأصل العادات والتقاليد التي قد يكون للبعض منها أثر إيجابية أو سلبية على التقدم والنمو(۞).

يساعد انتشار المبادئ الدينية السامية على إيجاد مناخ سياسي واجتماعي عام يحث على التقدم والنمو، عن طريق نشر الفضائل ومقاومة مختلف صور الفساد والانحراف، مما يجعل القوانين المنظمة للحياة الاقتصادية والاجتماعية ذات فعالية أكبر، ويساهم في الاستغناء عن تعدد المراقبة ومتابعة تنفيذ القوانين(1).

من هنا، فإن من الفطنة عدم التقليل عن أهمية الدين عند الشروع في عملية التخطيط للتنمية واعتباره مجموعة من الخرافات التي لا مجال لها في التفكير المستنير للإنسان المتحضر الحديث(2)، حتى تفيد من النواحي الإيجابية له، وتقلل من الانحرافات السلبية عن الأهداف المخططة.

ج- العرف والعادات والتقاليد:

يعتبر العرف والعادات والتقاليد من العوامل الاجتماعية ذات الأثر الثانوي في عملية التنمية الاقتصادية حيث إنها تمارس دورها هذا من خلال

(۞) تظهر العادات السلبية بصفة خاصة في أديان كالبوذية والهندوكية التي تدعو إلى عبادة الماشية أو إلى الاستكانة والخضوع أملاً في تحسين الحياة عن طريق تناسخ الأرواح.

(1) Wraith & Simkins: op. cit., p: 182.

(2) Parsons (Talcott): Essays in Sociological Theory; The Free Press of Glencoe, Collier-Macmillan Ltd. London, 1964. p: 198.

كل من التعليم والصحة، فهي تشكلهم بصورة مباشرة، وتحدد بدرجة كبيرة دورهم الإيجابي أو السلبي في عملية التنمية الاقتصادية.

تشمل العادات والتقاليد كل المعتقدات التي تنتشر بين أفراد الشعب الواحد ويؤمن بها السواد الأعظم منهم فتحكم أفكارهم وتصرفاتهم الخاصة والعامة وتتوارثها الأجيال الواحدة تلو الأخرى حتى تدخل ضمني المعتقدات الراسخة التي لا يرقي إليها شك ولا تتناولها المناقشة وإعادة النظر.

يتفوق العرف على كل من العادات والتقاليد في قوته وهيمنته على تصرفات قطاعات أكبر من الشعب، واكتسابه لسلطة القانون الذي يطبق عليهم جميعاً في رضا منهم ويرجع إليه في حل المشاكل والفصل في المنازعات.

تتعدد العادات والتقاليد بتعدد الثقافات السائدة في المجتمعات المختلفة، ويعنى هذا التعدد أن الوقائع المادية الواحدة لها تفسيرات مختلفة وفقاً للثقافة السائدة، كذلك فإن الرفاهة الإنسانية تختلف أسبابها من ثقافة إلى أخرى مما يعقد من عملية المقارنة بين مختلف المجتمعات[1]، إلا أننا نجد أن تشابه بعض المجتمعات واشتراكها في بعض السمات يؤدى إلى تشابه العادات والتقاليد بها، فهناك عادات وتقاليد خاصة بالمجتمعات المتقدمة، وأخرى تنتشر بين أفراد الاقتصاديات المتخلفة، كما أن تشابه ظروف وبيئة أفراد القطاع الواحد من الشعب يؤدى إلى إيمانهم بعادات وتقاليد واحدة قد تختلف عن تلك المنتشرة بين باقي فئات الشعب، كما نلاحظ اختلاف عادات وتقاليد المجتمع الزراعي عن الصناعي عن المجتمع التجاري، وتمتد هذه العادات

---

(1) Keenleyside (H.): Obstacles & Means in International Development, in Gove (ed), op. cit., p: 15.

عمر (حسني): التخطيط الاقتصادي: دار المعارف، مصر، ١٩٦٧م.

والتقاليد لتشمل، كافة أوجه الحياة فمنها الصحية والاجتماعيـة والاقتـصادية والتعليمية والدينية.

تشترك المجتمعات المتخلفة في انتشار العادات والتقاليد المعوقة للتقـدم والمقاومة للنمو[١]، كما تخضع معظمهما للإيمـان بالخرافـات والخـوارق، ويعوزها اتباع الرشادة في اتخاذ القرارات الهامة[٢] ويسيطر التقليـد علـى كافة أوجه الحياة المعيشية مما يرفع من معدلات الاستهلاك المظهـري[٣] ، ويمتد أثر التقليد في المجتمعات المتخلفة من الحياة الاجتماعية، إلى الـتحكم في العلاقات الاقتصادية التي يغلب عليها طابع المقايضة والمبادلة[٤]، بعيـداً عن نظام السوق[٥].

من العادات ذات الأثر السلبي على أوجه الحيـاة الاقتـصادية تحقيـر العمل اليدوي[٦] ، ومقاومة الانتقال والتحرك الجغرافي ومحاربـة الانتقـال والتحرك الجغرافي ومحاربة التغيير فـي شـتي صـوره وولاء أصـحاب المناصب لأهلهم وذويهم وإن كان ذلك على حساب الصالح العام[٧].

لعمق ترسب العادات والتقاليد في النفس الإنسانية، وتشكيلها لها، يكون لهذه العوامل الاجتماعية دورها الذي لا يستهان بـه فـي عمليـة التنميـة

---

(1) Myrdal (Gunnar): Rich Lands & Poor; Harper & Bros. Publ. NY 1957. p: 30.

(2) Schumpeter (Joseph): The Theory of Economic Development; Harvard Univ. Press, 1959. p: 29.

(٣) الكسندر: المرجع السابق، ص١٢٤.

(٤) نفس المرجع السابق، ص١٥.

(5) Buchanan & Ellis: op. cit. pp: 84-85.

(6) Asher & others: op. cit. pp:13-15.

(٧) ربيع: المرجع السابق، ص٧-٨.

الاقتصادية[1] ومما يزيد من خطورة أثر العادات والتقاليد على عملية التنمية، إن هذه العادات المعوقة لا تقتصر على المزارع التقليدي، ولكنها تشمل جميع أفراد المجتمع بما فيهم أعضاء الطبقات العليا[2]، ويتطلب ذلك أن يكون التغيير في كل المجتمع وفي كل الإنسان[3].

تعتبر العادات والتقاليد حلقة هامة في حلقة التخلف المفرغة فسواء كانت اجتماعية أم اقتصادية أم صحية فهي تنشأ عن ظروف البيئة المتخلفة وتعمل على نشر التخلف بين أكبر عدد من الأفراد الذين يؤمنون بهذا التقليد، ويساعد ذلك بدوره على انتشار التخلف وصعوبة الفكاك من قبضته.

من هنا، كانت ضرورة تهيئة المناخ الاجتماعي والثقافي الملائم لعملية التنمية واختيار أفضل الأساليب والمواقع لها وفقاً للمعتقدات والأفكار السائدة. والعمل على تغيير المناخ العام للمعتقدات والتصرفات يوجد البيئة الملائمة للتنمية من أجل المضي قدما فيها، أو على الأقل حتى لا تكون مواقف هؤلاء الأفراد عقبة في سبيل إتمامها.

---

(1) Asher & others: op. cit. pp: 12-13.

(2) Adams: op. cit. p:115.

(3) Fisher & Nolle: College Education as Personal Development Prentice – Hall Inc. NJ. 1960. pp: 349-352.

الفصل الثاني

التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي

لقد خلق الحق سبحانه الانسان، وخلق له كل ما في الكون مسخرا ليعمل فيها أوامر خالقه ورازقه، أداءا لواجب الإستخلاف الذى فرضه عليه.

من هنا، فان ما في الكون من امكانات طبيعية ومادية مرهون بقيام الانسان بواجب العمارة فيها، وهو في ذلك يؤدى العبادة التي هو مأمور بها.

ان على الانسان الالتزام في قيامه بواجب التنمية بأسس ومحددات الاقتصاد الإسلامي في القيام بهذا المجهود المتصل للبناء، لذا كان طبيعيا إن يوليه الاقتصاد الإسلامي مكانته الواقعية، فيهدف إلى إصلاح معاش الأفراد، وتحسين مستواهم الاقتصادي والاجتماعي، بما يكفل الحياة الطيبة لهم، وفقاً لمقاصد الشريعة الخمسة.

فعلي الإنسان أن يقوم بتسخير كل ما من شأنه تحسين الظروف المعيشية لأفراد المجتمع الإسلامي، دون إهمال النواحي العقائدية والاجتماعية المحيطة بالعملية التنموية، تحقيقًا لمجتمع المتقين، وتحقيقا للمفهوم الإسلامي للتنمية، وهو تنمية كل من الإمكانات البشرية والإمكانات المادية .

ان تنمية الإمكانات البشرية هو محور التنمية البشرية الذى يوليه الاقتصاد الإسلامي أهمية خاصة، وندرس ذلك من خلال:

- المبحث الأول: مكانة التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي.
- المبحث الثاني: توفير المناخ الملائم للتنمية البشرية.
- المبحث الثالث: توفير حد الكفاية لتحقيق التنمية البشرية.

المبحث الأول

مكانة التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي

إن الإنسان هو نواة الجهد التنموي، وهو لب العملية التنموية، لذا يوليه الاقتصاد الإسلامي مكانته الواقعية، فيهدف إلى إصلاح معاش الأفراد، وتحسين مستواهم الاقتصادي والاجتماعي، بما يكفل الحياة الطيبة لهم، وفقاً لمقاصد الشريعة الخمسة.

على ذلك، فإن الجهد الإنساني، في حد ذاته، هو العامل المؤثر في اقتصاديات كل أمة، ويتوقف عليه وحده رقي هذه الأمة أو تخلفها. ذلك أن توافر الثروات الطبيعية الهائلة، مع عدم توافر الإنسان المناسب لاستغلالها، يؤدي إلى ضياعها أو انتقالها إلى غيره، بعوض ضئيل، لا يقوم مقام ما تقدمه هذه الثروات الطبيعية إلى من يحسن استغلالها[١].

يتوقف هذا الجهد، وهذه الإنتاجية، على عاملين هما: عامل الرغبة، وعامل القدرة، اللذان يمكن ترجمتهما إلى ظروف البيئة الاجتماعية، والسياسية، ومستوي التعليم، والتكنولوجيا ومستوي الكفاية الصحية، بالإضافة إلى نوعية رأس المال المستخدم[٢].

غني عن البيان أن اهتمامنا بنوعية العنصر البشري المضطلع بالعملية التنموية، يجب ألا يجعلنا نغفل أهمية العامل العددي. فقد روي ابن عمر أن

---

(١) بابلي (محمود): الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص١٩٣ – ١٩٤.

(٢) دنيا (شوقي أحمد): الإسلام والتنمية الاقتصادية، دار الفكر العربي، القاهرة،١٩٧٩. ص٢٨.

الرسول ﷺ قال: «تناكحوا تكاثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة[1] حتى السقط» [2]. ويوضح الحديث أهمية العامل العددي للعنصر الأول من عناصر التنمية. فليس صحيحًا أن عدد السكان يعتبر دائمًا عبئًا على عملية التنمية، وإنما يتوقف ذلك على الظروف الاقتصادية للمجتمع[3]، وكيفية الإفادة من هذا العنصر الحيوي في إنجاح العملية التنموية.

من ناحية أخري، أثبتت التجارب التاريخية خطأ هذه المقولة عند حسن توظيف هذه الأعداد الكبيرة من العنصر البشري، وخير مثال على ذلك، تجربة الصين التي نجحت في الإفادة من الأعداد الهائلة لسكانها، وجعلتهم الأساس الأول للعملية التنموية مستعيضة بهذا الامكان البشري عن الإمكان المالي المتواضع. ومن ناحية أخري، يعتبر انخفاض عدد السكان عقبة كأداء تواجه الاقتصاديات ذات الموارد الطبيعية المستغلة، وهي غالبًا ما تكون كثيرة.

من هنا، فإن العنصر البشري يمكن أن يمثل الشق الأول في نظرية الجهد الأدنى الحساس[4] اللازم لدفع عملية التنمية خلال مرحلة الإقلاع، من

---

(١) لعبد الرازق في الجامع عن سعيد ابن ابي هلال، مرسلاً. في السيوطي(جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر): الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ/١٩٨١. المجلد لأول، ص٥١٧. حديث رقم ٣٣٦٦.

(٢) أخرجه أبو بكر بن مردويه في تفسيره من حديث ابن عمرو دون قوله: " حتى السقط " إسناده ضعيف. وذكر بهذه الزيادة البيهقي في لمعرفة عن الشافعي أنه بلغه في الامام الغزالي (ابو حامد بن محمد): إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، لبنان، بدون تاريخ. المجلد الثاني، ص٢٢.

(3) Lewis (Arthur): The Theory of Economic Growth; George Allen & Unwin, London, 1960. pp: 319 – 324.

(4) Minimum Critical Effort Theory in Leibenstein (Harvey): Economic Backwardness & Economic Growth, John Wiley & Sons, NY, 1960.

أجل التخلص من قيود التخلف.

غير أن مباهاة الرسول ﷺ بقومه يوم القيامة، لا تكون إلا بتوافر نوعية ممتازة من البشر، تحسن القيام بواجبها في أداء مسؤولية الخلافة، أما إذا انخفضت هذه النوعية مع تزايد العدد، كان لذلك أثرة العكسي والضار على عملية التعمير كلها.

فالإنسان في الإسلام هو المسئول الأول، والمحرك الأساسي، لما سخر له من نعم لا تعد ولا تحصي. ولا تقتصر مشاركة الإنسان في عملية التنمية على دوره كقوة عاملة فحسب، وإنما، أولاً وقبل كل شيء، من خلال ملكاته العقلية والروحية، فهو العقل المفكر والمدبر والمبتكر. وهو القلب المؤمن بضرورة البدء في عملية التنمية و أهمية الاستمرار فيها.

إن أحد الاقتصاديين الوضعيين قد عبر عن ذلك بقوله: «إن اكبر معدلات النمو في المجتمعات التي يكون فيها الإنسان باحثًا عن الفرصة الاقتصادية، ومستعدًا للإفادة منها، وهو استعداد يختلف من مجتمع إلى آخر، ومن مجموعة إنسانية إلى أخرى داخل نفس المجتمع. وفقًا للاتجاهات الدينية أو الإقليمية أو الجنسية»[1].

ذلك أن الإنسان هو الذي يقوم بتكوين رأس المال، وهو الذي يقوم باستخدامه، وهو الذي يرغب في التنمية، فيعمل على تحقيقها، أو يعزف عنها، فيعمل على إعاقتها، وهو المقرر لمصيره ومستقبله، لذا فنحن نجانب الصواب إذا أرجعنا مشاكل التخلف لغير الإنسان[2].

ان تحسين امكانات البشر، وتنمية ملكاتهم الخاصة، عقلية وبدنية وروحية، وزيادة قدراتهم الطبيعية والمكتسبة، بالإضافة الى تحقيق التوازن

---

(1) Lewis: The Theory of Economic Growth: op. cit., p:32.

(2) مشهور: الزكاة، مرجع سابق، ص١٢٨-١٢٦

النفسي لهم، وتوفير توازنهم الاجتماعي، وشعورهم جميعا بالانتماء، عناصر ذات أهمية بالغة في الاقتصاد الإسلامي، من أجل تنمية واسعاد العنصر الإنساني، الذى يضطلع الاسلام بتكريمه، كما انه ضمان لنجاح التنمية المستدامة بتنمية رأس المال البشرى اللازم لحسن استغلال وتنمية العاصر المادية والطبيعية والمالية.

أن التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي تتمتع اذن بمكانة خاصة ومتميزة، حيث يتضح انها، في المفهوم الإسلامي، ضرورية لتحقيق المستوى اللائق بالإنسان، خليفة الخالق سبحانه في الكون، كما انها احدى المكونات الأساسية لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، بل ان التنمية البشرية هي الشرط الأساسي لإنجاح هذه التنمية، واستمرارها جيل بعد آخر.

المبحث الثاني

توفير المناخ الملائم للتنمية

يتم تنمية الإمكانات البشرية من خلال توفير المناخ الملائم للتنمية عقائديا وسياسيًا واجتماعيًا وثقافيًا، ويعكس هذا المناخ تطلعات الأفراد ومعتقداتهم الدينية والسياسية والاقتصادية وقيمهم الروحية، هذه القيم التي تعبر عن نفسها في المؤسسات الدينية والاجتماعية والسياسية، والتي تهيمن على أسلوب حياة الأفراد وتحدد نماذج سلوكهم.

إن نوعية العنصر البشري لا تتكون في فراغ، وإنما تتأثر بالمناخ العام الذي توجد وتنمو فيه، فهو الذي يكون موافقًا او معرقلاً للقيام بالعملية التنموية واستمرارها، فإذا كانت الموارد المادية المتعددة، يعول عليها أهمية كبري في النهوض بالمجتمعات على طريق التنمية، فإن تحقيق هذا الأمل الإنساني الكبير، لا يمكن أن يكتب له النجاح، إذا لم يواكبه توافر المناخ الحضاري المناسب الذي يسمح للإنسان أن يعمل ملكاته المتميزة، للوصول بهذه الموارد المادية إلي تحقيق ما يصبو إليه من أهداف.

تضطلع الدولة بدورها في توفير المناخ الملائم لقيام واستمرار العملية التنموية عقائدياً وسياسياً واجتماعياً وثقافياً، وهو مناخ يقوم على أساس: ١- مبدأ الشورى.

٢- توفير عناصر القوة و القدوة.

١- **مبدأ الشورى:** ان الشورى من المبادئ الأصيلة في الاسلام ﴿ **وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ**﴾[١]، يكون لهذا دوره الحيوي في توفير المناخ الذى يتيح اتمام وانجاح العملية التنموية، بما يؤدى اليه من وجود تفاهم واتفاق بين أفراد المجتمع حول المراحل المتعددة لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، كما يكفل الأمن والاستقرار الداخلي من خلال عدم تفرد السلطة السياسية بمقاليد الأمور بعيدا عن تحقيق رضا أفراد المجتمع، ذلك فضلا عن استخدام هذا المناخ في تنفيذ شرع الله في كل أمور الجماعة الاسلامية، لقوله ﷺ: «إنما السلطان ظل الله ورمحه في الأرض»[٢]، بما يكفل عدم اهدار الموارد والوقت والجهود المرصودة للتنمية.

٢- **توفير عناصر القوة والقدوة:** ان تحقيق القوة للجماعة والأمة الاسلامية من الأوامر الاسلامية لقوله سبحانه: ﴿**وَأَعِدُواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ**﴾[٣]، ذلك ان تأمين المسلمين، وحماية مجتمعاتهم، بالقوة الحربية والاقتصادية والحضارية والسياسية والعلمية، يكفل لهم الغلبة على أعدائهم، كما يتيح لهم الاستقلال الذى يوفر لهم النجاح في جهودهم التنموية في مجال التنمية الاقتصادية، إلى جانب التنمية الاجتماعية، أو تنمية الفرد محور التنمية، بعيدا عن أي تدخل من الآخرين، فضلا عن ضمان عدم سيطرة أحد من أعدائهم، بأي صورة من الصور، على مقدرات المسلمين في مجتمعهم.

---

(١) سورة الشورى: الآية رقم ٣٨.

(٢) للبيهقي في شعب الإيمان عن أنس . حديث ضعيف. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص١٣٢ . من الحديث رقم ٨٥٩.

(٣) سورة الأنفال: من الآيه رقم ٦٠.

كذلك فان القوة على المستوى الفردي هي من المتطلبات التي تسهم في انجاح الجهود التنموية المبذولة، فقد حثنا الرسول صلى الله عليه وسلم على توفير مقومات القوة لكل فرد في قوله: (المؤمن القوى خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز...)[1]

ان عناصر القوة والقدوة تختلف من زمن لآخر، لذا وجب على المسلمين الأخذ بمختلف مناحى العلم، والاهتمام بكل أشكال العلوم المفيدة لقول سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾[2].

إن أهمية هذا المناخ العام الذي تجري فيه العملية التنموية، يجعل الاقتصاديون يرون أن مشكلة التنمية هي استبدال «حضارة بأخرى»[3]. ويتضح هنا تميز الفكر الإسلامي، الذي توصل إلى هذه الحقيقة الهامة منذ أربعة عشر قرنًا، فعرف للإنسان موقعه الحقيقي من عملية التنمية الشاملة، تعمير البلاد، فلم ينكر له أهميته الخاصة في الاضطلاع بالنصيب الأكبر منها، ولم يجعله عاملاً ثانويًا فيها، موليًا الموارد المادية، على اختلافها وأهميتها، المكانة الأولى، كما تتفق على ذلك المذاهب الاقتصادية الوضعية.

---

(1) رواه مسلم وابن ماجة و النسائي في الحسنى (ابو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق): الكنز الثمين في أحاديث النبي الأمين، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨. ص٦٠٢

(٢) سورة الزمر: من الآية رقم ٩.

(3) Mason Cairncross (ed): Economic Development & the West, Three Banks Review, Dec. 1957. p: 19.

المبحث الثالث

توفير حد الكفاية لتحقيق التنمية البشرية

ان تنمية العنصر البشرى يكون بتوفير المقومات الأساسية لحياته البدنية والروحية والاجتماعية والنفسية، ويتم ذلك من خلال ما يعرف في الاقتصاد الإسلامي بتوفير الكفاية لكل فرد من أفراد المجتمع.

لأهمية توفير الكفاية في الاقتصاد الإسلامي تحقيقا للتنمية البشرية، ندرس هذا الموضوع تفصيلا من خلال التعرف على:

- المطلب الأول: مفهوم الكفاية.
- المطلب الثاني: تطبيق حد الكفاية في الدولة الاسلامية.
- المطلب الثالث: مكونات الكفاية في الاقتصاد الإسلامي.

المطلب الأول

مفهوم الكفاية

نتعرف على الكفاية في اللغة والمصادر الشرعية و الاصطلاح.

١. **الكفاية في اللغة:**

كفاه مؤنته، يكفيه كفاية، كفاك الشيء، واكتفيت به، واستكفيت الشيء فكفانيه، الكفاية، بالضم، القوت[١].

٢. **الكفاية في المصادر الشرعية:**

نتعرف على الكفاية في كل من: القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة واجماع الفقهاء.

أ- **الكفاية في القرآن الكريم:**

يحدد الخالق سبحانه حد كفاية الإنسان في قوله لآدم عليه السلام: ﴿ **إِنَّ لَكَ أَلاَّ تَجُوعَ فِيهَا وَلا تَعْرَى ۞ وَأَنَّكَ لا تَظْمَأُ فِيهَا ولاَ تَضْحَى**﴾[٢] ففي الجنة يتوفر للإنسان كفايته من الأكل والشرب والملبس والمسكن، وهي الحاجات الأساسية التي لا تستقيم حياة الإنسان بدونها.

فقد خلق الله تعالى أولاد آدم، وجعل أبدانهم لا تقوم إلا بأربعة أشياء: الطعام، والشراب، واللباس، والسكن[٣].

---

(١) الفيروز أبادي (مجد الدين): القاموس المحيط، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٣٢ه/١٩١٣م. المجلد الربع، ص٣٨٣. فصل الكاف، باب الواو و الياء.

(٢) سورة طه: الآيتان رقم ١١٨ ــ١١٩.

(٣) الشيباني، الاكتساب في الرزق المستطاب، مرجع سابق، ص٤٣.

فقد قال الله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لاَّ يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾[1]. فالطعام ضروري لكل جسد. و أما الشراب، فقد قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاء كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾[2]. و أما اللباس فقد قال تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا﴾[3]. وكذلك قوله تعالى: ﴿ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[4] وقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾[5] وهي الثياب من القطن والكتان والصوف، والدروع من الحديد المصفح والزرد، وغير ذلك[6]. أي الثياب اللازمة في السلم و الحرب. وأما السكن، فإنهم خلقوا خلقة لا تطيق أبدانهم أذى الحر والبرد، فيحتاجون إلى بيوت يستريحون فيها ويستقرون بها في إقامتهم وسفرهم، ويفرشونها بالبسط. نقوله تعالى: ﴿ وَاللّهُ جَعَلَ لَكُم مِّن بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ الأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ﴾[7].

على ذلك، فإن ترك أحد أفراد المجتمع جائعًا، وعدم توفير كفايته من الطعام، يعتبر تكذيبًا للدين نفسه. كما قال تعالى في كتابه

---

(١) سورة الأنبياء: من الآية رقم ٨.

(٢) سورة الأنبياء: من الآية رقم ٣٠.

(٣) سورة الأعراف: من الآية ٢٦.

(٤) سورة الأعراف: من الآية ٣١.

(٥) سورة الأنبياء: من الآية ٨١.

(٦) ابن كثير (أبو الفداء اسماعيل): تفسير القرآن العظيم، دار احياء الكتب العربية، عيسى البابى الحلبى وشركاه، مصر، بدون تاريخ. المجلد الثاني، ص٥٨٠.

(٧) سورة النحل: الآية ٨٠.

الكريم: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ۞ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ ۞ وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾[1]. بل إن هذا العمل يتساوى مع ترك الصلاة، ويستحق النار عقابا عادلاً، لقوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ۞ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ۞ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ﴾[2].

كما قال سبحانه: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۞ ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ ۞ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ ۞ إِنَّهُ كَانَ لاَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ۞ وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾[3].

بينما نجد أن إطعام الجائع، وكفاية اليتيم والسكين يضم صاحبه إلى أصحاب الميمنة، لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ۞ فَكُّ رَقَبَةٍ ۞ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۞ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۞ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾[4].

ب ـ الكفاية في السنة الشريفة:

تؤكد أحاديث الرسول ﷺ أن كفاية الجائع من أفضل الأعمال في الإسلام. فعن الإمام أحمد: سئل الرسول ﷺ ما هو الأفضل في الإسلام؟ قال: «إطعام الجائع ونجدة من تعرفه ومن لا تعرفه»[5].

---

(١) سورة الماعون: الآيات ١- ٣.

(٢) سورة المدثر: الآيات رقم ٤٢-٤٤.

(٣) سورة الحاقة: الآيات رقم ٣٠-٣٤.

(٤) سورة البلد: الآيات رقم ١٢-١٦.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، دار المعارف، القاهرة، ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م. المجلد العاشر. حديث رقم ٦٥٨١.

ذلك أن كفاية المسلم قوته يعينه على عقيدته. فقد قال ﷺ: (نعم العوض على الدين قوت سنة) [1].

إن الرسول ﷺ قد أوضح للإنسان حقوقًا لا يحاسب إذا ما أخذها في قوله «ثلاث لا يحاسب بهن العبد: ظل خصٍّ يستظل به، وكسرة يشدّ بها صلبه، وثوب يواري به عورته»[2]. وعنه ﷺ أنه قال: «من أصبح منكم آمنًا في سربه معافي في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها»[3] ويفصّل الحديثان مقومات الحياة الأساسية وكفاية المسلم وهي: توفير الأمن، وتوفير وسائل حفظ الصحة، ومعالجة المرضى، وتوفير الغذاء، والكساء، والمسكن. فهذه جميعًا متطلبات لا غنى عنها، وقد عبر ﷺ عنها جميعًا في تعبيره عن حد الكفاية بقوله في حديث قبيصة: «... حتى يصيب قوامًا من عيش أو سدادًا من عيش»[4].

غير أنه ﷺ لم يقصر حقوق المسلم، من أجل حياة كريمة، عند هذا الحد، وإنما روي عنه أنه قال: «من ولى لنا شيئًا، فلم تكن له امرأة فليتزوج امرأة. ومن لم يكن له مسكن فليتخذ مسكنًا. ومن لم

---

(١) للديلمي في مسند الفردوس عن معاوية بن حيدة. حديث ضعيف. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٦٧٦. حديث رقم ٩٢٧٤.

(٢) لأحمد في الزهد، وللبيهقي في شعب الإيمان. كلاهما عن الحسن مرسلاً. حديث حسن. في المرجع نفسه، المجلد الأول ص٥٣٧. حديث ٣٤٨٢.

(٣) للبخاري في الأدب وللترمذي ولابن ماجة كلهم عن عبد الله بن محصن. حديث حسن. في المرجع نفسه، والمحلد الثاني، ص٥٧٢. حديث رقم ٨٤٥٥.

(٤) جزء من حديث قبيصة بن المخارق الهلالي. في أبي عبيد القاسم بن سلام: الأموال، مكتبة الكليات الأزهرية ودار الفكر، القاهرة، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م. ص٢٩٤. جزء من فقرة رقم ٥٦٤.

يكن له مركب فليتخذ مركبًا. ومن لم يكن له خادم فليتخذ خادمًا. فمن اتخذ سوى ذلك: كنزًا، أو إبلاً، جاء الله يوم القيمة غالاً أو سارقًا»[1]. وهذا يكشف لنا نظرة الإسلام تجاه حد الكفاية للعاملين في الدولة، ونراه ﷺ يضع الحدود الأساسية التي تكفل لكل مسلم حياة كريمة: من زوجة، ومسكن، ومركب (وسيلة مواصلات) وخادم (معين على الأعمال).

ج ــ الكفاية في إجماع الفقهاء:

لقد نالت قضية توفير حد الكفاية لكل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي اهتمامًا واسعًا من فقهاء المسلمين، وشغلهم مفهوم حد الكفاية، حتى لكأننا لا نجد فقيهًا أو مفسرًا إلا وله مفهوم في حد الكفاية وإسهام، مما يتيح تغطية هذا المفهوم من جميع جوانبه من حيث الآراء النظرية، والتقديرات المادية، فضلاً عن الواقع التطبيقي له في الدولة الإسلامية.

قد تبدو آراء علماء المسلمين مختلفة في بعض الأحيان، وذلك نتيجة اختلاف الأزمنة التي وجد فيها العلماء، أو الأماكن التي عاشوا فيها، أو لاختلاف أحوال الدولة من حيث الثراء والفقر. ويعبّر الإمام الغزالي عن ذلك تعبيرًا بليغًا إذ يقول: «ومهما اختلفت التقديرات وصحّت الأخبار فينبغي أن يقطع بورودها على الأحوال مختلفة، فإن الحق نفسه لا يكون إلا واحداً والتقدير ممتنع، وغاية الممكن فيه

---

(١) يعني يجوز له أن يتخذ في ولايته مالا بد له منه من زوجة ومسكن وخادم. أما اكتناز الأموال وادخارها فهو سرقة و خيانة. تعليق أبي عبيد، المرجع السابق، ص٣٣٨. الحديث فقرة رقم ٦٥٣.

تقريب. ولا يتم إلا بتقسيم محيط بأحوال المحتاجين»[1] ويعتبر هذا الاختلاف أبرز دليل على مرونة التشريع الإسلامي، فالدول الفقيرة، أو تلك التي في أول الطريق إلى التنمية، تأخذ بأضيق الآراء، حتى ييسر الله عليها ثم تبدأ في التوسع بعد ذلك[2].

ليس هذا الاختلاف في الآراء الفقهية إلا تعبيراً عن اختلاف الأفراد والأزمان والأماكن. وهو ما عبر عنه الإمام الغزالي بقوله: «وللمحتاج في تقدير الحاجات مقامات في التطبيق والتوسيع ولا تحصر مراتبه»[3]. وكذلك كان تعبير الإمام الشاطبي بقوله: «الكفاية تختلف باختلاف الساعات و الحالات»[4].

إن أبا عبيد قد تناول مختلف هذه الآراء قائلاً: «أرى الأحاديث قد جاءت في الفصل بين الغنى والفقر بأوقات مختلفة. ففي بعضها: أنه السداد، أو القوام من العيش. وفي آخر: أنه مبلغ خمسين درهماً. وفي الثالث: أنه الأوقية. وفي الرابع: أنه الغذاء أو العشاء. وكل هذه الأقوال قد ذهب إليها قوم وأخذوا بها»[5]. يوضح هذا القول اتجاه بعض المذاهب الفقهية إلى تحديد مقدار من المال يمثل حد الكفاية، يقل عند

---

(١) الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين، مرجع سابق، المجلد الرابع، ص٢١٤.

(٢) سلامة (عابدين أحمد): الحاجات الأساسية وتوفيرها في الدولة الاسلامية، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المركز العالمي للاقتصاد الإسلامي، مكة المكرمة، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م. ص٣٩.

(٣) الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٢٢٤.

(٤) الشاطبي (أبو اسحاق): الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، بدون تاريخ. المجلد الأول، ص١٠٤.

(٥) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٦٦٢. جزء من الفقرة رقم ١٧٣٨.

البعض ويزيد عند الآخر، بينما لم يحدد الاتجاه الثاني مبلغًا نقديًا، وإنما قال بإعطاء تمام الكفاية بالمعروف[1]. ونفصل هذين الاتجاهين بإيجاز:

أما الاتجاه الأول فقد أوجب مبلغًا معينًا من المال، يرى فيه توفير حد الكفاية. فقد قال أبو عبيد، في باب أدنى ما يعطى الرجل الواحد من الصدقة، «وكان سفيان يكره أن يعطي الرجل منها أكثر من خمسين درهمًا»[2]. وأما سائر أهل العراق، غير سفيان، فإنهم كانوا يذهبون هذا المذهب أيضًا في تشبيههم، يعطى بالملك الأول، إلا أنهم جعلوا الوقت في ذلك مائتي درهم، فقالوا: «لا يعطى منها الواحد أكثر من مائتين»[3].

يمكن القول بأن أنصار هذا الاتجاه من المضيقين لمفهوم حد الكفاية، يرون سد الحاجات الأساسية عند أقل مستوى لها، أو يطلق عليه حد سد الرمق من أجل إزالة الفقر المطلق.

أما الاتجاه الثاني فهو الذي يحدد مبلغًا نقديًا يمثل حد الكفاية، وإنما يرى إعطاء مقدار الكفاية للمستحق دون حد معلوم. ينقسم هذا الاتجاه إلى مذهبين:

- يرى المذهب الأول إعطاء كفاية السنة اقتداء بهدي رسول الله ﷺ، فقد صحّ أنه ﷺ ادخر لأهله قوت سنة[4]. و لأن أموال الزكاة في غالبها حولية، وفي كل عام تأتي حصيلة

---

(١) القرضاوي (يوسف): فقه الزكاة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١ه/ ١٩٨١م، ط٥. المجلد الثاني، ص٥٦٣.

(٢) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٦٧٠. جزء من الفقرة رقم ١٧٦٤.

(٣) المرجع نفسه، ص٦٧٠ ــ ٦٧١. فقرة رقم ١٧٦٥.

(٤) متفق عليه.

جديدة من موارد الزكاة، ينفق منها على المستحقين، فلا داعي لإعطاء كفاية تزيد على السنة[1].

- أما المذهب الثاني: فيرى إعطاء كفاية العمر، حيث يعطى الفقير ما يستأصل شأفة فقره، ويقضي على أسباب عوزه وفاقته، ويكفيه بصفة دائمة ولا يحوجه إلي الزكاة مرة أخرى[2].

يتفق هذا المذهب والسياسة العمرية الراشدة التي تقوم على المبدأ الحكيم الذي أعلنه الفاروق ﷺ «إذا أعطيتم فاغنوا»[3]. حتى ذهب قوم إلى: «أن من افتقر فله أن يأخذ بقدر ما يعود به إلي مثل حاله ولو عشرة آلاف درهم إلا إذا خرج عن حد الاعتدال»[4]. قال أبو عبيد: «وقد روى ما هو أجل من هذا. فعن عمر أنه قال للسعاة: كرروا عليهم الصدقة وإن راح على أحدهم مائة من الإبل»[5].

يعلق أبو عبيد على ذلك بقوله: « فأرى عمر توسع في الإعطاء حتى بلغ المائة. وهذا من نفس الفريضة، وليس لأحد أن يتوهم أنه نافلة، لأنه من صدقات المواشي. وقد كان بعض التابعين يأخذ بنمو هذا، ويؤثر الإكثار على الإقلال»[6] .

---

(١) القرضاوي: فقه الزكاة، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٥٦٧.

(٢) المرجع نفسه، ص٥٦٤.

(٣) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٦٧٦. فقرة رقم ١٧٧٨.

(٤) الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٢٢٤.

(٥) أبو عبيد: المرجع السابق، ص٦٧٦. فقرة رقم ١٧٧٧٩.

(٦) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٦٧٧. فقرة رقم ١٧٨٣.

يرى أبو عبيد: «أن حديث قبيصة بن المخارق في السداد والقوام هو أوسع الآراء جميعًا غير أنه لا حد له، يوقف عليه ولا مبلغ من الزمان، ينتهي إليه سداد قوامه»[1].

٣ـ الكفاية في الاصطلاح:

يعتبر تحقيق حد الكفاية لجميع أفراد المجتمع من أهم ما جاء به الإسلام في المجال الاقتصادي. وينقسم مفكرو الاقتصاد الإسلامي في تحديدهم لمستوى الكفاية إلى فريقين:

الفريق الأول يرى أن المطلوب هو القضاء على الفقر Absolute Poverty أي إعطاء المقدار الذي يكفي لسد الرمق فحسب. وذلك بمقابلة الحاجات التي تحافظ على الحياة Needs Life Sustaining[2]. ويعرف هذا المستوى بحد الكفاف Minimum Vital, Subsistence Level ويقضي بالاقتصار على توفير الحد الأدنى اللازم للمعيشة، والمتعلق بمتطلبات البقاء أو الحاجات الأساسية الجوهرية Core Basic Needs[3] التي لا يستطيع المرء أن يعيش بدونها، بحيث يكون مصيدة للفناء والموت. وهي غير قابلة للنقصان، ولا تختلف إلا

---

(١) المرجع نفسه، ص٦٦٢. جزء من الفقرة رقم ١٧٣٩.

(2) Ghai (D.P) & Alfthan (T): On the Principles of Quantifying & Satisfying Basic Needs; in Ghai et al.: The Basic Needs Approach to Development. Some Issues Regarding Concept & Methodology; ILO, Geneva, 1978. p:29.

(3) Loc. cit.

باختلاف القوى الشرائية في كل زمان ومكان[1]. يسمى علماء أصول الفقه الحاجات التي تحفظ الضروريات التي تتوقف عليها حياة الناس بالمقاصد الضرورية. ومجموع الضرُوريات لدى الشاطبي خمس، هي: حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل، «والتي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين»[2].

لقد لجأت كثير من الدول إلى تحديد مطلق للفقر، يتضمن الحاجات الأساسية الواجب إشباعها[3] .

كما تمت عدة محاولات لتحديد حد الكفاف في الكثير من المجتمعات. لعل من أهمها تلك التي قام بها فريق بحث لحساب منظمة العمل الدولية، والمبنية على تحديد مجموعة من السلع والخدمات الأساسية، وتقدير كلفة شرائها بالعملات المحلية[4].

أما الفريق الثاني فيرى أن الاهتمام بتوفير حد لائق للمعيشة الكريمة لا يقتصر على الحاجات التي تسد الرمق، وإنما تتجه إلي مستوى أعلى من الإشباع. وبينما جاء الاهتمام بمستوى القضاء على الفقر المطلق في دول الاقتصاديات الوضعية، تحت تأثير المطالبة الجماعية للفقراء، نجد

---

(١) الفنجري: الإسلام والمشكلة الاقتصادية، مرجع سابق، ص٢٩.

(٢) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٨.

(2) Gordon (M): Political Economy, an Urban Perspective; Lexington Health & co. Mass. D.C., 1977, 2nd ed. p: 275.

(٤) راجع:

ILO: Employment Growth & Basis Needs; op. cit.

الاهتمام بالمستوى الأعلى كان أساساً لدى مفكري الاقتصاد الإسلامي، كما لم يجد له تطبيقًا إلا في ظل الدولة الإسلامية. فقد عبّر عنه فقهاء الشريعة القدامى بحد الكفاية Minimum d'Aisance, Adequacy Level، وأحيانًا باصطلاح حد الغنى Minimum de Richesse، وهو الحد الذي يوفر للفرد متطلباته بالقدر الذي يجعله في بحبوحة من العيش، وغنى عن غيره[1].

لا يقتصر حد الكفاية على إشباع المقاصد الضرورية فحسب، وإنما يشمل أيضًا إشباع المقاصد الحاجية التي تحفظ مما يوقع في المشقات ويؤدي إلى الحرج، والمقاصد الكمالية التي تحفظ على الناس مكارم الأخلاق ومحاسن العادات[2]، وذلك كلما سمحت موارد المجتمع.

يرى الفقهاء المسلمين أن الواجب شرعًا هو تحقيق مقدار الكفاية، لأنه بذلك يتحقق دفع الحاجة. فبينوا أنه يجب في الكسوة، مثلاً، ما يستر كل البدن على حسب ما يليق بالحال من شتاء وصيف. وهذا بالطبع نسبي. ويلحق بالطعام والكسوة ما في معنيهما كأجرة طبيب وثمن دواء، وخادم منقطع[3]. وفي هذا يقول الماوردي: «تقدير العطاء معتبر بالكفاية»[4].

على هذا يمكن القول أن الحاجات الأساسية في الإسلام ضرورية و

---

(١) الفنجري (محمد شوقي): الإسلام والمشكلة الاقتصادية، مرجع سابق، ص٢٨.

(٢) أبو سنة: علم الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٥٤.

(٣) العبادي: الملكية في الشريعة الإسلامية، طبيعتها ووظيفتها وقيودها، دراسة مقارنة بالقوانين والنظم الوضعية، مكتبة الأقصى، عمان الأردن، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤. المجلد الثالث، ص٨٤.

(٤) الماوردي (القاضي أبو الحسن): الأحكام السلطانية والولايات الدينية، نهضة الوطني، مصر، ١٢٩٨هـ. ص١٢٢.

حاجية وتحسينية.

- الحاجات الضرورية: هي الحاجات اللازمة لحفظ الأركان الخمسة للحياة الفردية والاجتماعية: الدين والنفس والعقل والنسل والمال[1].
- الحاجيات: « فهي لا تتوقف عليها صيانة الأركان الخمسة للحياة ولكنها تتطلبها الحاجة لأجل التوسعة ورفع الحرج ودفع المشقة. فهي أمور مفتقر إليها من أجل التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب»[2].
- التحسينيات: لا يصعب الحياة بتركها، لكن تناولها يسهل الحياة ويحسنها أو يجملها. ويرى الشاطبي أنها «الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال والمواسات التي تألفها العقول الراجحة، إن هذه التحسينيات راجعه إلى محاسن زائدة على أصل المصالح الضرورية و الحاجية إذ ليس فقدانها بمخل بأمر ضروري ولا حاجي، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين»[3].

يمكن القول بأن الحاجات الإنسانية متعددة عن كل مستوى من الضروريات والحاجيات و التحسينيات وتنظيم في شكل مصفوفة[4] يتم الانتقال من مرحلة إلى أخرى بالنسبة لكل حاجة إنسانية كالمأكل أو الملبس أو المأوى الخ.. وفقاً للموارد المتاحة في المجتمع المسلم.

---

(١) الإمام الغزالي: المستصفى من علم الأصول، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، بدون تاريخ. المجلد الثاني.

(٢) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص١٠.

(٣) المرجع نفسه، ص١٢.

(٤) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الجزء السادس، موسوعة الاستثمار. الهواري (سيد)، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م. ص١٣٠ـ١٣١.

إن الإمام باقر الصدر لخص مفهوم الكفاية في الاصطلاح. فقال: «الكفاية من المفاهيم المرنة، التي يتسع مضمونها كلما زادت الحياة العامة في المجتمع الإسلامي يسرًا ورخاءً. وعلى هذا الأساس يجب على الدولة إن تشجع الحاجات الأساسية للفرد من غذاء ومسكن ولباس وأن يكون إشباعها لهذه الحاجات من الناحية النوعية والكمية في مستوى الكفاية بالنسبة إلى ظروف المجتمع الإسلامي كما يجب على الدولة إشباع غير الحاجات الأساسية من سائر الحاجات التي تدخل في مفهوم المجتمع الإسلامي عن الكفاية، تبعًا لمدى ارتفاع مستوى المعيشة فيه»[1].

يؤكد ذلك أن هدف الاقتصاد الإسلامي في مجال التنمية البشرية هو الارتفاع بجميع الأفراد الي مستوى الغنى، وهو ما يستلزم بداهة الارتفاع بالمستوى الاقتصادي للمجتمع، حتى يتسنى تطبيق المبدأ الإسلامي في التنمية، والخروج بجميع الأفراد إلى الحد الذي تحصل به الكفاية.

مما سبق يمكن القول بعدم التضييق الشديد من خلال الالتزام برقم (مبلغ) معين، وكذلك عدم التوسيع دون حدود، وذلك أن شريعة الإسلام واحدة السمات والخصائص، فهي شريعة وسط. ومن هنا يمكن القول بأن حد الكفاية هو ذلك الحد الذي يكفي مؤنة الفرد وعياله من الحاجات الأساسية و الحاجية والتحسينية، دون إسراف أو تقتير، مع مراعاة الظروف التي يعيشها المجتمع على المستوى العام، رخاء وضيقًا، والحاجات التي درج أفراد المجتمع على الاحتياج إليها.

---

(١) الصدر (محمد باقر): اقتصادنا، دار الكتاب اللبناني ودار الكتاب المصري، بيروت والقاهرة، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٩. ص٦٣٢ – ٦٣٣.

المطلب الثاني

تطبيق حد الكفاية في الدولة الاسلامية

إن حد الكفاية مبدأ أصيل في الاقتصاد الإسلامي، واجب التحقيق شرعًا. وهو ليس هدفًا مستحيل التطبيق، أيًا كانت الظروف التي يعيشها المجتمع. فقد تم تحقيقه فعلاً خلال حقبة زمنية لم تشهد من تطويع موارد الطبيعة ما نعيشه اليوم. ولكنه الإيمان الذي يعين على تحري رضا الله بتطبيق أوامره كاملة، غير منقوصة.

فقد اهتمت الدولة الإسلامية، منذ بداية نشأتها في عهد الرسول ﷺ بتوفير حد الكفاية لأفراد المجتمع، وتدرجت في ذلك حسب توافر الموارد المالية لديها.

فعن الرسول ﷺ، أنه قال: «ما آمن من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه، وهو يعلم»[1]. والمقصود بكلمة «جائع» في قول رسول الله ﷺ إشباع الحد الأدنى من الحاجات الأساسية[2]. فمن لا يجد قوت يومه فهو جائع، ومن لا يجد ما يكسو عريه فهو جائع، ومن لا يجد مسكنًا يستر ما بينه وبين الناس فهو جائع، ومن لا يجد ما ينقله إلى عمله فهو جائع، ومن لا يجد ما يمحو أميته فهو جائع، ومن لا يجد ما يشفي مرضه من أدوية فهو جائع.

لم يقتصر الأمر على كفاية الدولة الإسلامية المسلمين وهم أحياء، وإنما ترعاهم بعد مماتهم، فتسدد عنهم ديونهم. فقد روى عن أبي هريرة أنه قال: «كان رسول الله ﷺ يؤتي بالميت عليه الدين، فيقول هل ترك لدينه وفاء؟ فإذا

---

(١) للبزار وللطبراني في الكبير عن أنس. حديث حسن. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٤٧٨. حديث رقم ٧٧٧١.

(٢) العبادي: الملكية في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص٤١٥ ــ ٤١٦.

حدث أنه ترك لدينه وفاء صلى عليه، وإلا قال: (صلوا على صاحبكم). قال: فلما فتح الله عليه الفتوح قال: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم. فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه. ومن ترك مالاً فلورثته)» [1]. ويؤكد الحديث على توسيع مستوى الكفاية مع تزايد الموارد المالية للدولة، بحيث يدخل في هذا المستوى قضاء الدين الذي على الميت.

كما روى عن أول الخلفاء الراشدين أبي بكر الصديق أنه عمل على توزيع الموارد المتاحة توزيعًا عادلاً بين أفراد المجتمع. فقال أبو عبيد: «وحدثنا عبد الله بن صالح عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن أبا بكر قسّم بين الناس قسمًا واحدًا، فكان ذلك نصف دينار لكل إنسان[2] . قال عبد الله بن صالح: أن أبا بكر كلم في أن يفضل بين الناس في القسم فقال: «فضائلهم عند الله، فأما هذا المعاش فالتسوية فيه خير»[3]. وقد أورد أبو عبيد أفضل تأويل لذلك، وهو ما فسر به سفيان بن عينية ما ذهب إليه أبو بكر في قوله: «ذهب أبو بكر في التسوية إلى أن المسلمين إنما هم بنو الإسلام، كأخوة ورثوا آباءهم، فهم شركاء في الميراث تتساوى فيه سهامهم. وإن كان بعضهم أعلى من بعض في الفضائل ودرجات الدين والخير»[4]. فتوفير حد

---

(١) متفق عليه. من طريق أبي هريرة وجابر ولفظ حديث أبي هريرة (ما من مؤمن إلا أنا أولى به في الدنيا والآخرة فأيما مؤمن مات وترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك دينًا أو ضياعًا فليأتني فأنا مولاه) وأما قوله: (فلما فتح الله عليه الفتوح .. الخ) فهو محفوظ. من حديث جابر . تعليق أبي عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٢٨١. فقرة رقم ٥٤١.

(٢) وهو عطاء قليل لأن الفتوح لم تكن قد فتحت بعد، تعليق أبي عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٣٣٥. فقرة رقم ٦٤٨.

(٣) المرجع نفسه، الصفحة نفسها. فقرة رقم ٦٤٩.

(٤) المرجع نفسه، ص٣٣٧. جزء من فقرة ٦٥٢.

الكفاية حق يتساوى فيه أفراد المجتمع الإسلامي جميعًا، وفقًا لما يتوافر للدولة من موارد مالية، ولا يربط أبو بكر بين حق الفرد فيه وبين بلائه في إعلاء كلمة الإسلام.

كذلك عندما تولى عمر بن الخطاب الخلافة خطب في الناس قائلاً: «وإنما أنا ومالكم كولي اليتيم» حتى قال: « ولكم علي أيها الناس خصال أذكرها لكم فخذوني بها: لكم على أن لا أجتبي شيئًا من خراجكم ولا مما أفاء الله عليكم إلا من وجهه، ولكم علي إذا وقع في يدي أن لا يخرج مني إلا في حقه، ولكم علي أن أزيد أعطياتكم وأرزاقكم إن شاء الله»[1]. وفي هذه الخطبة تأكيد على أحقية كل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي في الحصول على حقه بمستوى معيشي لائق، ويرتبط ذلك ارتباطًا وثيقًا بما يتوافر للدولة من أعطيات وأرزاق.

لقد قام الخليفة الفاروق عمر بنفسه على تنفيذ برنامجه في مجال الحاجات الأساسية، فقد أراد أن يتحقق بدراسة تجريبية مما هو ضروري لمعيشة الفرد. فقد حدثنا أبو إسحاق عن حارثة بن المغرب: «أن عمر أمر بجريب[2] من طعام فعجن، ثم خبز ثم ثرد بزيت[3]، ثم دعا عليه ثلاثين رجلاً، فأكلوا منه غذاءهم حتى أصدرهم[4]، ثم فعل بالعشاء مثل ذلك، وقال: «يكفي الرجل جريبان كل شهر، فكان يرزق الناس: المرأة، والرجل، والمملوك جريبين كل شهر»[5]. ويؤكد ذلك ما جاء عن سعيد بن أبي مريم

---

(١) أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم: كتاب الخراج، ضمن موسوعة الخراج، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، بدون تاريخ. ص١١٧.

(٢) الجريب ٢٩٫٥ لتر ويتسع لـ ٢٢٫٧ كجم من القمح تقريباً.

(٣) يقال ثرد الخبز من باب نصر و أثرده بالتشديد فته ثم بله بالمرق فالخبز ثريد ومثرود.

(٤) يعني حتى شبعوا.

(٥) أبو عبيد الأموال، مرجع سابق، ص٣١٤. فقرة رقم ٦١٢.

أنه سمع سفيان بن وهب يقول: «قال عمر: إني قد فرضت لكل نفس مسلمة في كل شهر مدى حنطة وقسطي خل، وقسطي زيت، فقال رجل: والعبيد؟ فقال عمر: نعم، والعبيد»[1].

في ذلك تأكيد صريح على أن تحقيق مستوى الكفاية حق لكل فرد في المجتمع الإسلامي، ذكرًا أو أنثى، حرًا أو عبدًا، في حدود الموارد المتاحة. وكذلك كان الخليفة عمر يتفقد أحوال الرعية ليتأكد من أن الحاجات الأساسية متوافرة، ولينظر تأثير سياسته عامة[2]. ومن ذلك ما ذكره ابن سعد عن ابن عمر. قال: « قدمت رفقة من التجار فنزلوا المصلى فقال عمر لعبد الرحمن بن عوف: هل لك أن تحرسهم الليلة من السرقة؟ فباتا يحرسانهم ويصليان ما كتب الله لهما. فسمع عمر بكاء صبي فتوجه نحوه فقال لأمه: اتقي الله وأحسني إلى صبيك ثم عاد إلى مكانه فسمع بكاءه. فعاد إلى أمه ثلاث مرات. فذكرت له المرأة أنها عجلت بفطامه لأن عمر لا يفرض للمولود حتى يفطم. فأمر عمر مناديًا ينادي: لا تعجلوا أولادكم عن الفطام، فإنا نفرض لكل مولود في الإسلام. قال: وكتب بذلك في الآفاق، بالفرض لكل مولود في الإسلام»[3]. وعن أبي يوسف: «كان للمنفوس، الوليد[4]، إذا طرحته أمه مائة درهم، فإذا ترعرع بلغ به مائتين، فإذا بلغ زاده»[5]. وبذلك يصبح للوليد ما للبالغ من حق في الكفاية، فالكل في المجتمع الإسلامي سواء في توفير حاجاتهم الأساسية.

كذلك كان اهتمام الخليفة عمر بن الخطاب بالعاملين في الدولة. فقد

---

(١) المرجع نفسه، الصفحة نفسها. فقرة رقم ٦١٣.

(٢) سلامة: الحاجات الأساسية، مرجع سابق، ص٤٦ ــ ٤٧.

(٣) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٣٠٢ ــ ٣٠٣. فقرة رقم ٥٨٣. وهامش (١)

(٤) الوليد: في طبعة المطبعة السلفية، القاهرة، ط٦، سنة ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

(٥) أبو يوسف: الخراج، مرجع سابق، ص٤٦.

روى أنه كان يفرض لأفراد الجيوش والقرى من العطاء ما بين ٩آلاف و٨ آلاف درهم على قدر ما يصلحهم من الطعام وما يقومون به من الأمـــور[١]. كما روي عنه قوله: «أما والله لئن بقيت لأرامل أهل العـــراق لأدعـــنهم لا يفتقرون إلى أمير بعدي»[٢].

لقد أعطى عثمان بن عفان الذرية الاهتمام نفسه. فعن محمد بـــن هـــلال الديني قال: « حدثني أبي عن جدتي أنها كانت تدخل على عثمان بن عفان، ففقدها يومًا فقال لأهله: ما لي لا أرى فلانة؟ فقالت امرأته : يا أمير المؤمنين ولدت الليلة غلامًا. فقالت: فأرسل إلي بخمسين درهمًا وشقيقة سنبلانية[٣]. ثم قال: هذا عطاء ابنك، وهذه كسوته، فإذا مرت به سنة رفعناه إلى مائة»[٤].

كذلك يلفت الإمام علي بن أبي طالب ﷺ نظر واليه علـــى مـــصر إنـــي ضرورة حصول كل فرد في المجتمع على كفايته، وخاصة أولئك الـــذين لا يحققون لأنفسهم المستوى المعيشي المطلوب فيقول له: «ثم الله في الطبقـــة السفلي من الذين لا حيلة لهم والمساكين والمحتاجين وأهل البؤس والزمنـــي، فإن في هذه الطبقة قانعًا ومعترًا... فإن هؤلاء من بين الرعية أحـــوج إلـــى الإنصاف من غيرهم، وكل فأعذر إلى الله في تأدية حقه إليه. وتعهـــد أهـــل

---

(١) الموضوع نفسه.

(٢) ابن آدم القرشي: الخراج، مرجع سابق، ص٧٦ ــ٧٧. جزء من فقرة رقم ٢٤٠.

(٣) أي وافرة الطول. يقال ثوب سنبلاني وسنبل ثوبه إذا أسبله وجره من خلفه أو أمامه والنون زائدة.

(٤) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٣٠٣. فقرة رقم ٥٨٤.

اليتم[1] وذوي الرقة في السن[2] ممن لا حيلة له ولا ينصب للمسألة نفسه، وذلك على الولاة ثقيل والحق كله ثقيل»[3].

كذلك كان اهتمام الخليفة الخامس عمر بن عبد العزيز بتوفير مستوى الكفاية لجميع أفراد المجتمع مسلمين وغير مسلمين، كما جاء في كتابه إلى عدي بن أرطأة «وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه، وضعفت قوته، وولت عنه المكاسب، فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه. فلو أن رجلاً من المسلمين كان له مملوك كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب كان من الحق عليه أن يقوته حتى يفرق بينهما موت أو عتق. ذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر مرّ بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس. فقال: ما أنصفناك، إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيعناك في كبرك، قال: ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه»[4]. كما روي أنه كتب إلي واليه بالعراق عبد الحميد بن عبد الرحمن: «أن أخرج للناس أعطياتهم فكتب إليه عبد الحميد إني قد أخرجت للناس أعطياتهم، وقد بقي في بيت المال مال. فكتب إليه: أن أنظر كل من أدان[5]في غير سفه ولا سرف فاقض عنه. فكتب إليه: إني قد قضيت عنهم وبقي في بيت مال المسلمين مال. فكتب إليه: أن انظر إلى كل بكر[6] ليس له مال فشاء أن

---

(١) أهل اليتم: الأيتام.

(٢) ذوو الرقة في السن: المتقدمون فيه.

(٣) الشريف الرضي (جمع): نهج البلاغة، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، بدون تاريخ. المجلد الثالث، ص١٠٠ ــ ١٠١.

(٤) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٥٧. من الفقرة رقم ١١٩.

(٥) هو بمعنى استدان.

(٦) و هو الفتى الذي لم يتزوج ويقابله الثيب.

تزوجه وأصدق عنه[1]. فكتب إليه: إني قد زوجت كل من وجدت، وقد بقي في بيت مال المسلمين مال. فكتب إليه بعد مخرج هذا: أن انظر من كانت عليه جزية فضعف عن أرضه فأسلفه[2] ما يقوى به علىٰ عمل أرضه، فإنا لا نريدهم لعام ولا لعامين[3]. قال: العمري هذا أو نحوه»[4]. ويبين هذا الخطاب التدرج في توفير الحاجات الأساسية مع توافر الموارد المالية، حيث أن عمر بن عبد العزيز أمر بدفع الأعطيات ثم بعد ذلك الغارمين في غير سفه ولا سرف، ثم لتزويج الأبكار، ثم بعد ذلك القروض لعمارة الأرض. وهذا دليل على أن الدولة الإسلامية يمكن أن تتدرج في توفير الحاجات الإسلامية حسب أولوية هذه الحاجات[5].

يؤكد ما جاء في عقد الصلح بين خالد بن الوليد وأهل الحيرة اهتمام الدولة الإسلامية بمستوى معيشة جميع رعاياها، ولو لم يكونوا مسلمين. إذ قال: «وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنيًا فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام. فإن خرجوا إلى غير دار الهجرة ودار الإسلام فليس على المسلمين النفقة على عيالهم»[6].

يتضح مما سبق، أن توفير كفاية كل فرد من الحاجات الأساسية هو

---

(١) أي أدفع له الصداق وهو المهر.

(٢) أي أعطيه سلفه.

(٣) فانظر إلى ما يدل عليه هذا الأثر العظيم من بلوغ دولة الإسلام من الغنى ما فاض عن حاجات المسلمين حتى أسلفوا منه أهل الذمة ثم انظر إلى رحمة الإسلام بالأجانب ورعايته لمصالحهم.

(٤) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٣١٩ ــ ٣٢٠. فقرة رقم ٦٢٥.

(٥) سلامة: الحاجات الأساسية، مرجع سابق، ص٤٥.

(٦) أبو يوسف: الخراج، مرجع سابق، ص١٤٤.

أصل من أصول المجتمع المسلم، فهو حق يتساوى فيه كل المقيمين في هـذا المجتمع، لا فرق بينهم لدين أو سن. ويرتبط حجم الحاجات الأساسية الـذي يتم توفيره ارتباطًا طرديًا بالموارد المتاحة للمجتمع، ويهـدف أساسًـا إلـى تحقيق حد الغنى، وليس مجرد توفير الحاجات الأولية للإبقاء على الحياة.

بذلك فإن ثمرة التقدم الاقتصادي تتوزع بين جميع أفراد المجتمع فترفـع من مستوى إشباع حاجاتهم المادية والمعنوية، دون أن تكون قاصرة على فئة منهم خاصة. وقد ضمنت الشريعة الإسلامية تطبيق حد الكفاية في المجتمـع المسلم، على اختلاف الأمصار والعصور، دون تدخل من سلطة أو فرد، من خلال فريضة الزكاة التي هي ركن من أركان الإسلام.

بيد ان تحقيق حد الكفاية لجميع أفراد المجتمع في الاقتـصاد الإسـلامي، ليس فقط من حيث ان التنمية البشرية بصورتها الاسلامية المتفـردة وسـيلة لإنجاح العملية التنموية، وانما هو هدف من أهداف الاقتصاد الإسلامي الذى يكون فيه الانسان هو خليفة الخالق سـبحانه، فهـو المكـرم علـى جميـع المخلوقات، وهو المهيمن عليها وفق أوامر ومحددات خالق الكون ومن فيـه وما فيه، لذا فهو يضطلع بمكانة متميزة، ويوليه الاقتصاد الإسلامي اهتمامـا خاصا ، كما يولى الأسرة المسلمة دورا هاما، وصولا الى مجتمع المتقين.

المطلب الثالث

مكونات الكفاية في الاقتصاد الإسلامي

لقد استخلف الله الإنسان للعمل في الكون، وتثمير ما فيه من موارد بأكفأ الطرق لإشباع حاجاته وفقاً لنظام أولويات محدد وواضح[1]،ذلك أن النظام الإسلامي، بصفة عامة، والنظام الاقتصادي الإسلامي، بصفة خاصة، يرمي إلى تحقيق المقاصد الشرعية، والتي تتمثل في الحفاظ على المال والعقل والنفس والدين والنسل أو العرض.

ان تحقيق التنمية البشرية، من المنظور الإسلامي، يتوقف على توفير هذه المقاصد الشرعية الخمس عند مستوى الكفاية، في حالة توافر الموارد اللازمة لذلك، فان لم تتوفر أصبح لزاما توفير مستوى الضروريات.

لقد رتبت حاجات الأفراد، تبعاً لأولويتها في تحقيق المقاصد الشرعية الخمس، إلى ثلاث مجموعات، نعمل على دراسة مكوناتها تفصيلا للوقوف على كيفية وضرورة توفيرها، وهي:

ا- الضروريات.

ب- الحاجيات.

ج- التحسينيات.

---

(١) الغزالي (عبد الحميد): حول قضايا التخلف والتنمية والتمويل في إطار النظام الاقتصادي الإسلامي ــ تعقيب على بحث د. حاتم القرنشاوي في الندوة الدولية عن "موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث منو جهة النظر الإسلامية"، القاهرة، ١٠/٢ شعبان، ١٩/١٢ أبريل ١٩٨٦م، ــالبنك الإسلامي للتنمية، بنك فيصل الإسلامي المصري ، مركز صالح عبد الله كامل للأبحاث والدراسات التجارية الإسلامية بجامعة الأزهر ــ ص٧.

أ- الضروريات:

وهي التي «لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا»، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الآخرة فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين»[1].

ان توفير الضرورات أمر مطلوب شرعاً، وفرض واجب، وليس أمراً مستحباً فقط، فالإسلام يهتم بالحفاظ على حياة المسلم بوصفه مكلف بتحمل الرسالة، وتوفير الضرورات ييسر عليه حمل هذه الرسالة، لذا، يعتبر إشباع الحاجات الضرورية فرض على الفرد وعلى الدولة أيضاً، غذ يجب على الدولة تحسين أوضاع مواطنيها، وتيسير أحوالهم المعيشية، كما ورد في خطبة عمر ﷺ: «على أن أزيد أعطياتكم وأرزاقكم»[2].

لقد تعددت آراء الفقهاء في تحديد الضرورات اللازمة لحفظ المقاصد الخمس للشريعة، واختلفت هذه الآراء باختلاف الزمان والمكان، وظروف الدولة، ويوضح هذا الاختلاف مرونة التشريع الإسلامي في تحديد الجزئيات التفصيلية للأصول الكلية[3].

ان تحقيق الضروريات الشرعية ومكملاتها يشمل المنتجات والخدمات الأساسية لحفظ المال والعقل والنفس والدين والنسل، وهي:

١- في مجال حفظ الدين: العقائد، العبادات: الصلاة، الزكاة، الحج، الصوم، والحسبة، العدل، الجهاد.

---

(١) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، الجزء الثاني، ص٨.

(٢) سلامة: الحاجات الأساسية وتوفيرها في الدولة الإسلامية الإسلامي، ص٣٩-٥٨.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق، الجزء الثاني، ص١٠، الجزء الثالث ص٧-٨.

٢- في مجال حفظ النفس: الغذاء، الكساء، المسكن، الرعاية الصحية، المرافق، الانتقالات والاتصالات، الأمن، التشغيل، الرعاية الاجتماعية.

٣- في مجال حفظ العقل: التعليم، الاعلام والثقافة، البحث العلمي.

٤- في مجال حفظ النسل: رعاية الحوامل والمرضعات الأجنة، رعاية الأطفال، رعاية الأيتام.

٥- في مجال حفظ المال: الحفاظ عالي الملكية الخاصة، الحجر على السفهاء، الأمن والحدود، الحسبة، سداد ديون الغارمين والحط عن المعسرين، الاصدار النقدي المناسب، السياسات المالية المحققة لتنمية وحفظ المال، تنظيم المؤسسات الاستثمارية المختلفة[1].

يقتضى حفظ العقائد توفير خدمات كل من: الدعاة والوعاظ، والبحوث والندوات، وطباعة ونشر القرآن الكريم والسنة، ومعاهد اعداد الدعاة ومراكز تدريب العاملين بالدعوة.

يقتضى حفظ العبادات تطبيق وتعليم أركانه، وأحكامه، وأداء واجباته، واتباع أوامر الله واجتناب نواهيه، والدعوة في سبيل الله، وتوفير الأماكن والأجهزة والادارات والخدمات الازمة لحسن اقامة عبادات الدين جميعا.

كذلك يقتضى حفظ الدين توفير الادارات والأجهزة واللوازم الضرورية لحسن القيام بواجبات الحسبة والعدل والجهاد من وزارات وهيئات وقوات دفاعية بعدتها وعتادها، مع حسن اختيار الأفراد واللجان القائمة على تنفيذها وتطبيق العقوبات على الخارجين عليها.

---

(1)عفر (عبد المنعم): التنمية والتخطيط وتقويم المشروعات في الاقتصاد الإسلامي، دار الوفاء للطباعة والنشر و التوزيع، المنصورة، ١٤١٢ه/١٩٩٢. ص٧٦-٧١

أما حفظ النفس، فيستلزم توفير المأكل والمشرب والملبس والمسكن والدواء، وكل ما يصون البدن ويستره، عند المستوى الأساسي للحياة الانسانية الكريمة، إلى جانب توفير خدمات المرافق العامة الأساسية من مختلف أنواع رأس المال الاجتماعي والبنية الأساسية، بالإضافة الى خدمات الانتقال البرى و البحري و الجوي و وسائل الشحن والاتصالات الأساسية، الى جانب خدمات الأمن الفردي والصناعي و المدني، وتوفير فرص التشغيل وتخطيط العمالة، والرعاية الاجتماعية للمسنين والعجزة والمعاقين والأرامل والمطلقات والعاطلين والغارمين، والتعويضات اللازمة لهم.

يتطلب حفظ العقل تنميته بمختلف درجات التعليم وأنواع علوم الدين والدنيا، وما يرتبط بذلك من إقامة مؤسسات هذه العلوم كالمدارس والمعاهد والجامعات ودور النشر والطباعة، واعداد المعلمين علميا وتربويا ودينيا، إلى جانب استخدام وسائل الاعلام والثقافة المقروءة والمرئية والمسموعة للتنمية الفكرية والخلقية والمعرفية السليمة، كل حسب سنه ومداركه، وبث التوعية الصحية والمرورية، والتوجيه بضرورة الامتناع عن كل ما يغيب العقل من مسكرات ومخدرات، وما يضيعه كالملاهي والمؤسسات التي تنشر الأفكار الهدامة للإسلام، فضلا عن تشجيع البحث العلمي بالخطط والمراكز والمكتبات والبحوث المتميزة التي تضمن استخدامه في المجالات النافعة للفرد والمجتمع، مع تنظيم حقوق التأليف والنشر وبراءات الاختراع.

يستلزم حفظ النسل التوعية بأسس ومقومات الزواج الشرعي، وتوفير كافة أنواع الرعاية الدورية والمستمرة الصحيحة للحوامل والمرضعات والأجنة والأطفال والأيتام، من خلال المراكز والبرامج والإجراءات الوقائية والعلاجية اللازمة لذلك[1].

---

(1) عفر: التنمية والتخطيط، مرجع سابق، ص٧١-٧٦

أخيراً، فإن حفظ المال يتطلب استخدامه فيما أباحه الله، وتنميته، وأداء حقوقه، وعدم إتلافه، وتوفير المؤسسات والبرامج والسياسات لذلك، فضلا عن اجتناب النواهي الشرعية في استثماره[1].

ب ــ الحاجيات:

هي كل ما يؤدى إلى «التوسعة ورفع الضيق المؤدى في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة[2]، وهو ما يتفق مع قول الله تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾[3].

ان الحاجيات هي ما يزيد عن الحد الأدنى الإسلامي من الضروريات بقصد التخفيف عن العباد، ويعتبر توفيرها من السنة المؤكدة[4]. والحاجيات تشمل نفس المقاصد الخمس الشرعية، وانما هي مكملة لها، وتساعد على إشباعها مباشرة، أو بطريق غير مباشر، وتؤدى إلى اليسر والسعة واحتمال مشاق التكليف.

---

(١) النمري (خلف سليمان): شركة الاستثمار الإسلامية ، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م. ص٤٠ – ٤١.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق، الجزء الثاني، ص١٠.

(3) سورة النساء، الآية رقم ٢٨

(٤) الزرقا (محمد أنس): الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، أهم الخصائص المميزة للاقتصاد في الإسلام ، الجزء الخامس، المجلد الشرعي الثالث، ط١، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة. ١٤٠٢هـ / ١٩٨٣م. ص٢٠٨.

في مجال العقائد، يكون توفير الحاجيات اللازمة لتحقيق حفظ العقائد من خلال اعداد دعاة وبرامج ووسائل اعلام وأساليب ومراكز ومطبوعات عصرية، تخاطب غير الناطقين باللغة العربية، وتنتشر في أماكن متعددة، للتعريف بالعقيدة الصحيحة.

في مجال العبادات، يكون توفير الحاجيات اللازمة لتحقيق حفظ العبادات من خلال توفير الأماكن والوسائل والأدوات والخدمات الملحقة بأماكن العبادة والميسرة للقيام بالعبادات على وجهها الأفضل، فضلا عن العمل على نشر وتوصيل خدمات الحسبة والعدل والجهاد الى كل الجهات، وضبطها تبعا للمنهج الشرعي، كما انها الرخص المخففة بالنسبة لما يتحقق من مشقة المرض والسفر[1]. كذلك تختلف الحاجيات بتغير مستوى معيشة المجتمع وظروفه.

في مجال حفظ النفس، تكون الحاجيات هي تلك الأغذية والملابس التي بها توسعة على الأفراد، والمتفقة مع اختلاف أذواقهم، والمناسبة لظروفهم ومناسباتهم المختلفة، وما يلزم ذلك من مصانع وأسواق لتوزيعها جغرافيا في كل انحاء البلاد، كما تكون من خلال توفير المساكن والأثاث والمفروشات والأجهزة والأدوات المنزلية المتنوعة والموسعة على الأفراد، كما تكون في توفير الأنظمة الصحيحة للتغذية والرياضات التي تحسن من مستوى الصحة والبدنية والنفسية، وتوفير الوقاية بالأمصال واللقاحات، ونظام الحجر الصحي. كذلك، تتمثل الحاجيات في مجال حفظ النفس في تعزيز وتنويع المرافق ووسائل النقل والاتصالات الخاصة والعامة والدولية، مع اتباع سبل أفضل وأنسب في المجالات الأمنية المختلفة، وتحسين ظروف العمل والتدريب والأعداد اللازم للعمال، مع تنظيم عمل المرأة وصغار السن،

---

(١) الشاطبي: المرجع السابق، الجزء الثاني، ص١١.

بالإضافة الى مد الخدمات الاجتماعية لكافة الطوائف والأماكن وفق توزيع مهني وجغرافي مناسب.

في مجال حفظ العقل، يتم الاهتمام بمستويات التعليم العالي دور العلم الموزعة جغرافيا، وتوفير الأجهزة ومراكز التدريب ووسائل الايضاح المتقدمة، مع تيسير سبل الاعلام والثقافة المباحة والاتصالات بالعالم الخارجي، فضلا عن توفير مراكز تطوير المناهج وأساليب التعليم، والتوسع في الندوات العلمية وحلقات البحث والجمعيات والمجمعات العلمية المتخصصة والمجلات والنشرات العلمية والاحصائية.

في مجال حفظ النسل، العمل على التوعية بالعلاقات الأسرية، وعلاج حالات العقم، والفحص السابق على الزواج، مع نشر المراكز الترويحية للأطفال وارشادهم للاعتماد على النفس والسلوك الإسلامي السليم المتفق ومراحل ادراكهم.

في مجال حفظ المال، العمل على ارساء مراكز دراسة الجدوى، وتنمية القرض الحسن والوعى الادخاري، والتخطيط لتطوير فنون الانتاج، وتنظيم الأسواق، واصدار الأوراق المالية، والمدن الصناعية[1].

ج- التحسينيات (الميسرات والكماليات):

هي «الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ...، وهي أمور راجعة إلى محاسن زائدة عنى أصل المصالح الضرورية و الحاجية، إذ ليس فقدانها بمخل بأمر ضروري ولا حاجي، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين»[2]. وهو ما يتفق مع قول

---

(1)عفر: التنمية والتخطيط، مرجع سابق، ص٧٧-٨٠

(٢)الإمام الشاطبي: المرجع السابق، الجزء الثاني، ص١٢،١١.

الله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[1]. وبالتالي، فالتحسينات هي أمور تكميلية يؤدى الأخذ بها إلى تيسير وتحسين وتجميل الحياة.

لقد قسم الإمام الغزالي، ومن بعده الإمام الشاطبي، أولويات النشاط الاقتصادي، إنتاجاً وتوزيعاً واستهلاكاً، التي تحقق المقاصد الشرعية إلى ثلاث مجموعات وهو ما يمكن أن نسميه باستراتيجية الحاجات الأساسية[2].

إن الاقتصاد الإسلامي يهدف في المقام الأول إلى مراعاة هذه الأولويات تبعاً لمرتبة أهميتها في إشباع الحاجات، لتحقيق تمام الكفاية للفرد أي حد الغني، وليس حد الكفاف أو حد الفقر السائد في الاقتصاديات الوضعية.

ان مفهوم «تمام الكفاية» مصطلح ديناميكي إذ يتوقف على ظروف المجتمع المعيشية في المتوسط، ولذا فهو يتغير باستمرار مع المتوسط السائد للمعيشة في المجتمع[3]. وقد قال عنه الماوردي: «أما تقدير العطاء فمعتبر بالكفاية حتى يستغنى بها عن مادة تقطعه عن حماية البيضة»[4]، أي ما يكفي الفرد، بحيث لا ينصرف عن واجب حماية الوطن للبحث عن مصادر دخل تكميلية. فتمام الكفاية هو حد الاستغناء عن الطلب من الآخرين، مع الأخذ في الاعتبار عند تقديره عدد من يعولهم الفرد واحتياجاتهم الضرورية، على جانب احتياجات الفرد الذاتية. ويؤكد ذلك ما حدث عند تولى أبي بكر

---

(1) سورة الأعراف، الآية رقم ٣٢

(٢) الغزالي: حول قضايا التخلف والتنمية والتمويل، مرجع سابق ص١٥.

(٣) القرنشاوي: مرجع سابق ، ص٦.

(٤) الماوردي: الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص٢٠٥.

الصديق الخلافة، إذ سعى في السوق كعادته لكسب قوته وقوت أولاده، فما كان من عمر بن الخطاب وأبي عبيد بن الجراح إلا أن طلبا إليه أن يتفرغ لمسئولياته، فطلب أن يفرضوا ليه ما يكفيه ويكفي أهله[1].

لقد قال النووى عما يجب توفيره لكفاية الفرد أنه: «المطعم والملبس والمسكن وسائر ما لا بد منه على ما يليق بحاله، بغير إسراف ولا اقتار، لنفس الشخص ولمن هو في نفقته»[2]. وما لا بد للمرء منه في عصرنا يشمل التعليم والعلاج أيضاً، فقد قرر فقهاء الإسلام في أحكام الزكاة أن يعطى منها للمتفرغ للعلم، على حين يحرم منها المتفرغ للعبادة، وليس العلم المطلوب محصوراً في علم الدين وحده، بل كل علم نافع يحتاج غليها لمسلمون في دنياهم، ذلك أن تعلمه فرض كفاية، كما قرر الإمام الغزالي، والشاطبي وغيرهما من العلماء[3]. فالإسلام يحث على العلم، لقوله تعالى: ﴿ **قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾[4].

في مجال حفظ المقاصد الشرعية الخمس: الدين من عقائد وعبادات وحسبة وعدل وجهاد، وفي مجال حفظ النفس بالغذاء والكساء والمسكن والرعاية الصحية وتوفير مباهج النفس المباحة، وفي مجال حفظ العقل بالإعلام والثقافة والبحث العلمي، وفي مجال حفظ النسل بالزواج ورعاية الأطفال، وفي مجال حفظ المال بالتوسع المصرفي والأسواق المالية، فان الشرع قد أباح كل ما من شأنه اضافة تيسيرات الى اشباع هذه الأنواع من

---

(١) العسقلاني (الحافظ شهاب الدين أبو الفضل): فتح الباري بشرح البخاري، مطبعة مصطفي البابي الحلبي، ١٣٧٨هـ/١٩٥٩م ــ الجزء الخامس ــ ص٢٠٧ ــ ٢٠٨.

(٢) النووي (أبو زكريا يحيى بن شرف): المجموع المهذب وشرحه، إدارة الطباعة المنيرية، مصر، بدون تاريخ. الجزء السادس ، ص١٩١.

(٣) النووي: المرجع السابق، الجزء السادس، ص١٩٠.

(4) سورة الزمر، الآية رقم ٩

الحاجات المشروعة، طالما توافرت لذلك الموارد المالية والاقتصادية والاجتماعية، على ان يكون ذلك دون شطط او تزيد يوصل بها الى حد الاسراف او التبذير المذمومين.

كذلك فمن تمام الكفاية ما يأخذه الفقير ليتزوج، إذا لم تكن له زوجة، وأراد الزواج[1]. فعن عبد الله بن صالح بن الليث بن سعد عن عياش بن عباس عن الحرث بن يزيد عن رجل عن المستورد بن شداد الفهري قال: قال رسول الله ﷺ: «ومن ولي لنا شيئاً، فلم تكن له امرأة فليتزوج امرأة، ومن لم يكن له مسكن فليتخذ مسكناً، ومن لم يكن له مركب فليتخذ مركباً، ومن لم يكن له خادم، فليتخذ خادماً، فمن اتخذ سوى ذلك: كنزاً، أو إبلاً، جاء الله به يوم القيامة غالاً أو سارقاً». وقال أبو عبيد تعليقاً على هذا الحديث، أنه يجوز له أن يتخذ في ولايته ما لا بد منه من زوجة ومسكن وخادم ومركب، أما اكتناز الأموال وادخارها فهو سرقة وخيانة[2].

ان حد التحسينيات، المعروف في الاقتصاد الإسلامي بحد الغنى او بحد تمام الكفاية، هو الحد الذى على الأفراد والمجتمع العمل للوصول اليه، بزيادة موارد المجتمع وتنمية رأسماله البشرى التنمية السليمة المستدامة التي تحسن توظيف هذه الموارد لخير الفرد والجماعة.

ان الاقتصاد الإسلامي وهو يعمل على تحقيق تمام الكفاية لأفراد المجتمع، وصولا الى ارساء مجتمع القوة والقدوة، يتبنى الوسائل والإجراءات العملية التالية لتحقيق ذلك:

---

(١) الشيخ السيوطي الرحباني (مصطفى): مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى، المكتب الإسلامي، دمشق ،١٣٨٠ه/١٩٦١م. الجزء الثاني ، ص١٤٧.

(٢) أبو عبيد: مرجع سابق، ص٣٣٨ ــ ٦٥٣.

١. زيادة معدل النمو الاقتصادي في حدود إنتاج «الطيبات» التي يحتاج إليها المجتمع المسلم: وانطيبات هي المنتجات الاقتصادية التي تستلذها النفس مما أحل الله سبحانه وتعالى ــ إنتاجاً وتوزيعاً واستهلاكاً[١]، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾[٢]، قال ابن كثير في تفسير الآية «كل ما أحل الله» فهو طيب نافع في البدن والدين، «وكل ما حرمه فهو خبيث ضار في البدن والدين»[٣]. و تحقيق قياس النمو الاقتصادي في الإسلام يتم في إطار دائرة الحلال والحرام، وتحقيق الكسب في الدنيا والآخرة معاً، أي التمييز بين الفلاح والنجاح، فالنجاح مظهر مادي فقط، أما الفلاح فهو مدلول عن الفوز بالسعادة في الدنيا والآخرة.

٢. رفع الكفاءة الاقتصادية سواء في مجال الكفاءة التخصيصية من حيث استخدام عناصر الإنتاج، أو في مجال الكفاءة الفنية بمتابعة التطور التكنولوجي والأساليب الحديثة في الإنتاج: ذلك ان الأصل في المعاملات الإباحة، فالحكمة ضالة المسلم، طالما لا تصطدم بنص أو مبدأ إسلامي مستقر.

٣. العدالة في توزيع الدخل: ولتحقيق ذلك يستخدم النظام الإسلامي وسائل عديدة منها أداة الزكاة والصدقات عموماً، وتحريم الاكتناز، والحث على

---

(١) ابن العربي: أحكام القرآن، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٧م ــ الجزء الثاني، ص٥٤٦.

(2) سورة الأعراف: الآية رقم١٥٧

(٣) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ص٢٥٤.

الإنفاق، واتباع مبدأ الجزاء العادل، وتحريم الربا والاحتكار، وتدخل الدولة في بعض الحالات.

٤. تحسين الظروف البيئية وتوفير قدر من الاستقرار والأمن الاقتصادي والاستقلال: فقد جعل النظام الإسلامي استراتيجية الحاجات الأساسية فرض كفاية على أفراد المجتمع، كما وضع نظام التكافل والضمان الاجتماعي، وكلف الدولة بمراقبة تنفيذ ذلك، والتدخل عند الضرورة لدفع الضرر والظلم.

خلاصة الباب الاول

- ان نوعية العنصر الإنساني هي المفسر الوحيد لاختلاف نتائج الجهود التنموية، اذا تساوت الموارد الأولية.
- ان تحقيق التنمية الاقتصادية يتوقف على نجاح التنمية البشرية.
- ان الاقتصاد الوضعي قد اهتم بتنمية رأس المال البشرى لضمان نجاح التجارب التنموية.
- ان توفير حد الكفاية في الاقتصاد الوضعي له عدد من المفاهيم المتدرجة
- زمنيا.
- ان نجاح العملية التنموية يتطلب تضافر كل من الإمكان البشري والإمكان المادي.
- ان العنصر البشري هو المسئول الأساسي في العملية التنموية، والقائم على حسن استثمار العنصر المادي.

أ. العوامل ذات الأثر الأولى في تحقيق التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي، هي:

- الصحة.
- التعليم.

ب. العوامل ذات الأثر الثانوي في تحقيق التنمية البشرية، هي:

- المناخ الإداري و السياسي.
- الدين.
- العرف والعادات و التقاليد.

ج. يحقق الاقتصاد الإسلامي تمام كفاية الأفراد في مجتمع القوه والقدوة من خلال:

- زيادة معدل نمو انتاج الطيبات.
- رفع الكفاءة الاقتصادية.
- عدالة التوزيع.
- تحسين الظروف البيئية والاستقلال والاستقرار والأمن الاقتصادي.

أسئلة مراجعة الباب الأول

١- وضح العبارات التالية:

- مدى اهتمام الاقتصاديين الوضعيين بالتنمية البشرية.
- الكفاية في الدولة الاسلامية.
- أهمية العنصر الإنساني في نجاح التجارب التنموية بعد الحرب العالمية الثانية.

٢- قارن بين:

- استراتيجية الحاجات الأساسية في الاقتصاد الوضعي وتوفير حد الكفاية في الاسلام.
- أثر كل من عنصر الصحة والتعليم في تحقيق التنمية البشرية.
- العناصر المؤثرة في التنمية انبشرية في كل من الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي.
- توفير الكفاية في كل من الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي.
- مكانة التنمية البشرية في كل من الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي.

٣- عرف ما يلى:

- العنصر المتبقي.
- مفهوم حد الكفاية في الاسلام.
- مفهوم الكفاية في اللغة
- مفهوم الكفاية في المصادر الشرعية.

- مفهوم الكفاية في الفكر الإسلامي.
- درجات المقاصد الشرعية و مفهومها.
- مكونات كل من مستوى:
  - التحسينيات.
  - الكفائيات.
  - الضروريات.

٤- أي العبارات التالية صحيحة وأيها خاطئة، اذكر السبب في الحالتين:

- العنصر الإنساني هو أهم عناصر التنمية الشاملة.
- العقائدية من أهم خصائص الاقتصاد الإسلامي.
- ان التنمية البشرية ذات أهمية أولى في الاقتصاديات الوضعية.
- ان توفير الكفاية في المجتمعات الاسلامية حق أصيل وقديم.
- ان توفير الكفاية في المجتمعات الوضعية حق أصيل وقديم.
- ان الفقر في الاسلام هو مسئولية الفقير.

٥- ان توفير تمام الكفاية في الاقتصاد للإسلامي يتطلب تحقيق شروطا أربعة. اشرح.

٦- يصعب تحقيق تنمية مستدامة بدون تنمية بشرية ناجحة. وضح مدى صدق هذه العبارة.

٧- ان توفير الكفاية كان واقعا في الدولة الاسلامية. وضح مدى صدق هذه العبارة.

٨- وضح كيفية تحقيق كل من المستويات التالية في الاقتصاد الإسلامي:

- مستوى الضروريات.
- مستوى الكفائيات.
- مستوى التحسينيات.

٩- وضح أهمية كل من الآتي في تحقيق التنمية البشرية:

- توفير المناخ الملائم.
- العنصر العددي.

١٠- يعتبر العنصر الإنساني أهم عناصر انجاح التنمية الشاملة. اشرح.

١١- بين كيف تحقيق الاقتصاد الاسلامى لتمام كفاية الأفراد.

١٢- عرف العوامل ذات الأثر الأولى وتلك ذات الأثر الثانوى في تحقيق التنمية البشرية في الاقتصاد الاسلامى مع شرح احداها تفصيلا.

١٣- ان تطبيق حد الكفاية في الاقتصاد الوضعى تم من خلال مراحل متدرجة. اشرح العبارة تفصيلا.

١٤- بين سبب اهتمام الاقتصاد الاسلامى بانجاح تحقيق لتنمية البشرية في المقام الأول.

١٥- يهتم الاقتصاد الوضعى بالعنصر البشرى لضمان نجاح التجربة التنموية. اشرح استنادا على التجارب التاريخية.

الباب الثاني

التنمية الاقتصادية في الاسلام

الباب الثاني

التنمية الاقتصادية في الاسلام

ان تحقيق التنمية الاقتصادية هو أحد الأهداف الرئيسية لكل الاقتصاديات الانسانية، حيث تسعى جميعها حثيثا الى توفير ظروف معيشية أفضل لأفرادها، وتحقيق استخدام أفضل لمواردها الاقتصادية والبشرية.

يهتم كل من الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي بتحقيق التنمية التي يكون القيام بها نهضة البلاد ويحقق واجب العمارة، لذا فإنها تحتل مكانة هامة ومتفردة من المنظور الوضعي والمنظور الإسلامي.

نعمل على دراسة التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي والمنظور الإسلامي من خلال:

- الفصل الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية من المنظور الإسلامي والمنظور الوضعي.
- الفصل الثاني: هدف التنمية الاقتصادية في الاسلام وفي الفكر الوضعي.
- الفصل الثالث: سمات التنمية في الاقتصاد الإسلامي.
- الفصل الرابع: أسلوب التنمية الاقتصادية الاسلامية.
- الفصل الخامس: دور عناصر الانتاج في التنمية الاقتصادية.

الفصل الأول

مفهوم التنمية الاقتصادية من المنظور الإسلامي

التنمية لغة من النماء: هي الزيادة و الكثـــرة[1]، والتنميـــة هـــي العمـــل على إحداث النماء. ويتم توجيـــه الجهـــد التنمـــوي وفقًـــا للمفهـــوم الـــذي تؤمن به الجماعة البشرية التي تضطلع به.

ان الوقوف على تفرد مفهوم التنمية من المنظـــور الإســـلامي يتطلـــب التعرف على هذا المفهوم في الفكر الوضعي.

على ذلك، كان لزامًا علينا التعرف على مفهوم التنمية في كل من الفكر الوضعي والفكر الإسلامي.

نقوم بذلك في مطلبين، هما على التوالي:

- المبحث الأول: مفهوم التنمية في الفكر الوضعي.
- المبحث الثاني: مفهوم التنمية في الفكر الإسلامي.

---

(١) ابن منظور: لسان العرب، مرجع سابق، المجلد السادس، ص٤٥٥١.

المبحث الأول

مفهوم التنمية في الفكر الوضعي

- استخدم الاقتصاديون الوضعيون لفظ التنمية الاقتصادية Economic Development – للإشارة إلى الجهد المبذول للارتفاع بالدخل الفردي الحقيقي[1] ارتفاعًا تراكميًا عن طريق استخدام الموارد البشرية والطبيعية المتاحة استخدامًا أكفأ وأشمل، بغرض رفع الدخل القومي بمعدل أكبر من معدل تزايد السكان[2].
- قد وضع الفكر الإنمائي الوضعي تعريفات لمفهوم التنمية الاقتصادية بعدد المفكرين الذين كتبوا في هذا المجال، وبعدد التجارب التنموية التي خاضتها مختلف الاقتصاديات.

نقوم بدراسة النماذج التنموية الناجحة تاريخيًا، مع استعراض جانب من الفكر الوضعي الإنمائي، من خلال المباحث التالية:

- المطلب الأول: النماذج التاريخية الناجحة.
- المطلب الثاني: تطور الفكر التنموي الوضعي.
- المطلب الثالث: انتقادات مفهوم التنمية في الفكر الوضعي.

---

(1) per capital real income.

(2) El Ghazali (Abdel Hamid): Planning for Economic Development; The Modern Cairo Book, Cairo, 1971. p: 5.

المطلب الأول

النماذج التنموية الناجحة تاريخياً

إن نجاح اقتصاد ما في تحقيق التنمية الاقتصادية يحدد قدرته في تنفيذ مهامه، وإذا ما كان اقتصادًا متخلفًا أو متقدمًا.

لقد عرف الجنس البشري وضعيًّا، وفقًا للتتابع الزمني: الاقتصاد البدائي، اقتصاد الرق، الاقتصاد الإقطاعي، الاقتصاد الحرفي، الاقتصاد الرأسمالي، الاقتصاد الاشتراكي. ويعتبر الاقتصاد الرأسمالي والاشتراكي هما النموذجان الوضعيان المطروحان في ساحة التطبيق[1]. ويضم هذان النموذجان تجارب إنمائية ناجحة تاريخيًّا، هي تجربة النموذج الإنجليزي، والنموذج الروسي، والنموذج الياباني.

أ ــ النموذج الإنجليزي:

- قام هذا النموذج على أساس المذهب الرأسمالي الغربي، الذي يعتمد على مبدأ المشروع الفردي الحر، وإقرار المنافسة الحرة بين الأفراد في سبيل كسب معاشهم[2]. فقد ارتبطت الرأسمالية بالتلقائية والحرية الفردية Laissez Faire Laissez Passer حيث تحقق ميكانيكية السوق أو جهاز الثمن، التوازن الاقتصادي المنشود. وترتكز ملكية أدوات الإنتاج المادية في أيدي الأفراد، يتحكمون فيها بغية تحقيق

---

(١) الغزالي: مقدمة في الاقتصاديات الكلية، مرجع سابق، ص ٢٧٣.

(2) Dobb (Maurice): Studies in the Development of Capitalism ; Routledge & Kegan Paul Ltd, London, UK, 1959. p:3.

أكبر كسب مادي ممكن. وقد اعتمد نجاح النموذج الرأسمالي على دور المنظم في تطبيق ابتكارات الفن الإنتاجي التي تزيد من الكفاءة الاقتصادية والقدرة الإنتاجية لعناصر الإنتاج المتاحة.

- إن النموذج الإنجليزي الرأسمالي قد تطور تاريخيًا. فقد كانت الرأسمالية التجارية – Mercantilism – هي البداية المبكرة للرأسمالية، إلا أن الثورة الصناعية، وما صاحبها من تطورات واسعة على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي، أعطت النموذج الرأسمالي صفاته الأساسية، والتي كانت أشد وضوحًا في الاقتصاد الإنجليزي كما وجدت لها صيغًا متباينة في كل من اقتصاد فرنسا، وألمانيا، والولايات المتحدة الأمريكية.
- في كل الحالات استطاع النموذج الرأسمالي بشكله ــ والمطبق في هذه الاقتصاديات ــ تحقيق أعلي مستويات التنمية الاقتصادية، المؤدية إلي خلق جهاز إنتاجي ضخم يمارس مستويات النشاط الاقتصادي[1].
- قد ساهمت العديد من العوامل على إنجاح النموذج الإنجليزي للتنمية الاقتصادية، تدريجيًا، خلال فترة طويلة نسبيًا بلغت ٢٠٠ سنة. ومن أهم هذه العوامل توافر الأسواق كمصدر للموارد الخام الأساسية وكمنفذ للمنتجات النهائية، وتوافر ظروف بيئية مواتية أدت إلى ما يسمي بالطبقة المتوسطة التي أفرزت عنصرًا أساسيًّا من عناصر العملية الإنتاجية، وهو عنصر المهارات الإدارية والتنظيمية، وما ترتب عليه من موجة الابتكار والاختراع وتقدم الفن الإنتاجي، كما

---

(١) نامق (صلاح الدين): النظم الاقتصادية المعاصرة ،دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٣. ص٨٨.

سمح تراكم رؤوس الأموال بالتطبيق العملي للفنون الإنتاجية المستحدثة، ذلك بالإضافة إلى المناخ السياسي الموائم الذي دفع بالإنتاج إلى التنمية في ظروف مشجعة .

ب – النموذج الياباني:

- حققت التجربة اليابانية معدلات نمو سريعة نسبيًا، بالمقارنة بالتجربة الأولي. وقد قامت هذه التجربة على أساس التقليد أو نقل الطرق الإنتاجية الناجحة في النموذج الرأسمالي الغربي. وقد أعتمد هذا النموذج على قدر كبير من الإجبار، خاصة في مجال التمويل من القطاع الزراعي، كما تميزت التجربة بوجود طبقة من رجال الأعمال Samurai Bureaucrats، نشطت أساسًا في القرن ١٨، ١٩، وقامت بالمشروعات الإنتاجية ذات المخاطر المرتفعة[1].
- قد اتسمت التجربة اليابانية بطابع القومية والاعتماد على المشروعات الصغيرة بصفة رئيسية إلى جانب التعاون الوثيق بين القطاعين التنظيميين الرئيسيين: وهما القطاع الحكومي، والقطاع الخاص أو الفردي. وقد شكلت هذه العلاقة التكاملية الإنمائية ــ التي لم تتوافر لأي من التجارب الإنمائية الأخرى ــ أحد المتغيرات الأساسية في إنجاح النموذج الياباني. إلا أن تمويل هذه التجربة قام على استغلال أصحاب في إنجاح النموذج الياباني. إلا أن تمويل هذه التجربة قام على استغلال أصحاب الدخول المنخفضة، وخاصة في القطاع الزراعي . ولذلك سميت التجربة اليابانية بنصف الإجبارية – Semi

(1) El Ghazali: Planning for Economic Development, op.cit., p : 30.

enforced رغم أن هذا الفائض الزراعي شكل عنصرًا استراتيجيًا هامًا في عملية تمويل التنمية اليابانية .

ج – النموذج الاشتراكي:

بدأت هذه التجربة في الاتحاد السوفيتي على أساس مبدأ المركزية المتطرفة والتخطيط المركزي الشامل لتوجيه الإنتاج توجيهًا يتفق وحاجات المجتمع، ولتوزيع الناتج القومي وفقًا لمتطلبات العدالة الاجتماعية بربط العائد بالإنتاجية، عملاً بمبدأ «من كل حسب عمله»[١]. كما قامت هذه التجربة على ملكية الدولة لكل أدوات الإنتاج، فلا مكان للمشروع الفردي الحر.

لقد ترتب على التطبيق العملي لهذه المبادئ تكاليف سياسية و اجتماعية وإنسانية باهظة عمليًا. إلا أن هذه التجربة تميزت بسرعة نسبية في تحقيق معدلات نمو عالية، على الرغم من الفشل النسبي لها في تنمية القطاع الزراعي، الذي يمثل قطاعًا رئيسيًا في النشاط الاقتصادي[٢].

لقد حاول النموذج الاشتراكي مواجهة المصاعب العملية التي يتعرض لها، بتصحيح مساره لمعالجة المشاكل الهيكلية التي يعاني منها. وتمثلت عملية التصحيح في إجرائيين أساسيين. فعلي المستوي النظري نادت

---

(١) الغزالي: (عبد الحميد): الأسس الفكرية والمادية لعملية تطور النظام الاقتصادي. في محاضرات في الاشتراكية، دار النشر للجامعات المصرية: القاهرة، سنة ١٩٧٠. المجلد الأول، ص١٧٩ – ١٨٦.

(٢) يرجع هذا القصور إلي أن التخطيط المركزي الشامل لا يستطيع في الواقع أن يأخذ كل المتغيرات المؤثرة في عملية الإنتاج الزراعي في الحسبان، خاصة تلك المتغيرات الخارجية المؤثرة في دالة الإنتاج الزراعي، كالظروف المناخية والجوية على سبيل المثال. في الغزالي: محاضرات في التخطيط الاقتصادي، مرجع سابق.

الثورة الليبرمانية[1] بضرورة إدخال حافز الربح على مستوي الوحدة الإنتاجية لرفع الكفاءة الإنتاج بهذه الوحدات. أما على المستوي التطبيقي، فقدت نادت الثورة الخروشوفية[2] بضرورة اتباع نوع من اللامركزية في ظل ميكانيكية عامة مركزية.

من الاتجاهات التصحيحية التي ظهرت تطبيقيًا في التجربة الاشتراكية، ما حدث في النموذج الصيني، هو نموذج كان شديد التطرف للنموذج الاشتراكي، من دعوة حديثة للأخذ ببعض أساسيات النموذج الرأسمالي لتحقيق تنمية جادة للإمكانات الاقتصادية للمجتمع الصيني[3]. إلا أن المحاولات التصحيحية العديدة لم تفلح في الإبقاء على التجربة الاشتراكية، فكان ما شاهدناه من انهيار مدو لها في الاتحاد السوفيتي، جاء تأكيدًا لسلبياتها العديدة.

---

(١) نسبة إلى Lieberman الذي نادي بمرونة الخطة المركزية في:

Robert (Paul): Petit Robert, 2; Le Robert, Paris, 198٤. p: 1064.

(٢) نسبة إلى Nikita Khroutchev (1894 – 1971) الذي تولي رئيس مجلس الحزب الشيوعي السوفيتي.

(3) El Ghazali: Planning for Econom c Development, op .cit., pp: 37 – 38 .

المطلب الثاني

تطور الفكر التنموي الوضعي

يتضمن تاريخ الفكر التنموي الوضعي مدرستين رئيسيتين، ووفقاً للتسلسل التاريخي تضم المدرسة الأولي مجموعة الاقتصاديين من آدم سميث حتى ثلاثي هارودر ودومار وهانسن، أما المدرسة الثانية فتضم اقتصادي الفكر التنموي.

أ- **المدرسة الأولى:** فإنها مدرسة الاقتصاديين الكلاسيك ثم ماركس والكلاسيك المحدثين Neo – Classics و كينز، وأخيرًا هارود و دومار وهانسن.

- لقد تركزت دراسات هذه المدرسة ، بصفة أساسية ، على مشاكل مرتبطة بنموذج الاقتصاديات الغربية المتقدمة والتي تختلف عن نماذج الاقتصاديات المتخلفة، إلا أن هذه المدرسة قد ساهمت في إبراز بعض العوامل الأساسية المسببة للتخلف، وخاصة في الصيغة الماركسية. ومن ناحية أخري، عمل اقتصاديو هذه المدرسة على إبراز العديد من العوامل الهامة في عملية التنمية الاقتصادية، والتي تعتبر ذات أهمية خاصة بالنسبة لغالبية الدول المتخلفة .
- لقد أبرز الاقتصاديون الكلاسيك ، وبخاصة مالتس وريكاردو ، أهمية العنصرين الأساسيين في إعاقة العملية التنموية، وهما: ارتفاع معدلات الزيادة السكانية وندرة الموارد الطبيعية، والتي تؤدي إلى استمرار التخلف، بحيث لا يؤدي التقدم الطبيعي للمجتمع إلا إلى حالة ركود Stationary، حيث تعيش الغالبية العظمي لأفراد المجتمع عند مستوي

الكفاف Minimum Subistence Level[1] ويعرف هذا النموذج في مجال الفكر التنموي بالنموذج التدريجي للنمو والركود. Gradualistic Model of Growth & Stagnation[2].

- بالنسبة للفكر الماركسي، فقد قدم عاملين يمكن أن يسهما في عملية التنمية، وهما: تغيير نظام ملكية عوامل الإنتاج والدور الهام الذي يمكن أن يلعبه عنصر رأس المال في دفع عملية التنمية، وأهمية التقدم التكنولوجي في استغلال أفضل وأكفأ للموارد الإنتاجية المتاحة، ويعرف النموذج الماركسي للتنمية الاقتصادية المرحلية والدمار The Stages Model of Growth & Collapse[3].
- أما مجموعة الاقتصاديين الكلاسيك المحدثين، فقد ارتكز فكرها أساسًا على معالجة المشكلات الاقتصادية قصيرة الأجل. فأكدت على أهمية إعادة توزيع الموارد للوصول إلى أفضل توزيع ممكن للموارد، المتاحة Optimum allocation of existing resources[4] من أجل زيادة الكفاءة الإنتاجية .
- يدور فكر شومبيتر Schumpeter أساسًا حول الأهمية الاستراتيجية لعنصر الابتكار والتجديد اللذين يكونان ما يطلق عليه بالمهارات التنظيمية، أو أهمية عنصر التنظيم في تصميم وإنجاح العملية التنموية.

---

(1) See Schumpeter (Joseph) History of Economic Analysis; Oxford Univ. Press, NY, 1954. Part II. Ch. 5 & part III, Ch.4.

(2) El Ghazali: Planning for Economic Development; op .cit., p:31.

(3) Ibid. p: 32.

(4) See Marshall (Alfred): Principles of Economics; Macmillan, London, 1922, 8th ed. in El Ghazali: op. cit., p: 32.

- لقد ركز الفكر الكينزي Keynes على معالجة مشكلات الاقتصاديات المتقدمة من خلال نظريته في العمل والتشغيل والفائدة والنقود. وترجع الثورة الكينزية إلى محاولة وضع السياسات المعالجة لمشكلة انخفاض الطلب الكلي الفعلي، والتركيز على ضرورة التدخل الحكومي المباشر من خلال السياسات المالية المختلفة، وعن طريق القيام باستثمارات عامة بغض النظر عن الحاجة الحالية لمثل هذه الاستثمارات.
- أما الاقتصاديون اللاحقون بعد كينز، فقد أكدوا على ضرورة إضافة الدور الهام لرأس المال، ويتضح ذلك بصفة خاصة ـ في تحليل هارود ودومر Harrod – Domar Analysis .
- بالنسبة لفكر هانسن فقد اهتم بإبراز خطورة الضغوط التضخمية ـ وخاصة التضخم السعرى ـ على إنجازات الدول المتقدمة، وما تؤدي إليه من ركود إنتاجي طويل الأجل Secular Stagnation[1] لعدم تناسب أسعار موارد الإنتاج ـ وبالتالي أسعار السلع الإنتاجية ـ مع الإنتاجية المرتفعة، وما يؤدي إليه ذلك من اختلالات هيكلية، في العملية الإنتاجية، مما يستلزم تدخل الدولة للحد من التضخم السعري عن طريق التحديد المباشر للأسعار أو عن طريق غير مباشر من خلال السياسات المالية[2].

ب ـ **المدرسة الثانية** في تاريخ فكر التنمية الاقتصادية: هي مدرسة الفكر التنموي الحديث، وتتكون من الاقتصاديين المشتغلين بالتنمية، والذين يرفضون، من البداية، تطبيق النموذج الغربي للتنمية على الدولة

---

(1) See Hansen: Full Recovery or Stagnation; N.Y., 1938. & Fiscal Policy & Business Cycles; NY, 1941. In El Ghazali: op. cit., p:32.

(٢) الغزالى: من محاضرات التخطيط الاقتصادي، مرجع سابق.

المتخلفة إلا انهم يستخدمون الأسلوب والمتغيرات ذات العلاقة بمشكلة التخلف. وقد اهتمت هذه المدرسة بكيفية إحداث التنمية من خلال دراسة العلاقات بين مختلف قطاعات الاقتصاد. فقد اهتموا بقضية: من أي القطاعات تبدأ التنمية؟ هل يجب أن تبدأ من القطاع الزراعي أم من القطاع الصناعي؟ وهل يجب اتباع سياسة النمو المتوازن أم سياسة النمو غي المتوازن؟ وبصفة عامة، فقد أمدت هذه المدرسة الفكر التنموي بمجموعة من النظريات: منها نظرية الثورة الصناعية Industrial Revolution، ونظرية الثورة الصناعية Agricultural Revolution ، ونظرية الدفعة القوية Big push ، ونظرية الجهد الأدنى الحساس Minimum Critical Effort، ونظرية مراحل النمو والانطلاق Take Off، ونظرية الاختراق ونظرية القفزة الكبيرة للأمام Break Through Great Leap Forward ونظرية الآثار الأمامية والخلفية، وغيرها، وترتكز كل هذه النظريات على فكرة أساسية وهي ضرورة بذل تنموي كبير حتى يمكن التغلب على العوامل المسببة للتخلف، والبدء في التنمية الاقتصادية[1].

(1) El Ghazali: Planning for Economic Development:, op. cit., pp:33-34.

المطلب الثالث

انتقادات مفهوم التنمية في الفكر الوضعي

- تتضمن النظريات الوضعية للتنمية الاقتصادية والتجارب التنموية الناجحة تاريخيًا الكثير من المثالب على المستوي النظري وعلي المستوي العملي أو التطبيقي، وأصدق دليل على ذلك ما تعانيه الاقتصاديات الوضعية من مشكلات هيكلية، ومنها ظاهرة التضخم الانكماشي أو الانكماش التضخمي.
- فمن الناحية التطبيقية لم تقدم هذه المدارس الفكرية والتجارب التنموية عوناً يعتد به للاقتصاديات المتطلعة إلى التقدم والنمو.
- ذلك أن ما وضعته هذه المدارس من نظريات، وما انتهجته هذه التجارب من استراتيجيات، جاء نابعًا، وبالدرجة الأولى، من الظروف المحلية لكل اقتصاد، وما يواجهه من مشكلات، فضلاً عن اتباع استراتيجيات للتنمية تتفق وظروف وإمكانيات الاقتصاديات التي تطبق فيها . وتختلف ــ بطبيعة الحال ــ هذه المشاكل عن تلك التي تعاني منها الاقتصاديات المتخلفة، كما تختلف إمكانيات كل منهما .
- كذلك اتضح هذا القصور عند تطبيق النظريات في تجربة الاقتصاديات الأوروبية التي حطمتها الحرب لعالمية، حيث حدث انحراف في الواقع المتحقق عن كل توقعات الاقتصاديين، الذين خططوا لإعادة بنائها على أساس من الموارد المالية المتاحة في ذلك الوقت، وكانت قليلة نسبيًا[1].

---

(1) Shultz (Theodore): Investment in Human Capital in Blaug (ed): Economics of Education; Penguin Modern Economics, G.B.1968. p: 20.

- عندما اسقط في أيدي الاقتصاديين حينذاك، حيث لم تستطع حساباتهم التقليدية إلا أن تفسر جزءًا يسيرًا من النمو الكبير المشاهد، أرجعوا بقية ذلك النمو إلى ما أطلق عليه العامل المتبقي Residual Factor[1] وقد أثبتت أرقام العنصر المتبقي هذه حقيقة هامة، وهي أن التنمية ليست مجرد زيادات في مدخلات العوامل المادية، وإنما هي تغيير جذري ومستمر في أسلوب استخدام هذه العوامل . فالنمو لا يعتمد على ساعات العمل ورأس المال فحسب، وإنما يعتمد على مهارات، ومعرفة، ونوعية الذين يعطون التنمية اتجاهها ومحتواها، أما من الناحية التحليلية، فنجد أن كل مناهج الفكر التنموي تشترك في أنها مناهج جزئية.
- بالنسبة للمنهج الفردي الجزئي، فإنه يرتكز على أن سبب التخلف الاقتصادي يعود إلى عامل «وحيد» كندرة رأس المال، أو ندرة عنصر التنظيم، أو ندرة العمل الماهر، أو ندرة الموارد الطبيعية، أو حتى الظروف الجوية والمناخية . وهذه التفسيرات مرفوضة، بالقطع،ـ

---

(1) Bowman: The Human Revclution in Blaug (ed): op. cit., p: 109.

وقد تناوله المفكرون الاقتصاديون بالدراسة، اختلفت تفسيراتهم له، ومنهم:

Solow: Technical Progress, Capital Formation & Economic Growth; American Economic Review, Vol. 52, 1962. In Blaug (ed) op. cit. p.109/Arrow: Review of Economic Studies, Vol. 29, 1962. Quoted by Bowman in Blaug (ed): op. cit., pp:109-110.

اهتمت الدراسات التحليلية الاقتصادية بدراسة أهمية ومدي هذا العنصر، فحددت بعض هذه الدراسات أن النسبة بين معدل النمو السنوي للعنصر المتبقي إلى الناتج بـ ٥٠% وذلك في ألمانيا خلال الفترة من ١٩٥٠ – ١٩٥١، بينما بلغت ٤٧% للاقتصاد الأميركي في الفترة من السنة ١٩٤٨ – ١٩٦٠، وكانت أقل مساهمة للعنصر المتبقي هي ٢٥% ،وذلك بالنسبة للاقتصاد البريطاني خلال الفترة من ١٩٤٩ – ١٩٥٩. راجع:

Domar, Eddie and others, op. cit., p: 27.

لجزئيتها، ولأنها لا تصلح تفسيرًا أو علاجًا لكل أو لغالبية حالات التخلف.

- أما المنهج الكمي الجزئي، فإنه يعتبر أن سبب التخلف يرجع إلى طبيعة وخصائص المتغيرات الاقتصادية القابلة للقياس كميًا، وهي ما اصطلح على تسميته بالموارد الإنتاجية من أرض أو موارد طبيعية، وعمل، وموارد بشرية، ومهارات إدارية وتنظيمية، ومستوي الفن الإنتاجي، ومستوي التكنولوجيا من وجهة نظر التنمية الاقتصادية . ورغم شمول هذا المنهج بالنسبة للمناهج الفردية السابقة، إلا أنه ما زال يعاني من أنه منهج جزئي.
- أما المنهج الاجتماعي الشامل الذي يُرجع التخلف إلى طبيعة وخصائص العوامل غير المادية، وغير القابلة للقياس كميًا، أي العوامل الاجتماعية، بالمعني الواسع، من اجتماعية وسياسية وحضارية وثقافية وفلسفية ونفسية.... الخ وذلك فإنه أيضًا يتسم بالجزئية رغم شموله لعدد من العوامل الهامة، لأنه يفترض أن المتغيرات الاقتصادية، تعد في أفضل معالجة لها، ثانوية أو محايدة[1]. وأخيرًا، نجد أن نظريات الفكر الوضعي، والتجارب التنموية الغربية، والشرقية، تشترك في تركيزها على جانب واحد من عناصر النشاط الاقتصادي، يعتبره الاقتصاديون الغربيون الطريق الوحيد إلى التنمية، ذلك هو جانب الإنتاج دون التوزيع[2]. ومن ذلك نجد أن اهتمام بعض الاقتصاديين ــ أمثال كينز ــ

---

(١) الغزالي: (عبد الحميد) تعقيب على بحث: التمويل والتنمية في إطار الاقتصاد الإسلامي المقدم من د/حاتم القرنشاوي في الندوة الدولية بعنوان : موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث، القاهرة، ٢- ١٠ شعبان سنة ١٤٠٦هـ/ ١٢ - ١٩ إبريل، ١٩٨٦م. ص٣.

(2) See Lewis (Arthur) The Theory of Economic Growth; George Allen & Unwin Ltd, London, 1960. p: 9.

بجانب الطلب لم يكن إلا من أجل الوصول إلي حل للمشاكل التي كان يعاني منها جانب العرض أو الإنتاج أثناء الكساد الكبير The Great Depression في الثلاثينات من هذا القرن[١].

- إن هذا التحديد والتخصص في علاج المشاكل الاقتصادية، قد أدي إلى عدم استمرارية نجاح العملية التنموية، بل إنه أدي إلى عدم استقرار الاقتصاديات المتقدمة، التي أصبحت عرضة للهزات والتقلبات الاقتصادية التي تتوافد عليها في صورة موجات متعاقبة، ثم أصبحت هذه الدورات الاقتصادية Business Cycles[٢] من سمات الاقتصاديات المتقدمة[٣] وقد تعددت أنواعها، ومسمياتها، تبعًا لطول الدورة ومداها.
- كما أدي هذا الفصل بين جانبي الإنتاج والتوزيع في العملية التنموية، والتركيز على مضاعفة الإنتاج. مع افتراض أن التوزيع يحقق تلقائيًا الصالح العام، أدي هذا إلى اتساع الهوة بين الأغنياء والفقراء سواء على المستوي الدولي، أو على المستوي القومي بين أفراد المجتمع، مما كان له أثاره الوخيمة على تزايد فقر الفقراء من الدول والأفراد، مع تزايد غني الأغنياء[٤].

---

(1) Hansen (Allen): A Guide to Keynes; McGraw – Hill, Japan, 1953. pp: 25- 35.

وهو ما ذهب إليه لويس.

(2) See Samuelson (Paul): Economics, an Introductory Analysis; McGraw – Hill Book Co., USA, 1961. Ch. 14.

(٣) و هي تنتقل منها إلى الاقتصاديات الآخذة في النمو، وبذلك يعمّ ما تحدثه من عدم استقرار اقتصاديات الدول جميعًا.

(٤) و هو ما توضحه أرقام نشرات الأمم المتحدة حول مستويات الدخل الفردي، وتوزيعات الإنتاج والدخل والتجارة بين دول العالم.

المبحث الثاني

مفهوم التنمية في الفكر الإسلامي

لم يعرف الفكر الإسلامي تعبير التنمية الاقتصادية، غير أنه حوى من المصطلحات ما يحتوى على مضمون مصطلح التنمية، وكان أقرب تعبيراً عن العملية التنموية. و من هذه المصطلحات:

١-١- التمكين .

١-٢- الإحياء .

١-٣ – العمارة .

١-١التمكين:

في اللغة هو اتخاذ قرار و موطن، كما يفيد السيطرة والمقدرة على التحكم. فتمكن المكان استقر فيه، وأمكنه من الشيء جعل له عليه سلطاناً وقدرة وسهل عليه وتيسر له[١].

كما جاء عن ذي القرنين : ﴿ **قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْماً**﴾[٢]، ان ما أنعم الخالق سبحانه عليه من السيطرة والقدرة على التحكم ييسر عليه العملية التنموية المطلوبة ، ويجعله قادراً على القيام بها .

---

(١) المعجم الوسيط، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٨٨١ – ٨٨٢.

(2) سورة الكهف: الآية رقم٩٥

في ذلك يقول الحق تعالي: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلاً مَّا تَشْكُرُونَ﴾[1].

يري علماء التفسير أن هذه الآية تفيد كلاً من المعنيين[2]. فقد هيأ الله للإنسان وضع السيطرة على الطبيعة، وطلب منه تحقيق ذلك، أي أنه يكون قد طلب منه – بتعبير آخر – تحقيق التنمية الاقتصادية[3].

١-٢ الإحياء: أو إحياء الموات

يراد بصفة خاصة في استصلاح الأراضي، وتمنيتها، حيث يتم إعداد الأرض الميتة التي لم تسبق زراعتها، وتعميرها ولم يجر عليها ملك أحد وتهيئتها وجعلها صالحة للانتفاع بها في السكن والزرع ونحو ذلك[4]. عن عبدالله بن عمر بن لخطاب، عن حكيم بن زريق، قال : قرأت كتاب عمر بن عبدالعزيز إلى أبي: «إن من أحيا أرضًا ميتًا ببنيان أو حرث[5] ما لم تكن من أموال قوم ابتاعوها من أموالهم، أو أحيوا بعضًا وتركوا بعضًا، فأجز للقوم إحياءهم الذي أحيوا ببنيان أو حرث»[6] ويعلق أبو عبيد على ذلك بقوله : في حديث عمر هذا تفسير الإحياء. وهو ذكره البنيان و الحرث. وأصل الإحياء

---

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٠.

(٢) الصابوني (محمد علي): صفوة التفاسير، دار القرآن الكريم، بيروت، ١٤٠٢هـ/١٩٨١م. المجلد الأول، ص ٤٣٧/ الزمخشري: الكشاف، مرجع سابق، المجلد الثاني. ص٨٩.

(٣) دنيا (شوقي أحمد) : الإسلام والتنمية الاقتصادية ، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٩ . ص٨٧.

(٤) سابق: فقه السنة، مرجع سابق، المجلد الثاني عشر، ص٢٢٣.

(٥) يعني: زرع .

(٦) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٣٦٩. رقم ٧١٧.

إنما هو بالماء، وذلك كاشتقاق نهر، أو استخراج عين، أو إحتفار بئر، فإن فعل من ذلك شيئًا ثم ابتني أو زرع أو غرس، فذلك الإحياء كله[1].

١-٣ العمارة :

من أعمر وأعمره أي جعله آهلاً قال تعالي: ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[2] أي أذن لكم في عمارتها واستخراج قوتكم منها، وجعلكم عُمارها، وعمر عليه أي أغناه[3]. و قوله تعالي ﴿وَاسْتَعْمَرَكُمْ﴾ أي أسكنكم فيها، وألهمكم عمارتها من الحرث والغرس وحفر الأنهار وغيرها، أي خلقكم لعمارتها. والاستعمار طلب العمارة. وفي التفسير أن السين والتاء في قوله تعالي ﴿وَاسْتَعْمَرَكُمْ﴾ تفيد الطلب، والطلب المطلق من الله تعالى دليل على الوجوب[4].

يعتبر مصطلح العمارة والتعمير من أصدق المصطلحات تعبيرًا عن التنمية، إذ يحمل مضمون التنمية الاقتصادية، وقد يزيد عنه. فهو نهوض في مختلف مجالات الحياة الإنسانية، وإن تناول، بصفة أولية، جوانب التنمية الاقتصادية بمعناها المتعارف عليه، والذي لا يخرج عن تعظيم عمليات الإنتاج المختلفة[5]. ويؤكد ذلك قول عليّ بن أبى طالب ﷺ لنائبه في مصر:

---

(١) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

(٢) سورة هود: الآية رقم ٦١.

(٣) ابن منظور: لسان العرب ، مرجع سابق، المجلد السادس، ص٢٨٢.

(٤) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، المجلد الخامس، ص٢٢٨٤.

(٥) دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص٨٥.

«وليكن نظرك في عمارة الأرض ابلغ من نظرك في استخراج الخراج. لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة . ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد»[١].

كذلك كانت نصيحة أبي يوسف لأمير المؤمنين هارون الرشيد: «إن العدل وإنصاف المظلوم وتجنب الظلم، مع ما في ذلك من الأجر، يزيد به الخراج وتكثر به عمارة البلاد»[٢].

يعتبر مصطلح عمارة البلاد اذن أوسع نطاقًا، من عمارة الأرض ، الذي ينصرف إلى تنمية القطاع الزراعي، وهو أقرب تعبير عن مدلول التنمية الاقتصادية الشاملة.

ان تعبير التنمية، في الاقتصاد الإسلامي، مفهوم حركي، وليس استاتيكيا، اذ يعبر عن استمرار الجهود التنموية بصورة متصلة ومتتابعة زمنيا، بحيث تهيئ كل مرحلة من مراحل التنمية اللازم من القوة للمرحلة التالية لها[٣]، فالإسلام منهج للحياة، والتنمية الشاملة هي أداة تحقيق أركان وأهداف هذه الحياة، وليست هدفا في ذاتها.

من هنا، نجد ان مفهوم التنمية في الاسلام مفهوم ذو طابع ديناميكي، يعنى تحقيق مستويات متزايدة من الدخل، ومن عناصر القدرة الاقتصادية، من خلال درجات متزايدة من السيطرة على الموارد المتاحة في الكون والتي سخرها الله سبحانه لعباده[٤].

---

(١) الشريف الرضي (جمع) : نهج البلاغة، شرح الإمام محمد عبده، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، بدون تاريخ. المجلد الثالث، ص٩٦.

(٢) أبو يوسف: كتاب الخراج، مرجع سابق، ص١١١.

(٣) محمود (عبد الحليم): الإسلام والإيمان، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٦٩م، ط٢. ص١٦.

(4) القرنشاوى: التمويل والتنمية في اطار اقتصاد إسلامي، مرجع سابق، ص٦.

الفصل الثاني

هدف التنمية الاقتصادية في الاسلام

تهدف التنمية الاقتصادية الى تحقيق الرؤية الخاصة بالمجتمع الذى يضطلع بها، وهي بذلك ترتبط بالآمال والتطلعات المتوقفة على هذا الجهد الاقتصادي البناء.

نقف في هذا الفصل على هدف التنمية الاقتصادية في كل من الاقتصاد الوضعي والإسلامي تباعا، من خلال:

- المبحث الأول: هدف التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي.
- المبحث الثاني: هدف التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي.

المبحث الأول

هدف التنمية في الاقتصاد الوضعي

ان بحقيق التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي يتمثل أساسا في رفع الاقتصاديات المعروفة بالدول المتخلفة او الدول الأقل تقدما او الدول النامية وهي الدول التي تعانى من مشاكل الفقر الى مصاف الدول الأكثر تقدما، أي الى مصاف الدول النامية او الاقتصاديات المتقدمة الغنية

ان هدف التنمية الاقتصادية في الاقتصاديات الوضعية ومقياس نجاحها هو تحسين مستويات معيشة الأفراد ككل، او غالبية هؤلاء الأفراد.

لقد أجمعت التصنيفات الدولية ان هذا بلوغ هذا الهدف يتطلب ضرورة تحقيق معدل نمو مرتفع لمتوسط دخل الفرد الحقيقي خلال فترة من الزمن، يحددها معظم الاقتصاديون بثلاث عقود، على الا يصاحب ذلك تدهورا في توزيع الدخل او زيادة مستوى الفقر في المجتمع.

يرى الاقتصاديون ان هذا الهدف يعنى تحقيق ثلاث متطلبات أساسية، هي:

أولا- زيادة معدل نمو الناتج القومي بمقدار يفوق معدل نمو معدل نمو السكان ومعدل نمو التضخم.

ثانيا- استمرار نمو معدل دخل الفرد الحقيقي خلال فترة زمنية ممتدة قد تشمل ثلاثة عقود.

ثالثا- عدم تدهور توزيع الدخل او زيادة الفقر في المجتمع.

أولا- زيادة معدل نمو الناتج القومي بمقدار يفوق معدل نمو معدل نمو السكان ومعدل نمو التضخم:

يقاس تحقيق هدف التنمية الاقتصادية بمعدل نمو الدخل الحقيقي للفرد، أي ان معدل النمو السكاني يقتضى معدلا مرتفعا لنمو الناتج القومي الحقيقي ضمانا لتحقيق زيادة متوسط دخل الفرد الحقيقي الى مستوى معين.

ان العبرة لتحقيق هذا الهدف ليس هو معدل نمو دخل الفرد النقدي، وانما العبرة بمعدل نمو الدخل الحقيقي للفرد.

ثانيا- استمرار معدل نمو دخل الفرد الحقيقي خلال فترة زمنية ممتدة قد تشمل ثلاثة عقود:

ذلك ان رفع معدل نمو دخل الفرد الحقيقي لفترة خمس او ستة سنوات لا يكفي لتحقيق تراكم كافي للادخار والاستثمار لدفع الاقتصاد القومي الى مسار التنمية المستديمة.

ذلك ان كثير من الاقتصاديات النامية قد حققت معدلات مرتفعة للناتج القومي الإجمالي ولمتوسط دخل الفرد لعدد محدود من السنوات، ثم بعد ذلك تدهر معدل النمو الاقتصادي، وظلت هذه الدول تعانى التخلف الاقتصادي، وفشلت في الافلات من مصيدة التخلف.

ثالثا- عدم تدهور توزيع الدخل او زيادة الفقر في المجتمع:

قد تحقق بعض الاقتصادات معدلات مرتفعة لمتوسط دخل الفرد، ولكنها تظل فئات كبيرة من المجتمع تعانى الفقر وتدنى مستوى المعيشة، مما يعنى ان الزيادة المحققة في الناتج القومي انما آلت الى فئة قليلة من أفراد المجتمع، مما يؤكد على فشلها في تحقيق هدف التنمية الاقتصادية، وهو

تحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع ككل، او غالبية هؤلاء الأفراد.

ان بعض الاقتصاديين يرون ان التدهور في توزيع الدخل وتركز الدخول والثروات في أيد قليلة في المراحل الأولى من النمو، سيتبعه تحسن في توزيع الدخول وتحسن مستويات معيشة الجماهير، ويرجع ذلك الى تصورهم ان زيادة ادخار القلة الموسرة نتيجة لارتفاع دخولها المحققة، سيؤدى الى زيادة استثماراتها مما يزيد من الانتاج ويفتح مجالات عمل جديدة تدر دخولا على عناصر الانتاج الأقل حظا فتزيد من دخولها وترفع من مستوى معيشتها[1].

ان التجارب التنموية المتعددة قد أظهرت عدم صحة هذه الرؤية، وفشل الاقتصاديات التي ركزت على تحقيق هذا الهدف، حيث يعتبر رفع معدل نمو الناتج القومي شرطا ضروريا، ولكنه ليس كافيا، للوصول الى تحقيق هدف الدول النامية في الوصول الى مصاف الدول المتقدمة.

---

(1) كريم (كريمة) وعبد الخالق (جودة): أساسيات التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ١٨-٢٠.

المبحث الثاني

هدف التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي

يعمل الاقتصاد الإسلامي على تحقيق الرخاء الاقتصادي لأفراد المجتمع، من خلال عمليات الإنتاج المتقدمة ، علـــى أن يشمل هذا الرخاء كل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي تحقيقا لمجتمع المتقين، حيث تتوافر المقومات المادية والمقومات الأخلاقية والروحية لكل فرد في المجتمع المسلم، هو الهدف النهائي لعمارة البلاد[1]. ويتم ذلك بتوفير تمام الكفاية لكل عضو في مجتمع المتقين.

إن هدف التنمية في هذا المفهوم الإسلامي ليس مجرد زيادة الدخل القومي، أو زيادة دخل الفرد في المتوسط، وإنما يضاف إلى ذلك تحقيق مستوي مرتفع لجميع أفراد المجتمع، سواء من كان لديه القدرة على تحقيق ذلك لنفسه، أم من يعجز عن ذلك. وفي ذلك يقول الإمام علي﵁: «ما جاع فقير إلا بما متع غني»[2].

من هنا، فإن التنمية في الإسلام هي إحداث تطور حضاري شامل من خلال تفاعل متوازن بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والعقائدية، يؤدي إلى رفع مستوي حد الكفاية لكل أفراد المجتمع بشكل تراكمي ومستمر[3].

---

(١) الغزالي (محمد): هذا ديننا، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ١٣٨٢هـ/١٩٦٢م، ط٣. ص٤٨/ دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص٩٧.

(٢) المرجع نفسه، المجلد الرابع، ص٧٨.

(٣) عبد المبيد (عبد الفتاح عبد الرحمن): التنمية في إطار العدل الاجتماعي، رؤية إسلامية، في المؤتمر العلمي السنوي الثالث، مرجع سابق، ص٣.

فهدف التنمية في المفهوم الإسلامي ذو طابع ديناميكي، فإن الكفاية «تختلف باختلاف الساعات و الحالات»[١]. ويعني ذلك ضرورة تحقيق مستويات متزايدة من الدخل الحقيقي، ومن عناصر القدرة الإنتاجية، إلى جانب مشاركة الدولة في إشباع الحاجات الأساسية لغير القادرين، وتوفيرها للاستقرار والأمن الداخلي والخارجي[٢].

من هنا، فإن عملية التنمية المادية ليست غاية في ذاتها، وإنما هي وسيلة لبلوغ غاية تحدد في إطار من القيم العقائدية والأخلاقية، حيث يصعب من الناحية العملية فصل الإنـــتاج عن التوزيع[٣].

غير أن ارتباط الإنتاج بالتوزيع، ينطوي على مفهوم خاص في الاقتصاد الإسلامي، فهو ليس ارتباطًا مرحليًا، يخضع فيه التوزيع لشكل الإنتاج، كما تدعي الماركسية...وهو ليس ارتباطًا من جانب واحد، يجعل التوزيع رهينًا بالقوة الاقتصادية للفرد، في إطار من الحرية، كما تذهب الرأسمالية[٤]. ولكن ارتباط الإنتاج بالتوزيع، في المفهوم الإسلامي، يقوم على العلاقة التأثيرية التبادلية بين الإنتاج والتوزيع. تلك العلاقة التي تقوم على الإمكان لا الحتم فترتب التوزيع لا وفقًا لتطور شكل الإنتاج (الماركسية)، ولا تبعًا للقوة

---

(١) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، المجلد الأول، ص١٠٤.

(٢) القرنشاوى (حاتم): التمويل والتنمية في اطار اقتصاد إسلامي، في الندوة الدولية لموارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية، القاهرة، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م. ص٦-٨.

(٣) الكفراوي (عوف محمود) : الآثار الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق العام في الإسلام، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٩٨٣م. ص ٢٤٤.

(٤) أي أن يجري التوزيع في النظام الرأسمالي وفقًا لمقدرة الفرد علي تملك عناصر الإنتاج. أنظر المحجوب (رئمت): الاقتصاد السياسي، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص ٢٤٩ – ٢٥٠.

الاقتصادية لأفراد المجتمع (الرأسمالية) ... ولكن حسب درجة المخاطرة و الجهد المبذول، والحاجات الإنسانية في إطار يقيم مجتمع منتجين، ويحفظ للإنسان إنسانيته.

ان العملية التنموية ، في الاقتصاد الإسلامي، ليست هدفا في ذاتها، فهي ليست عملية اقتصادية بحتة تهدف إلى تنمية الموارد والامكانات الطبيعية والمادية ، وانما هي وسيلة لبلوغ هدف اقامة مجتمع المتقين في اطار القيم العقائدية والأخلاقية ، فالتنمية تعمل على تحقيق الهدف الإسلامي وهو توفير الكفاية في الانتاج مصحوبة بعدالة التوزيع ، من أجل الوصول إلى تنمية المجتمع الإنساني في المجالين المادي والروحي ، ويبين ذلك ان للتنمية في الاقتصاد الإسلامي هدفاً مزدوجاً، يتم تحقيقه على مرحلتين:

- أولا- الهدف المرحلي: هو تحقيق الرخاء الاقتصادي للجماعة و الفرد معاً.
- ثانيا- الهدف النهائي : هو استخدام ثمار التقدم الاقتصادي في اقامة مجتمع القوة والقدوة .

أولا - الهدف المرحلي:

ان تحقيق الرخاء الاقتصادي للجماعة والفرد معاً لا يكون إلا من خلال المفهوم الإسلامي للتنمية الذي يعمل على، بتحقيق حد الكفاية، كحد أدنى، لكل فرد في المجتمع الإسلامي، وهو استخدام المنجزات الاقتصادية في نشر المبادئ والقيم الإسلامية، في مجتمع المتقين. وذلك لقوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِي خَلَقَ الأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ**

لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾[1]. توضح الآيات تسخير الله تعالى للفلك والأنعام، أي وسائل النقل ــ وتقاس عليها مختلف الموارد، لخدمة الإنسان، والهدف من التسخير هو إشباع الحاجات الاقتصادية للإنسان من خلال السيطرة التامة عليها.

تعني هذه السيطرة تحقيق أقصي قدر من الرخاء الاقتصادي كمرحلة أولي، ثم عندما يحقق الإنسان قمة مجده الاقتصادي يذكر الله ويعترف بفضله ونعمه، بتطبيق ما أراده من مبادئ العدل والخير والسلام والحق في مختلف أرجاء الأرض[2].

تحقيق تنمية اقتصادية وتنمية بشرية معاً ، ذلك ان اقتصار العملية التنموية على جانبها المادي دون البشري ، وان كان هدفاً هاماً ، إلا أنه يفقد جهود التنمية قدرتها على الاستمرار واعطاء ثمارها كاملة ، ذلك ان الإنسان هو نواة الجهد التنموي ، وهو لبّ العملية التنموية ، فهو منظم ومدبر ومحرك كافة الجهود التنموية ، فضلاً عن كونه الهدف الأساسي لها ، فهو المستفيد الأخير من هذا الجهد الكبير، لذا يوليه الاقتصاد الإسلامي مكانته الواقعية ، فيهدف إلى إصلاح معاش الأفراد ، وتحسين مستواهم الاقتصادي و الاجتماعي، بما يكفل الحياة الطيبة لهم ، وفقاً لمقاصد الشريعة الخمسة .

إن الاقتصاد الإسلامي يعمل على تحقيق الرخاء الاقتصادي لأفراد المجتمع ، من خلال علميات الإنتاج المتقدمة ، وهو الهدف الأساسي

---

(١) سورة الزخرف: الآيتان رقم ١٢ – ١٣ .

(٢) ابن نبي (مالك): المسلم في عالم الاقتصاد، دار الشروق، بيروت، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م. ص٤٧.

في الاقتصاد الوضعي، إلا ان تحقيق الرخاء الاقتصادي لا يحقق هدفه إذا جاء منفصلاً عن طريقة توزيعه ، فالمنهج الإسلامي يربط بين تحقيق التنمية الاقتصادية وعدالة توزيع ثمارها ، بحيث يفيد كل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي من هذا الرخاء وهو ما يعرف بتحقيق حد الكفاية، كحد أدنى لكل فرد في المجتمع، فالتنمية هي هدف طريق لتنمية الأفراد ومشاركتهم في العوائد التنموية، وليست هدف غاية ، فهي تمثل هدفاً مرحلياً يطمح إلى تحقيق الهدف النهائي الأسمى ، ذلك ان هدف تسخير الله تعالى لمختلف الموارد لخدمة الإنسان ، هو اشباع الحاجات الشرعية للإنسان ، مادية وروحية ، من خلال سيطرته التامة على الموارد ، أي تحقيق التنمية الشاملة ، مما يؤدي إلى تحقيق أقصى قدر من الرخاء الاقتصادي كمرحلة أولى .

يكون هدف التنمية ، بهذا المفهوم الإسلامي، ليس مجرد زيادة الدخل القومي ، أو زيادة دخل الفرد في المتوسط ، وإنما تحقيق الزيادة الكمية وتحسين نوعية الدخل لجميع أفراد المجتمع، أي توفير مستوى أفضل لتحقيق مقاصد الشريعة الخمس لكل فرد في المجتمع ، سواء منهم من لديه القدرة على تحقيق ذلك المستوى لنفسه ، أم من يعجز عن ذلك ، ويكون ذلك بما يتفق وظروف المجتمع ، ذلك أن هدف التنمية ، في المفهوم الإسلامي ، ذو طابع ديناميكي ، حيث أن الكفاية مفهوم يختلف باختلاف الزمان والمكان والظروف، مما يتطلب العمل المستمر المتواصل من أجل تحقيق مستويات متزايدة من الدخل الحقيقي ، ومن عناصر القدرة الإنتاجية ، مع ضرورة قيام الدولة بواجبها في استكمال إشباع الحاجات الأساسية لغير القادرين .

ثانيا – الهدف النهائي:

إن تحقيق مجتمع المتقين، حيث تتوافر المقومات المادية والمقومات الأخلاقية والروحية لكل فرد في المجتمع المسلم، هو الهدف النهائي لعمارة البلاد[1].

ذلك ان الهدف الأساسي للتنمية في الاقتصاد الإسلامي، هو اقامة مجتمع المتقين ، مجتمع القوة والقدوة ، باستخدام المنجزات التنموية ، اقتصادية وبشرية ، في نشر وتطبيق المبادئ والقيم الإسلامية في جميع مناحي الحياة ، ويعني ذلك احداث تطور حضاري شامل ومتوازن بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والعقائدية، بما يعمل على رفع مستوى حد الكفاية، المتعلق بتحقيق المقاصد الشرعية الخمس، لكل أفراد المجتمع بشكـــل تراكمي ومستمر. ويتم ذلك بتوفير تمام الكفاية لكل عضو في مجتمع المتقين.

لقد عبر الإمام علي ﷺ عن ذلك بقوله: «يا عباد الله، إن المتقين حازوا على عاجل الخير وآجله، شاركوا أهل الدنيا في دنياهم ولم يشاركهم أهل الدنيا آخرتهم، أباح لهم الله الدنيا ما كفاهم به وأغناهم . قال الله عز وجل: ﴿ **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِي لِلَّذِينَ آمَنُواْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ**﴾[2] سكنوا الدنيا بأفضل ما سكنت، وأكلوها بأفضل ما أكلت، وشاركوا أهل الدنيا في دنياهم، فأكلوا من طيبات ما يأكلون، وشربوا من طيبات ما يشربون، ولبسوا من أفضل ما يلبسون، وسكنوا من أفضل ما

---

(١) الغزالي (محمد): هذا ديننا، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ١٣٨٢هـ/١٩٦٢م، ط٣. ص٤٨/ دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص٩٧.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ٣٢.

يسكنون، وركبوا من افضل ما يركبون، أصابوا لذة الدنيا مع أهل الدنيا وهم غدًا جيران الله يتمنون عليه فيعطيهم ما يتمنون، لا ترد لهم دعوة، ولا ينقص لهم نصيب من اللذة، فإلى هذا يا عباد الله يشتاق من كان له عقل ويعمل له بتقوى الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله»[1].

فالهدف النهائي للعملية التنموية ليس هو تحقيق أقصى انتاج ممكن ، ولا هو ارضاء أهواء القائمين على الحكم ، وإنما هو تحرير الفرد الذي لا يدين بالعبودية إلا لله وحده ، في مجتمع القوة والقدوة، الذي تتوافر له عناصر القوة العقائدية والأخلاقية والاقتصادية والحضارية والعسكرية اللازمة لحماية وتأمين المجتمع، وتعبير القوة هنا مفهوم حركي يعني أن تهيئ كل مرحلة مقومات القوة اللازمة للمرحلة التالية عليها .

إن القول بأن الهدف النهائي التنمية في الإسلام هو توفير حد الكفاية كحد ادني، ليس من قبيل المبادئ النظرية أو التفصيلات التحليلية، وإنما هو واقع تاريخي طبق في أكثر من مرحلة تاريخية، تطبيقًا صحيحًا كاملاً، حقق أعلي معدلات الرفاهية المادية، حتى أن بعض الولاة ــ كل من عمر بن الخطاب ﷺ وعمر بن عبد العزيز ﷺ كان لديهم فائضًا يعملون على إنفاقه على رعاياهم تحقيقا لتمام الكفاية. هذه النماذج التنموية الإسلامية الناجحة تاريخيًا قابلة للتطبيق في أي مجتمع إسلامي، مهما اختلفت فيه الخصائص الطبيعية والبشرية، فالمجتمع الإسلامي كل لا يتجزأ اقتصاديًا واجتماعيًا وسياسيًا، طالما صلح هذا الكل عقائديًا.

---

(١) الشريف الرضي (جمع): نهج البلاغة، مرجع سابق، المجلد الثالث، ص ٢٦ – ٢٨.

الفصل الثالث

سمات التنمية في الاقتصاد الإسلامي

ان للعملية التنموية ، أو عمارة البلاد ، في الإسلام مفهوماً ديناميكياً متفرداً ، يتسم بسمات الاقتصاد الإسلامي فالتنمية الإسلامية تتسم بالسمات الآتية :

٣-١- العقائدية .

٣-٢- الشمول .

٣-٣- التوازن .

٣-٤- الاستدامة .

٣-١- العقائدية :

إن التنمية الاقتصادية - أو التعمير - جزء لا يتجزأ من عقيدة التوحيد الإسلامية التي قضت باستخلاف الله للإنسان في الأرض ، حيث يتطلب القيام بواجب الخلافة تحقيق التقدم للأفراد والمجتمع، عن طريق القيام بواجب السيطرة على الموارد المتاحة في الكون ، والتي سخرها الله سبحانه وتعالى لخدمته . فقد قال تعالى: ﴿ **وَ يَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ**﴾[1]. والخلافة هي تنفيذ أوامر الله في شتى المجالات، وعمارة الأرض من بين المجالات المأمور بها الإنسان.

---

(1) سورة الاعراف: من الآية رقم ١٢٩

من هنا، فإن التنمية فريضة إسلامية، افترضها الإسلام على الجماعة الإسلامية، وعلي الفرد المسلم، وعلي الدولة المسلمة[1]. و لا يتحقق الإسلام عملياً إلا إذا توفرت في المجتمع الإسلامي. وتقوم التنمية على أسس ثابتة من القرآن والسنة القولية والعملية. فيقول الحق سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾[2].

كما يقول سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُواْ لِلّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾[3]. فجاءت الآيات بالأمر المطلق على وجوب الأكل، والمقصود بالأكل هو الانتفاع من جميع الوجوه[4]، أي أن (الأكل) في الآيات أعم وأوسع من المفهوم المعتاد، فهو أمر بالأكل بمعني مطلق الانتفاع، ولا يتحقق ذلك إلا عن طريق القيام بعمليات الإنتاج المختلفة، ذلك أن السلعة الاقتصادية يجب أن تمر بمراحل مختلفة حتى تصبح صالحة للاستهلاك المباشر، وهذه المراحل هي مراحل العملية الإنتاجية. فهناك إذن أمر ضمني بالإنتاج، حتى يتسنى تحقيق الأمر الصريح بالاستهلاك[5] وهو (الأكل).

---

(١) وهو ما أهتدي إليه المفكر الفرنسي جاك أوستري Jacques Austruy حيث رأي فيها جهاداً علي المستوي الاقتصادي، ذلك أن في تنميته الفرد وتحقيق التقدم والنمو الاقتصادي والارتفاع بالمجتمع لفائدة علي الصعيد العقائدي في:

Austruy (Jacques): L'Islam Face au Developrnent Economique; Les Editions Ouvrières, Paris, 1960. p: 100.

(٢) سورة الملك: الآية رقم ١٥.

(٣) سورة البقرة: الآية رقم ١٧٢.

(٤) القرطبي: الجامع لأحكام القران، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٢٠٧.

(٥) دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص٨٢ – ٨٣.

هناك تعليق دقيق للإمام الشيباني على قوله تعالى: ﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ إذ يقول: «الأمر حقيقته الوجوب، ولا يتصور الإنفاق إلا بعد الكسب، أو بعد الإنتاج، وما لا يتوصل إلى إقامة الفرض إلا به يكون فرضًا». كما قال: «وما يتوصل به إلى أداء الواجب يكون واجبًا»[1].

على ذلك، فان التنمية عملية عقائدية تقضي على الإنسان القيام بتثمير واستغلال الموارد المسخرة له في الكون، بصورة منتظمة و مستمرة، حتى يحقق واجبه في العبادة.

فالتنمية، التي هي حرب للقضاء على الفقر، فرض ديني، يجب تحقيقها لحسن القيام بالدين ، مما يجعلها عبادة . فعن الرسولﷺ: (كاد الفقر أن يكون كفراً)[2] . وقد أوضح الإمام الشيباني ذلك بقوله : " إن الله فرض على العباد الاكتساب لطلب المعاش ليستعينوا به على طاعة الله " وقال أبو ذر رضي الله عنه، حين سأله رجل عن أفضل الأعمال بعد الإيمان، فقال : " الصلاة وأكل الخبز " ، فنظر إليه الرجل كالمستعجب ، فقال : " لولا الخبز عبد الله تعالى " يعني أكل الخبز يقيم صلبه ليتمكن من إقامة الطاعة. " وما تجب الفريضة به فهو فريضة .

كذلك تعتبر عمية التنمية فرضًا من فروض الكفاية، إذا لم تقم بها الأمة أثمت . قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلاً يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[3] وقد لخص عمر بن الخطاب ﷺ نظرة الإسلام إلى التنمية

---

(١) الشيباني (محمد): الاكتساب في الرزق المستطاب، مكتب نشر الثقافة الإسلامية، القاهرة، ١٣٥٧هـ /١٩٣٨م. ص٢٦.

(2)عن أنس لأبي نعيم في الحلية

(٣) سورة سبأ: الآيات رقم ١٠ – ١١.

من خلال العمل المنتج في قوله: «والله لئن جاءت الأعاجم بالأعمال، وجئنا بغير عمل، فهم أولي بمحمد منا يوم القيامة»[1].

على ذلك ، يصبح تحقيق التنمية الشاملة أحد أساسيات قيام المجتمع المسلم ، حيث أن غياب أحد مكوناته العقائدية، او السياسية ، او الاجتماعية، او الاقتصادية، يهدد اكتمال قيام المجتمع ككل .

٣-٢ الشمول :

ان التنمية ، بالمفهوم الإسلامي ، تشتمل على كل من التنمية الاقتصادية والتنمية البشرية معاً ، فضلاً عن قيامها في مجال التنمية الاقتصادية بالعمل على تنمية جميع الموارد والامكانات المادية والبشرية المتاحة ، كما تهتم في مجال التنمية البشرية بتنمية الإنسان ، جسده وروحه معاً .

ان الامتثال للأمر الإلهي بعمارة البلاد ، أي القيام بالعملية التنموية، يعني العمل على تنمية كافة الموارد الاقتصادية المسخرة للإنسان ، جنباً إلى جنب مع تنمية المورد البشري نفسه ، ضماناً لحسن قيامه بهذا الواجب العقائدي ، ذلك أنه إذا كانت الموارد المادية المتعددة ، يعوّل عليها أهمية كبرى في النهوض بالمجتمعات على طريق التنمية، فإن تحقيق التنمية الشاملة ، لا يمكن أن يُكتب لها لإنجاح ، إذا لم يواكبها توافر المناخ الحضاري المناسب الذي يسمح للإنسان أن يُعمل ملكاته المتميزة، للوصول بهذه الموارد المادية إلى

---

(١) الطماوي (سليمان) : عمر بن الخطاب وأصول السياسة الإدارة والحديثة، دار الفكر العربي، مصر، ١٩٦٩م/ النجار (عبد الهادي علي) : الإسلام والاقتصاد، عالم المعرفة، الكويت، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م. ص ٧٤.

تحقيق ما يصبو إليه من أهداف ، فالعملية التنموية ، بالمفهوم الإسلامي ، عملية شاملة، تهدف إلى استبدال، حضارة بأخرى ، أي القيام بالتغيير الشامل في الظروف الحضارية للدولة ، مادية وثقافية وإنسانية واجتماعية .

ففي مجال التنمية الاقتصادية ، يكون لزاماً اشراك جميع الموارد المادية في العملية التنموية، سواء أكانت موارد طبيعية أو مواردا مصنوعة ، موارد مالية ، أو موارد طبيعية. ويتم تنمية هذه الامكانات المادية ، بالارتفاع بالمستوى الانتاجي للقطاعات الاقتصادية جميعاً ، من إجارة ، وتجارة، وزراعة ، وصناعة ، وخدمات ، لتقوم متضامنة بإنجاح العملية التنموية ، مع توفير ما تحتاج إليه ، مختلف الأنشطة الاقتصادية ، من عناصر رأس المال الاجتماعي ، في صورته المادية.

كما يكون لزاماً ان يشترك في العملية التنموية كل فئات وجماعات المجتمع ، وعلى كل فرد فيها أن يضطلع بدوره ، كل وفق امكاناته الطبيعية وقدراته المكتسبة ، لقول الحق سبحانه: ﴿ **مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً** ﴾[1] فلا فرق بين رجل وامرأة في القيام بالعمل الصالح الذي يحقق التنمية ، وعلى كل أن يختار العمل الذي يتفق وامكاناته .

كما أنه لا مجال لأي فرد أن يتقاعس عن دوره في العملية التنموية لنقص في الامكانات العضلية أو الذهنية ، الدائمة أو الطارئة ، أو لكبر سنه ، فلكل ان يضطلع بنصيبه في تنمية المجتمع وما يتفق وقدراته ، التي تحقق تكامل قدرات أفراد المجتمع جميعاً .

---

(1) سورة النحل: من الآية رقم ٩٧

اما على صعيد التنمية البشرية ، فان تنمية الفرد، الذي هو لب العملية التنموية وهدفها ، يتم بتنمية امكاناته الجسدية والروحية معاً ، فلا تستقيم احداهما دون الأخرى ، إذ تتطلب تنمية الإنسان المسلم تحقيق التقدم الرقي لكل ملكاته الدينية والعقلية والروحية والاجتماعية .

فالتنمية الإسلامية تضمن توفير الاحتياجات البشرية المادية والروحية معاً من مأكل وملبس ومسكن ونقل وتعليم وتطبيب وترفيه وحق العمل وحرية التعبير وممارسة الشعائر الدينية إلخ ، بحيث لا تتوقف عند التنمية الرأسمالية التي تضمن حرية التعبير دون ضمان لقمة الخبز ، ولا تقتصر على التنمية الاشتراكية التي تضمن لقمة الخبز وتلغي حرية التعبير .

٣-٣ التوازن :

ان التنمية بالمفهوم الإسلامي تقوم على أساس عدم التركيز على التنمية بعيداً عن عدالة التوزيع ، وتحقيق التوازن في مجال كل من التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية على السواء ، فهي لا تستهدف التنمية الاقتصادية فحسب ، وإنما تستهدف أساساً عدالة التوزيع، فالعدل هو أحد المبادئ الأساسية المميزة للاقتصاد الإسلامي ، والتي تضمن ، في مجال التنمية ، أن تعمّ ثمارها جميع الأفراد أياً كان موقعهم في المجتمع ، بحيث يتوافر لكل فرد حد الكفاية لا الكفاف ، أي المستوى اللائق للمعيشة بحسب زمانه ومكانه ، لا مجرد المستوى الأدنى اللازم للمعيشة ، مما يجعله يستشعر نعم الله وفضله ، فيدفعه شكر النعمة إلى بذل المزيد من العمل الجاد والتكافل مع

أفراد المجتمع.

ان اقتران التنمية الاقتصادية بعدالة التوزيع ، بحيث لا تغني احداهما عن الأخرى من سمات التنمية الإسلامية ، حيث تكون وفرة الانتاج مع سوء التوزيع ، احتكار لا يقره الإسلام ، كما أن عدالة التوزيع دون انتاج هو توزيع للفقر والبؤس، وهو ما يرفضه الإسلام.

ان مبدأ التوازن في التنمية البشرية يتم من خلال الموازنة بين التنمية الأخلاقية المعتمدة على العقيدة الدينية والتنمية المادية ، لتنشيط الرغبة الكامنة في كل فرد ليحيا حياة إيجابية مليئة بالحركة والعمل ، بهدف تحسين مستوى معيشته ، والوصول به إلى أقصى ما تبيح له امكاناته وتحقيق آماله وطموحه في هذه الحياة ، امتثالاً لقول الحق سبحانه : ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾[1].

ان مبدأ التوازن في التنمية الاقتصادية ، يقتضي أيضاً أن تتوازن جهود التنمية ، فلا تنفرد المدن بالتنمية دون القرى ، ولا تستأثر الصناعة بالتنمية دون الزراعة ، ولا تقدم النواحي الاقتصادية على النواحي الصحية والثقافية والاجتماعية ، ولا تقدم الكماليات أو التحسينيات على الضروريات أو الحاجيات، ولا تسبق الصناعات الثقيلة أو المستوردة الصناعات الاستهلاكية أو المحلية، وألا يتم التركيز على المباني الفخمة والمنشآت المتطورة دون توفير المرافق العامة والتجهيزات الأساسية.

---

(1) سورة القصص: الآية رقم ٧٧.

٣-٤- الاستدامة :

ان اقتصار العملية التنموية على فترة مهما طالت وتوقفها فيما بعد ذلك ، يؤدي إلى اهدار ثمارها، وتعاظم الجهد والامكانات المطلوبة لبداية العملية التنموية بعد تردي المستوى الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع ،.لذا فإن التنمية بالمفهوم الإسلامي هي عملية مستمرة ومتصلة زمنياً ، فهي ليست فرضاً على جيل دون آخر، إنما هي عملية متصلة لا تتوقف ، تكفل للمجتمع المسلم الاستقرار في ظل ظروف أفضل للحياة الإنسانية، مهما يعرِض للمجتمع من مشاكل وصعاب ، فهي فرض على كل الأجيال، حتى يترك كل جيل للذي يليه وضعاً صالحاً لإقامة حياة طيبة ، ويوصي الرسول ﷺ ببذل الجهد والعمل ، حتى إذا لم يكن للشخص فائدة قريبة منه ، في قوله ﷺ : (إذا قامت الساعة ، وفي يد أحدكم فسيلة ، فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها) [1] فعلى كل جيل من أجيال المسلمين أن يحقق التنمية في عصره ، ليقوم بواجب التكافل مع الأجيال التالية من الأمة ، فعلى كل جيل أن يهتم بمن يأتي بعده من الأجيال ، فيحافظ على ما سخر له من موارد طبيعية ، ويعمل على زيادة الأصول الانتاجية ، وينطبق ذلك، بصفة خاصة ، على الاستثمارات التي لا تحقق إلا عائداً مؤجلاً ، ومن أهم صورها الاستثمارات في رأس المال البشري .

كذلك يكون لزاماً على الفرد المداومة على القيام بواجبه في التنمية ، فعن الإمام الشاطبي : " من مقصود الشارع إلى الأعمال

---

(1) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وأحمد عن أنس بن مالك.

دوام المكلف عليها "[1] فالقيام بواجب التنمية لا يتوقف لبلوغ سن أو الاصابة بعارض ، إنما يربّى المسلم على أن يكون وحدة منتجة، طالما هو على قيد الحياة، وطالما يملك القدرة على العمل ، فهو مسؤول عن عمره فيما أفناه .

(1) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، ص ٢٤٢.

الفصل الرابع

أسلوب التنمية في الاقتصاد الإسلامي

ان أسلوب التنمية في الاقتصاد الإسلامي يقوم على تطبيق القيم والأسس الشرعية لتكوين التنمية الشاملة متفقة ومبادئ المجتمع المسلم ومحققة له ، ويتم ذلك من خلال :

- المبحث الأول: تنمية الامكانات المادية.
- المبحث الثاني: سياسة الاعتماد على الذات .
- المبحث الثالث: تفعيل القيم والمبادئ الإسلامية .

المبحث الأول

تنمية الإمكانات المادية

هي الارتفاع بالمستوي الإنتاجي للقطاعات الاقتصادية جميعًا، تحقيقًا للاستغلال الأمثل للموارد التي سخرها الله للإنسان، فإن تحقيق مفهوم فرض الكفاية في المجال الإنتاجي، يدفع بالاقتصاد دفعاً إلى تحقيق التنمية الشاملة، ذلك أن ترك القطاعات الأساسية، على تواضعها، دون قيام أحد أفراد المجتمع بها، يعني إثم المجتمع كله. وفي ذلك يقول الأمام الغزالي: «إن الصناعات والتجارات لو تركت بطلت المعايش وهلك أكثر الخلق، فانتظام أمر الكل بتعاون الكل وتكفل كل فريق بعمل، ولو أقبل كلهم على صنعة واجدة لتعطلت البواقي وهلكوا. وعلى هذا حمل بعضهم قول رسول الله ﷺ «اختلاف أمتي رحمة» على أنه اختلاف همهم في الصناعات والحرف، ومن الصناعات ما هي مهمة، ومنها ما يستغني عنها لرجوعها إلى طاب التنعم، فليشتغل بصناعة مهمة ليكون في قيامه بها كافيًا عن المسلمين»[1].

يعرف ابن تميمة ذلك بقوله: « والمقصود هنا أن هذه الأعمال التي هي فرض على الكفاية متي لم يقم بها غير الإنسان صارت فرض عين عليه لاسيما إن كان غيره عاجزًا عنها». وتفصيل هذه الأعمال عنده: « ومن ذلك أن يحتاج الناس إلى صناعة ناس، مثل حاجة الناس إلى الفلاحة والنساجة والبناية، فإن الناس لابد لهم من طعام يأكلونه، وثياب يلبسونها، ومساكن يسكنونها، فإذا لم يجلب إليهم ما يكفيهم احتاجوا إلى من ينسج لهم الثياب،

---

(١) الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٧٥.

ولا بد لهم من طعام إما مجلوب من غير بلدهم وإما من صنع بلدهم وهذا هو الغالب. وكذلك لابد لهم من مساكن يسكنونها فيحتاجون إلى البناء. فلهذا قال غير واحد من الفقهاء: « إن هذه الصناعات فرض على الكفاية، فإنه لا تتم مصلحة الناس إلا بها»[1].

إن مجالات الكسب وتحقيق العمارة عند الشيباني أربعة: «الإجارة، والتجارة، والزراعة، والصناعة. وكل ذلك في الإباحة سواء عند جمهور الفقهاء»[2] . فالأصل في النشاط الاقتصادي هو الإباحة، طالما لم يرد نص أو قرآن.

ففي مجال الإنتاج الزراعي، تؤكد الآيات على أهمية الزراعة، وتنويع محاصيلها وعدم الاقتصار على محصول واحد، وأهمية توافر المياه، وشق التربة، وغيرها من الجوانب التي تعتمد عليها الزراعة. فيقول الحق سبحانه: ﴿أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاء صَبًّا ۞ ثُمَّ شَقَقْنَا الأَرْضَ شَقًّا ۞ فَأَنبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ۞ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ۞ وَزَيْتُونًا وَنَخْلاً ۞ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ۞ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ۞ مَّتَاعًا لَّكُمْ وَلأَنْعَامِكُمْ﴾[3].

يروي البخاري، عن رسول الله ﷺ : «ما من مسلم يزرع زرعًا أو يغرس غرسًا، فيأكل منه طيرًا أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة»[4].

لقد كان الاهتمام بتنمية القطاع الزراعي ديدن المسلمين على مر العصور، فيوصي الإمام علي ﷺ فيما جمعه عنه الشريف الرضي: « وليكن

---

(١) ابن تيمية (ابو العباس تقي الدين أحمد) : الحسبة في الإسلام، دار عمر بن الخطاب ﷺ ، الإسكندرية، بدون تاريخ. ص١٣.

(٢) الشيباني: الاكتساب في الرزق المستطاب، مرجع سابق، ص٣٦.

(٣) سورة عبس: الآيات رقم ٢٥- ٣٢.

(٤) رواه عن أنس أحمد في مسنده والبخاري ومسلم والترمذي . حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٥٢٣. حديث رقم ٨٠٩٦.

نظرك في عمارة الارض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج»[1]. ويشير لفظ «عمارة الأرض» إلى تحقيق العمارة في قطاع الزراعة، كجزء من إجراءات العمارة الشاملة أو «عمارة البلاد».

إلا أن الاقتصاد الإسلامي يحذر من التركيز على تنمية القطاع الزراعي، على حساب غيره من القطاعات الاقتصادية، كما جاء عن البخاري في تفسير ما رواه عن الرسول ﷺ: «لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل». مشيرًا إلى بعض الآلات الزراعية . فقد صرف البخاري الذم إلى الانغماس في الزراعة ومجاوزة الحد الذي أمر به[2]. وفي ذلك تنبيه من إهمال القطاعات الإنتاجية الأخرى، وليس ذمًا للزراعة في حد ذاتها[3]. أو كراهية الاشتغال بها. وقد ثبتت أهميتها في القرآن والسنة النبوية، وأفعال الصحابة الراشدين.

كذلك، تؤكد الآيات القرآنية على أهمية القطاع الصناعي في المجتمع الإسلامي، سواء أكانت صناعات استهلاكية أو إنتاجية، كصناعة الملابس، وصناعات التعدين، صناعات السفن، وصناعات الغذاء وغيرها.

من الآيات التي أشارت إلى ذلك قوله سبحانه: ﴿ **وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّن بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ**﴾[4]. وكذلك ﴿ **وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ**﴾[5].

---

(١) الشريف الرضي : نهج البلاغة، مرجع سابق، المجلد الثالث، ص٩٦.

(٢) الشيباني : الاكتساب في الرزق المستطاب، مرجع سابق، ص٣٦.

(٣) ابن حجر العسقلاني: فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، المجلد الخامس، ص٤.

(٤) سورة النحل: من الآية رقم ٨٠.

(٥) السورة نفسها: من الآية رقم ٨١.

ففي كلمات معدودة يوجهنا الحق سبحانه وتعالى إلى الصناعات العديدة التي يمكن أن تقوم على جلود الأنعام فقط: من صناعة أثاث أو متاع، وثياب (سرابيل)، وخيام (وهي بيوت البدو). وبذلك يلفت الحق سبحانه وتعالي أنظار عباده إلى ضرورة تصنيع ما يرزقانه من موارد طبيعية، زراعية كانت أم حيوانية.

يقول الحق سبحانه في موضع آخر: ﴿ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾[1] وتفصح هذه الآية عن أسرار عظيمة اكتشفها العلماء المحدثون في فوائد الحديد، واستخداماته العديدة، سواء في السلم أو في الحرب، ومكانته كأساس يرتكز عليه في قيام القطاع الصناعي، كما تكشف عن أهمية الترابط الاقتصادي بين مختلف القطاعات، وداخل القطاع الواحد ولاسيما القطاع الصناعي[2].

و قد طبقت هذه التعاليم الاقتصادية في مختلف المجتمعات الإسلامية، فاهتموا بالتخطيط الصناعي، واختيار أماكن الصناعات المختلفة، ورقابة الدولة على المصنوعات، وغير ذلك مما هو داخل في نظام الحسبة الإسلامية[3].

إن للقطاع التجاري مكانته الواضحة في الاقتصاد الإسلامي . فقد وضعت الآيات القرآنية أسس ومبادئ تنظيم مختلف عمليات التبادل التجاري، كما عنيت النصوص بوضع الحدود التي تضمن تنظيمًا رشيدًا لهذا النشاط الاقتصادي، بعيدًا عن الانحراف. وفي ذلك دليل على أهمية، بل وخطورة، النشاط التجاري في المجتمع. ومن هذه التنظيمات ضرورة القيام

---

(١) سورة الحديد: من الآية رقم ٢٥.

(٢) الرازي مفاتيح الغيب الشهير «بالتفسير الكبير»، مرجع سابق، المجلد الثامن، ص١٤٣. تفسير صورة الحديد.

(٣) راجع ابن تميمة: الحسبة، مرجع سابق.

بعمليات التبادل التجاري دون غش، أو تطفيف، أو احتكار. إذ يتوعدهم الحق سبحانه وتعالي بقوله: ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۞ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۞ وَإِذَا كَالُوهُمْ أو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾[1].

إلا أن الآيات تحذر التجار من الاستغراق في عملهم، حتى لا يبعدهم عن ذكر الله. فيقول الحق سبحانه وتعالي مشيداً بالمؤمنين: ﴿ رِجَالٌ لاَّ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاء الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالأَبْصَارُ﴾[2].

لقد أهتم الرسول ﷺ بالنشاط التجاري، قولاً وعملاً. ولا أدل على ذلك من أنه قد أشتغل بالتجارة، وقام بتنظيم سوقها. كما أكد عليه الصلاة والسلام بضرورة الالتزام بالمبادئ العقائدية في هذا المجال الاقتصادي، إذ قال ﷺ: (التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء)[3].

كما أكد الإمام علي ﷺ على أهمية التجارة الخارجية حين قال لنائبه على مصر: « استوصي بالتجار وذوي الصناعات وأوصي بهم أخيرًا، المقيم منهم والمضطرب بماله[4]، فإنهم مواد المنافع، وجلابها من المباعد، والمطارح في برّك وبحرك وسهولك وجبلك وحيث لا يلتئم الناس لمواضعها[5]. ولا يجترئون عليها...، وتفقد أمورهم بحضرتك وفي حواشي بلادك»[6].

---

(١) سورة المطففين: الآيات رقم ١ – ٣.

(٢) سورة النور: الآية رقم ٣٧.

(٣) للترمذي وحاكم في مستدركه، كلاهما عن أبي سعيد . حديث حسن . في السيوطي : الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٥٢٠. حديث رقم ٣٣٩٢.

(٤) المتردد بماله بين البلدان.

(٥) أي ويجلبونها من أمكنة بحيث لا يمكن التئام الناس واجتماعهم في مواضع تلك المرافق من تلك الأمكنة.

(٦) الشريف الرضي: نهج البلاغة، مرجع سابق، المجلد الثالث، ص٩٩ – ١٠٠.

أما قطاع الخدمات، فلم يهمله الاقتصاد الإسلامي، بل أعطي لمن يقومون بهذا الإنتاج غير المادي مكانتهم في سد حاجات الأفراد والقطاعات الأخرى، حيث لا قوام لهم إلا بالمنافع التي يقدمها هؤلاء مِن أعمال الإدارة والقضاء والحكم بين الناس وكتاب الخاصة والعامة.

فبعد أن أكدت إحدى أطول الآيات على ضرورة كتابة الديون، والإشهاد عليها، لما في ذلك من حفظ لحقوق الناس وصيانة المجتمع، وضعت قاعدة احترام من يقوم بهذا العمل في قوله تعالى: ﴿وَلاَ يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ﴾[1].

لقد أوصي الإمام علي ﷺ بالقائمين بالقطاع الخدمي خيراً، وهو يطلق عليهم الصنف الثالث، وبعد أن ذكر أهمية الجنود، ومن يقومون على حاجتهم بتوفير الخراج اللازم لهم قال: «ثم لا قوام لهذين الصنفين إلا بالصنف الثالث من القضاة والعمال والكتاب لما يحكمون من المعاقد[2]، ويجمعون من المنافع[3]، ويؤتمنون[4] عليه من خواص الأمور وعوامها»[5].

كذلك يهيئ الاقتصاد لمختلف الأنشطة الاقتصادية الهيكل المناسب لتقوم متضامنة بإنجاح العملية التنموية، وذلك من خلال ما يوفره من عناصر رأس المال الاجتماعي، في صورته المادية. فيخصص جزءًا كبيرًا من اعتمادات الأموال العامة لإقامة مشروعات الهيكل الإنتاجي. فقد اتفق العلماء على أن تنفق هذه الأموال على الأهم فالأقل أهمية، ومثلوا لذلك « بعمارة ما يحتاج

---

(١) سورة البقرة: من الآية رقم ٢٨٢.

(٢) هي العقود في البيع والشراء، وما شابهها، مما هو من شأن القضاة.

(٣) جمع المنافع من حفظ الأمن وجباية الخراج وتعريف الناس من منافعهم العامة، ذلك شأن العمال.

(٤) المؤتمنون: هم الكتاب.

(٥) الشريف الرضي: نهج البلاغة، مرجع سابق، المجلد الثالث، ص ٩٠.

إلي عمارته من طرقات الناس، كالجسور والقناطر، وطرقات المياه كالأنهار»[1] وغيرها مما يدخل في رأس المال الاجتماعي.

كذلك فرض الاقتصاد الإسلامي الملكية العامة على مصادر الطاقة، والتعدين، والماء ــ مصدر الحياة ــ فقد قال الرسول ﷺ: «ثلاث لا يمنعن: الماء والكلأ والنار»[2]. وتصبح السلطة الحاكمة هي المسئولة عن إدارة هذه القطاعات الارتكازية وإدارة شئونها، حيث تكون هذه القطاعات القائدة ملكية عامة لأفراد المجتمع الإسلامي. ويقع على عاتق القطاع المصرفي دورًا هامًا في تسهيل عمل القطاعات الاقتصادية المختلفة، إذ يؤدي تطبيقه للمبادئ الشرعية أخذًا وعطاءًا إلى اجتذاب مدخرات أفراد المجتمع المسلم، والتي يعمل على توجيهها لإقامة المشروعات في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية، بما يحقق العائد الحلال لكل المتعاملين ويحقق المبدأ الإلهي بضرورة إدالة الثروة، يقول الحق سبحانه: ﴿**كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاء مِنكُمْ**﴾[3]. ولا يقتصر دور القطاع المصرفي، بالمفهوم الإسلامي وبما يتوافر له من إمكانات، على هذا الجانب التمويلي الخاص بتوفير رؤوس الأموال اللازمة على الصعيد الاقتصادي، وإنما يمتد دوره إلى تحقيق التنمية الشاملة بمفهومها الإسلامي، اجتماعيًا واقتصاديًا، ماديًا وبشريًا.

---

(١) ابن تيمية (تقي الدين أبي العباس): السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية،، ط الشعب، القاهرة، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م. ص٦٥.

(٢) لابن ماجة عن أبي هريرة . حديث صحيح . في السيوطي : الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص ٥٣٧. حديث رقم ٣٤٥٨.

(٣) سورة الحشر: من الآية رقم ٧.

المبحث الثاني

سياسة الاعتماد على الذات

ان التنمية بالمفهوم الإسلامي يجب ان تعتمد على امكانات المجتمع الطبيعية والبشرية والعلمية والمالية والتكنولوجية للاستغناء بقدر الامكان عن الموارد الخارجية بأنواعها ، أي الاعتماد على أسلوب الاعتماد على الذات Self-Reliance Strategy، حتى يكون هدف وسياسات التنمية متفقة والقيم والمبادئ الشرعية التي يعتنقها أفراد المجتمع المسلم[1].

ان سياسة الاعتماد على الذات سياسة إسلامية أصيلة ، فلا يقبل إسلامياً أن تعتمد الأمة على غيرها في حل مشكلاتها ، فذلك مرفوض شرعاً واقتصاداً ، ذلك أنه لا يجوز شرعاً أن يكون لغير المسلمين ولاية على المسلمين من أي نوع ، لقول الحق سبحانه : ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾[2] ، ذلك ان قبول الاعتماد على الانجاز يعني قبول تدخلهم في شئون المسلمين ، فليست المعونة الأجنبية المالية والفنية الا احدى وسائل التدخل في الشئون الاقتصادية لبلد ما .

اما اقتصادياً ، فان الاعتماد على الغير لا يمكن ان يحقق اهداف وطموحات شعب ما ، وهو ما يتضح من تاريخ الدول المتخلفة اقتصادياً ، التي لم تحقق أي منها التنمية المنشودة ، عندما اعتمدت

---

(1) دويدار (محمد) نور الدين (محمد) العنتري (سلوى) الحفناوي (غادة): استراتيجية الاعتماد على الذات، نحو منهجية جديدة للتطوير العربي من خلال التصنيع ابتداء من الحاجات الاجتماعية، منشأة المعارف، الإسكندرية ، ١٩٨٠م.

(2) سورة النساء: الآية رقم ١٤١

على الغير مادياً وتكنولوجياً لتحقيق التقدم ، فتحول أملها في تحقيق التنمية حلماً بعيد المنال ، بعد ان اصيبت بالتخلف والتبعية الثقافية والاجتماعية بالإضافة إلى تخلفها الاقتصادي ، مما جعل أسلوب الاعتماد على الذات يلقي قبولاً متزايداً في مجال الاقتصاد الانمائي ، خاصة بعد نجاح عدداً قليلاً من الدول التي استطاعت أن تصل إلى مصاف الدول المتقدمة باتباعها هذا الأسلوب الانمائي .

ان أسلوب الاعتماد على الذات يقوم على تحقيق الاستغلال الأقصى للإمكانات المتاحة محلياً ، مادية وبشرية، وإذا ما كان الاقتصاد يعاني من نقص في أحد الدعائم الأساسية للتنمية ، كرؤوس الأموال المالية أو الخبرة التكنولوجية ، فإن الحل ليس الاعتماد على الآخرين في تعويض هذا النقص ، وإنما بالاعتماد على الذات في حل هذه المشكلات المالية والتقنية ، من خلال البحث عن موارد تمويل ذاتية وبناء تكنولوجيا تتفق وامكاناتنا واحتياجاتنا ، ان اتباع أسلوب الاعتماد على الذات يكون من خلال وضع الخطط الاقتصادية المناسبة، سواء أكانت خططاً تأشيريه أو خططاً شاملة طويلة ومتوسطة وقصيرة المدى ، والتخطيط أسلوب إسلامي اتبعه يوسف عليه السلام لتوفير الموارد اللازمة لشعبه في سنوات القحط ، ويعمل التخطيط الاقتصادي على :

- توفير الفائض الاقتصادي اللازم لتمويل التنمية وتخطيط حسن استخدامه، بعيداً عن الديون الخارجية بأنواعها.
- حصر الموارد والامكانات المادية المتاحة والمحتملة ، ووضع الخطط اللازمة لحسن استغلالها ، وفق سلم الأولويات الإسلامية

- حصر الموارد البشرية اللازمة للقيام بإعداد وادارة وتنفيذ ومتابعة مختلف مشروعات خطة التنمية ، وتوفير أنواع التدريب والتمرين اللازمة لإتاحة أنواع العمل المختلفة .
- توفير الأساليب العلمية والتقنية الملائمة لإمكانات وقدرات المجتمع المادية .
- توفير المناخ الأخلاقي والاجتماعي الملائم لقيام التنمية، وعدم اهدار ما يبذل فيها من جهد وموارد وأموال ، وذلك بوضع الضوابط اللازمة لمواجهة الانحرافات الاقتصادية والاجتماعية ، والعمل على تصحيحها بطريقة فعالة وسريعة .
- تفعيل آليات التوزيع الشرعية التي تضمن عدالة توزيع ثمار التنمية، ومن ثم استمرارها فترة زمنية بعد أخرى .
- تجنيد المشاركة الشعبية لمتابعة ومراقبة تنفيذ خطوات الخطة للتنمية الاقتصادية .

المبحث الثالث

تفعيل القيم والمبادئ الإسلامية

ان تفعيل القيم والمبادئ الإسلامية يكون له دوره الهام في تحقيق التنمية الشاملة ، حيث توفر مرتكزات نجاح أسلوب الاعتماد على الذات في تحقيق تنمية مادية وبشرية شاملة ، من خلال توفير الحوافز المحركة ، العقائدية والأخلاقية ، وتوفير الموارد المالية اللازمة ، المناسبة والمتجددة، وتوفير الموارد المسخرة الوافرة ، المادية والبشرية ، فـ ضلاً عن تحديد الأهداف الواضحة الواقعية ، وضبط الانحرافات وتقليل التسربات واهدار الموارد والامكانات والوقت ، ذلك ان:

أ. اعتبار القيام بالعمارة ، واجب شرعي ، وفرض عين يثاب القائم به، كما يعاقب المتقاعس عنه ، يضمن تضافر الجهود من أجل تحقيق عملية تنموية شاملة ومستمرة ، يشارك فيها جميع أفراد المجتمع ، كل وفق مواهبه الطبيعية ، وقدراته المكتسبة ، وامكاناته المادية والمالية المتاحة .

ب. الالتزام بواجب العمارة ، كفريضة عقائدية يعني تفعيل الرقابة الذاتية والالتزام بالقيم والضوابط الشرعية ، التي تضمن احسان القيام بعبء تحضير وتنفيذ ومتابعة العملية التنموية، والالتزام بعدم اهدار الموارد ، أو سوء استخدامها ، وبالتالي ضبط كافة الانحرافات ، والتقليل من اهدار الجهود والامكانات والوقت.

ج. الالتزام بمبدأ التزكية ومبدأ الاختيار يضمن توجيه موارد وامكانات المجتمع إلى تلك المجالات الانتاجية التي تدفع بالعملية

التنموية قدماً ، وعدم اهمال القطاعات الأساسية، على تواضعها ، دون قيام أحد بها، ويوضح ابن تيمية ذلك بقوله : " والمقصود هنا أن هذه الأعمال التي هي فرض على الكفاية متى لم يقم بها غير الإنسان صارت فرضاً عليه لا سيما إن كان غيره عاجزاً عنها"[1]. ويكون تحقيق التنمية أو العمارة بتنمية جميع مجالات الكسب والاستثمار الحلال : الإجارة ، التجارة، الزراعة ، الصناعة ، الخدمات بأنواعها، فتنمية كل هذه المجالات فرض على الكفاية، حيث لا تتم مصلحة الناس إلا بها ، ويجب تنميتها بصورة شاملة ومتوازنة ، تحقق وصول المجتمع الإسلامي إلى المستوى المنشود للقوة والقدوة.

د. محاربة الاكتناز وتحريم الاحتكار وتحريم الربا ، ومحاربة بقاء الموارد المالية والمادية في صورة عاطلة ، يسهم اسهاماً فعلياً في القيام بواجب العمارة، إذ يضمن مشاركة كافة الموارد المتاحة في العملية التنموية ، بالصورة التي تحقق الاستغلال الأمثل للموارد المسخرة .

ه. القيام بتطبيق فريضة الزكاة يوفر الموارد المالية المناسبة والمتجددة لتوفير أدوات الانتاج اللازمة لقيام التنمية ، فضلاً عما يوفره من تنمية لقدرات وامكانات العنصر البشرى ، التي تجعله قادراً على الاسهام في العملية بدرجة أكبر من الفعالية والاقتدار.

إن الوقوف على أهمية تحقيق التنمية الشاملة في الاقتصاد الإسلامي ، وما تتسم به من سمات فريدة ، وأسلوب متميز ، يضمن

---

(1) ابن تيمية : الحسبة في الإسلام، ص١٣

لها النجاح والاستمرار، مما يوضح لنا السبب الحقيقي وراء ما تعانيه اليوم الدول الإسلامية من تخلف عن ركب التقدم والحضارة ، حيث أهملت قيم وتكليفات النموذج الإلهي الشامل الذي تنتمي إليه ، وحاولت التعلق بأذيال النماذج التنموية الناجحة أو.تقليدها على غير هدى ، فما جنت إلا سوء المنظر في المال والأهل والولد .

الفصل الخامس

دور عناصر الإنتاج في التنمية

ان بتحقيق هدف التنمية يعتمد على التعرف على الموارد الانتاجية المتاحة واستغلالها أكفأ استغلال ممكن.

لقد تطورت عناصر الإنتاج مع تطور النشاط الاقتصادي. فظهر رأس المال، في بداية الحياة الإنسانية، كعنصر إنتاجي في شكل أدوات بدائية بسيطة، ثم زادت أهمية أدوات الإنتاج مع استمرار تطور الحياة الإنسانية، حتى اتضحت معالمه بقيام الثورة الصناعية، وما تبعها من تقدم اقتصادي كبير، كما تمخض عن هذه الثورة الاقتصادية الحاجة إلى المنظم.

من منظور تنموي، يمكن القول إن عناصر الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية هي على سبيل الحصر: العمل والأرض ورأس المال والتنظيم ومستوي الفن الإنتاجي المستخدم (مستوي التكنولوجيا) [1].

تنقسم هذه العناصر إلى قسمين كبيرين، لا تتحقق التنمية دون اتحادهما معًا، هما: العنصر البشري والعنصر المادي .

نعمل على تفصيل دور كل منهما في العملية التنموية، في مطلبين هما:

- المبحث الأول: دور العنصر البشري في التنمية.
- المبحث الثاني: دور العنصر المادي في التنمية.

---

(١) الغزالي: (عبد الحميد) : مذكرة الموارد الاقتصادية، مجموعة محاضرات ألقيت علي طلاب السنة المنهجية الأولي، شعبة الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القري، مكة ، ١٩٧٩/١٩٨٠. ص ١٤.

المبحث الأول

دور العنصر البشري في التنمية

رأينا إن الجهد الإنساني، في حد ذاته، هو العامل المؤثر في اقتصاديات كل أمة، ويتوقف عليه وحده رقي هذه الأمة أو تخلفها. ذلك أن توافر الثروات الطبيعية الهائلة، مع عدم توافر الإنسان المناسب لاستغلالها، يؤدي إلى ضياعها أو انتقالها إلى غيره، بعوض ضئيل، لا يقوم مقام ما تقدمه هذه الثروات الطبيعية إلى من يحسن استغلالها[١].

يتوقف هذا الجهد، وهذه الإنتاجية، على عاملين هما: عامل الرغبة، وعامل القدرة، اللذان يمكن ترجمتهما إلى ظروف البيئة الاجتماعية، والسياسية، ومستوي التعليم، والتكنولوجيا ومستوي الكفاية الصحية، بالإضافة إلى نوعية رأس المال المستخدم[٢].

غني عن البيان أن اهتمامنا بنوعية العنصر البشري المضطلع بالعملية التنموية، يجب ألا يجعلنا نغفل أهمية العامل العددي. فقد روي ابن عمر أن الرسول ﷺ قال : « تناكحوا تكاثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة[٣] حتى السقط» [٤]. ويوضح الحديث أهمية العامل العددي للعنصر الأول من عناصر

---

(١) بابللي: الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص١٩٣ – ١٩٤.

(٢) دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص٢٨.

(٣) لعبد الرازق في الجامع عن سعيد ابن ابي هلال، مرسلاً. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٥١٧. حديث رقم ٣٣٦٦.

(٤) أخرجه أبو بكر بن مردويه في تفسيره من حديث ابن عمرو دون قوله: " حتى السقط " إسناده ضعيف. وذكر بهذه الزيادة البيهقي في المعرفة عن الشافعي أنه بلغه في الامام الغزالي : إحياء علوم الدين، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٢٢.

التنمية. فليس صحيحًا أن عدد السكان يعتبر دائمًا عبئًا على عملية التنمية، وإنما يتوقف ذلك على الظروف الاقتصادية للمجتمع[1]، وكيفية الإفادة من هذا العنصر الحيوي في إنجاح العملية التنموية.

غير أن مباهاة الرسول ﷺ بقومه يوم القيامة، لا تكون إلا بتوافر نوعية ممتازة من البشر، تحسن القيام بواجبها في أداء مسؤولية الخلافة، أما إذا انخفضت هذه النوعية مع تزايد العدد، كان لذلك أثرة العكسي والضار على عملية التعمير كلها، ومن هنا كانت أهمية تنمية العنصر البشرى كما درسنا في الباب الأول.

من ناحية أخري، أثبتت التجارب التاريخية خطأ هذه المقولة عند حسن توظيف هذه الأعداد الكبيرة من العنصر البشري . وخير مثال على ذلك، تجربة الصين التي نجحت في الإفادة من الأعداد الهائلة لسكانها، وجعلتهم الأساس الأول للعملية التنموية مستعيضة بهذا الامكان البشري عن الإمكان المالي المتواضع. ومن ناحية أخري، يعتبر انخفاض عدد السكان عقبة كأداء تواجه الاقتصاديات ذات الموارد الطبيعية المستغلة، وهي غالبًا ما تكون كثيرة.

من هنا، فإن العنصر البشري يمكن أن يمثل الشق الأول في نظرية الجهد الأدنى الحساس[2] اللازم لدفع عملية التنمية خلال مرحلة الإقلاع، من أجل التخلص من قيود التخلف.

فالإنسان في الإسلام هو المسئول الأول، والمحرك الأساسي، لما سخر له من نعم لا تعد ولا تحصي. ولا تقتصر مشاركة الإنسان في عملية التنمية

---

(1) Lewis: The Theory of Economic Growth: op. cit., pp: 319 – 324.

(2) Minimum Critical Effort Theory in Leibenstein (Harvey): Economic Backwardness & Economic Growth; John Wiley & Sons, NY, 1960.

على دوره كقوة عاملة فحسب، وإنما، أولاً وقبل كل شيء، من خلال ملكاته العقلية والروحية، فهو العقل المفكر والمدبر والمبتكر. وهو القلب المؤمن بضرورة البدء في عملية التنمية وأهمية الاستمرار فيها.

إن أحد الاقتصاديين الوضعيين قد عبر عن ذلك بقوله: «إن اكبر معدلات النمو في المجتمعات التي يكون فيها الإنسان باحثًا عن الفرصة الاقتصادية، ومستعدًا للإفادة منها، وهو استعداد يختلف من مجتمع إلى آخر، ومن مجموعة إنسانية إلى أخرى داخل نفس المجتمع وفقًا للاتجاهات الدينية أو الإقليمية أو الجنسية»[1].

ذلك أن الإنسان هو الذي يقوم بتكوين رأس المال، وهو الذي يقوم باستخدامه، وهو الذي يرغب في التنمية، فيعمل على تحقيقها، أو يعزف عنها، فيعمل على إعاقتها، وهو المقرر لمصيره ومستقبله، لذا فنحن نجانب الصواب إذا أرجعنا مشاكل التخلف لغير الإنسان.

إلا أن هذا الاعتراف لم يصل بأهمية الإنسان ودوره في عملية التنمية إلى المكانة التي حققها له الإسلام، الذي وفر لهذا الإنسان كل مقومات التنمية الشاملة، وحددها في إطار عمل من لدن عليم خبير، يعمل على تحقيق مجتمع المتقين، الذي يوفر لكل فرد فيه السعادة في الدارين، و يستخلفه سبحانه وتعالي في حسن استغلال ما سخر له من موارد وإمكانيات لا تعد ولا تحصي: ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا﴾[2].

لقد عبر أحد المفكرين المسلمين عن قضية التنمية بقوله: «إنها ليست قضية إمكان مالي، ولكنها قضية تعبئة الإمكانات الاجتماعية، أي الإنسان، والتراب، والوقت في مشروع تحركه إرادة حضارية لا تحجم أمام

---

(1) Lewis: The Theory of Economic Growth: op. cit., p: 32.

(٢) سورة النحل: من الآية رقم ١٨.

الصعوبات، ولا يأخذها الغرور في شبه تعال على الوسائل البسيطة التي في حوزتها الآن»[1].

علينا إذن أن نقف على دور الإنسان في تحقيق التنمية الشاملة أو عمارة البلاد، في ضوء تعاليم الاقتصاد الإسلامي وهداه. إن هذا الدور متشعب تشعب الإنسان نفسه، فلكل إنسان ملكاته الروحية والعقائدية، العقلية والإرادية، المادية والعملية، دور لا يستهان به في هذا المجال. وسنحاول الوقوف على دور كل من هذه الملكات على حدة، مع صعوبة ذلك. نظرًا لتداخلها، وتشابكها، وتأثرها بعضها ببعض. وسنقوم بهذه الدراسة في نقاط ثلاثة:

- المطلب الأول: دور العقيدة الإنسانية في التنمية .
- المطلب الثاني: دور الإرادة الإنسانية في التنمية.
- المطلب الثالث: دور العمل الإنساني في التنمية.

---

(١) ابن نبي: المسلم في عالم الاقتصاد، مرجع سابق، ص ٨٤ – ٨٥.

المطلب الأول
دور العقيدة الإنسانية في التنمية

إن العقيدة الدينية ليست هي الامتثال لأوامر الدين الإلهي، بأداء الصلوات اتباع التعاليم السماوية فحسب[1]، وإنما هي الإيمان برب أعلى إيماناً كاملاً، والامتثال لمنهجه، والالتزام بمبادئه، واتباع تعاليمه، في كافة أوجه الحياة الخاصة والعامة. و لكل فرد في المجتمع إله يدين له الولاء، فلا يوجد إنسان ليس له منهج تفكير، أو أسلوب حياة، وإن لم يعترف بها، أو يطلق عليها مسمى[2]. فالدين إذن هو كل ما يؤمن به الفرد من مبادئ وقيم، وهو كل إله يدين له بالامتثال والتسليم. وقد أكد ذلك العليم الخبير في أكثر من موضع: ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾[3] وكذلك قوله تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾[4]. وعلى ذلك فإن الدين هو الارتباط، والالتزام بسلوك معين وفكر خاص[5]. ويكون لهذا الاقتناع العميق قوة القانون على تصرفات الفرد و الجامعة[6].

---

(1) Fisher & Nolle: College Education as Personal Development; Prentice – Hall, NJ, 1960. pp: 349 - 352.

(٢) يعتنق من يردد أن الدين أفيون الشعوب، ديناً خاصاً به ملزماً له في تصرفاته و فكاره.

(٣) سورة الجاثية: من الآية رقم ٢٣.

(٤) سورة الفرقان: من الآية رقم ٤٣.

(5) Wraith & Simpkins: Corruption in Developing Countries; George Allen & Unwin, London, 1963. p: 178.

(6) Myrda (Gunnar): Asian Drama, An Enquiry into the Poverty of Nations; Penguir Books, Canada, 1968. Vol. I, p: 89.

إن للعقيدة الدينية أعمق الأثر في حياة الإنسان، وتصرفات الأفراد: فهي المحرك الأساسي للنشاط الإنساني، وهي الموجه العميق وراء هذا النشاط، وينطبق ذلك، بصورة خاصة، على النشاط الاقتصادي الموجه إلى تحقيق التنمية الشاملة، لما يتطلبه من جهد وتضحيات. فالعقيدة هي التي تولد عند الفرد الرغبة في التقدم، التي يعتبرها الخبراء الاقتصاديون نقطة البداية لأي عملية تنموية[1].

يؤكد لنا استقراء التاريخ الاقتصادي الدور الهام الذي اضطلعت به العقائد الدينية في تحقيق التنمية الاقتصادية عبر العصور، بل وإثارة الثورات الاقتصادية التي دفعت بالإنسانية دفعًا في مضمار التقدم والرقي.

ذلك أن الحضارة الإنسانية ليست وقفًا على التقدم المادي، الذي لا يستطيع أن يحقق وحده ما يصبو إليه الإنسان من رقي وسمو، بينما يسمح اقتران عوامل التقدم المادي بالنواحي الأخلاقية والاجتماعية المنبثقة عن العقيدة الدينية، باستمرار هذا النمو والارتقاء، حتى إذا ما انفصلا، كان ما شهده التاريخ من انهيار الأمم وتخلفها.

ذلك أن الإيمان العقيدي[2] بضرورة التنمية يعتبر شرطًا لازمًا للنجاح في الانتقال من مرحلة التخلف الشديد إلى مرحلة التقدم، ولذا يرجع المؤرخون الاقتصاديون إلى العقائد الدينية، الفضل في إحداث الانتعاشات الاقتصادية، سواء في الشرق أو في الغرب. فلم يتمتع العرب بتقدم حضاري، بما تحمله هذه الكلمة من معنى، إلا في الفترة المواكبة لظهور

---

(1) Villard (H): Economic Development; Holt, Rinehart & Winston NY, 1963. p: 12/ Lewis: The Theory of Economic Growth; op. cit., p: 23.

(2) Kahn (H): World Economic Development; McGraw - Hill Paper Backs, NY, 1979. pp: 188 – 189.

الإسلام والتالية عليه مباشرة. ذلك أن التقدم الاقتصادي في هذه الفترة، واكب التقدم في كافة المجالات الاجتماعية والدينية، مما وفّر للعرب حضارة متكاملة، لم يشهد لها العالم مثيلاً. وما ذلك إلا لأن القرآن، دستور المسلمين، يزوّد المؤمن بنظام متكامل للحياة الاجتماعية، والاقتصادية، والقانونية، وهو الشريعة[١].

لقد حقق مفهوم الخلافة في العقيدة الإسلامية، دوره، يوم أن طبقته الأمة الإسلامية، فجعلها أرقى الأمم قاطبة، ولما تخلت الأمة عن هذه القيم، وابتعد المسلمون عن أساسيات وتعاليم هذا الدين، أصاب أمتهم ما أصابها من انهيار وتخلف. و كأن العنصر الذي قوة العالم الإسلامي من قبل، هو نفسه المسئول عن ضعف المسلمين وتخلفهم[٢].

أما في الغرب، فيؤكد المؤرخون الاقتصاديون العلاقة الوثيقة بين المذهب البروتستانتي، الممثل في دعوة كالفن Calvin، وبين قيام الثورة الصناعية، وقيام الرأسمالية وانتعاشها[٣]. ومما يدعو للتعجب والإعجاب، في آن واحد، أن حركة الإصلاح هذه قامت كما تؤكد كتابات ماكس ويبر Max Weber، في أساسها، على تعاليم الدين الإسلام، إذ من الثابت أن مارتن لوثر، مؤسس الحركة البروتستنتية، قد تأثر في دعوته بالأصول الإسلامية،

---

(1) Royal Institute of International Affairs: The Middle East: A Political & Economical Survey; Oxford Univ. Press, London, 1950. p: 50.

(٢) أسد (محمد): الإسلام على مفترق الطرق، ترجمة عمر فروخ، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٧، ط١. ص١٤.

(3) Kindleberger (Charles): Economic Development; McGraw - Hill Tokyo, 1965, 2 ed. p: 27. Schumpeter (Joseph): Capitalism & Democracy; George Allen & Unwin, London, 1961.

فأخذ عن الإسلام ذلك الجانب الدنيوي الجاد في تنظيم شئون الفرد الحياتية[1].

يعتبر ذلك اعترافًا بما يتميز به الدين الإسلامي على سائر العقائد الدينية، من استيعاب تعاليمه للشئون المادية للحياة إلى جانب الشئون الروحية، وهو بذلك يعتبر الإنسان وتطلعاته الأصيلة، واتفاقها مع الحقائق الكونية والاجتماعية. وقد رأينا، من قبل، كيف أن التنمية في الاقتصاد الإسلامي فرض ديني.

فالإسلام كعقيدة لا يفصل بين شئون الفرد الدينية والدنيوية، بل كل منهما مسخر للآخر ضمانًا لفلاح الفرد في كليهما معًا. فيقول سبحانه وتعالى: ﴿ **وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا**﴾[2]. كما قال ﷺ: «خيركم من لم يترك آخرته لدنياه ولم يكن كلاً على الناس»[3]. ومما يلفت النظر في هذه النصوص، التأكيد على ضرورة قيام المسلم بنفسه، وعدم اعتماده في شئون الحياتية على الآخرين، وقيام المسلم بواجبه الدنيوي، لا يقتصر عليه فقط كما هو الحال في الواجب الديني، إنما يعود بالنفع على باقي إخوانه في المجتمع.

إن اعتناق العقيدة الإسلامية يفرض على المسلم الاضطلاع بواجب التنمية الذي استخلف فيه، كما يفرض على الجماعة الإسلامية، وعلى الأمة المسلمة القيام بهذا الواجب الديني، الذي يضمن لها أن تظل كما وصفها الحق

---

(١) أباظة (إبراهيم دسوقي): الاقتصاد الإسلامي، مقومات ومنهاج، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية القاهرة، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م. ص٢٨ ــ ٣٠.

(٢) سورة القصص: من الآية رقم ٧٧.

(٣) للخطيب في التاريخ، عن أنس. حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق المجلد الأول، ص٦٣٣. رقم ٤١١٢.

سبحانه وتعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1]. فكل فرد مسئول عن جهده في القيام بهذا الواجب ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۞ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾[2] ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾[3].

يطالب أحد المفكرين المسلمين بضرورة الربط بين التنمية وفكرة الجهاد المقدس استثمارًا للسمة العقائدية للتنمية حتى يتم تفجير الطاقات المختزنة في الفرد المسلم، وتحقيق التنمية انطلاقاً من الممارسة الدينية، والواقع الإيماني[4].

ينعكس دور العقيدة الإسلامية في الوصول بمحددات الكفاية الإنتاجية للعنصر البشري طاقاتها القصوى، فهي تضع لكل من هذه المكونات جذوراً عميقة في وجدان المسلم المقدم على تحقيق العملية التنموية، إذ تضيف إلى كل منها بعداً ثانياً متصلاً بالعائد الأخروي.

بلغة الاقتصاد الوضعي نقول: إن العقيدة الإسلامية تضيف إلى المزايا المعنوية التي تشملها منفعة العمل، ميزة تفوق أهميتها، ويزيد أثرها على الأجر النقدي، والمزايا العينية، أي أنها تضيف إلى منفعة العمل ميزة تتضاءل بجانبها ميزة الأجر الحقيقي، فتؤدي إلى تناقص المنفعة الحدية للعمل بمعدل أقل، كما تؤدي إلى تزايد الألم الحدي للعمل بمعدل أبطأ، فتكون النتيجة النهائية لذلك هي زيادة الإقبال على العمل لدى الإنسان المسلم أكثر منها لدى أي عامل آخر. وتكون نتيجة إضافة هذا العنصر الحيوي، إلى المزايا المعنوية للعمل، تميّز العامل المسلم، المؤمن، على أقرانه، من حيث

---

(١) سورة آل عمران: من الآية رقم ١١٠.

(٢) سورة الزلزلة: الآيتان ٧، ٨.

(٣) سورة النجم: الآية ٣٩.

(٤) الفنجري: المذهب الاقتصادي في الإسلام، المؤتمر الدولي الأول، مرجع سابق، ص٩٨.

كمية العمل المنتج، ونوعيته. ويمكن القول أن اقتصاديي الفكر الوضعي لم يفطنوا إلى العقيدة كعامل حيويّ، مؤثر في عنصر العمل، على الرغم من اعترافهم بوجود اختلافات بين الأفراد العاملين، تؤثر في قياس منفعة وألم العمل لدى كل منهم، وتؤثر بالتالي في قرار إقبالهم على العمل أو عدد الساعات التي يعملونها[1].

(١) راجع المحجوب: الاقتصاد السياسي، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٤٧٨.

المطلب الثاني
دور الإرادة الإنسانية في التنمية

إن تأصل العقيدة الدينية في وجدان المسلم، وإيمانه بضرورة الاضطلاع بأعباء التنمية الشاملة، عملاً بواجب الخلافة، يخلق في نفسه الإرادة القوية والعزيمة اللازمة للقيام بعملية تعمير البلاد، على صعوبتها، والمحافظة على استمرار هذا النمو.

إن التجارب التاريخية قد أثبتت استحالة عمليات البناء الاقتصادي بغير توافر إرادة الصمود والمغالبة في الإنسان، فهي عنصر أساسي، سواء في إعادة بناء الاقتصاديات المتهدمة أو في تخليصها من قيود التخلف، ومن أجل الاستمرار في التعمير والتنمية الشاملة، فقد استطاعت الإرادة الإنسانية أن تجند الإمكان الاجتماعي اللازم للنهوض بالبلاد، والخروج بها من مرحلة التخلف، حتى في غياب الإمكان المالي أو انخفاضه إلى أدنى مستوى.

لقد سجل التاريخ نجاح كل المحاولات الاقتصادية للتعمير التي اعتمدت أساساً على الإرادة الإنسانية وما توفره من إمكان اجتماعي، مهما تواضع الإمكان المادي[1] في الوقت الذي سجل فيه فشل هذه المحاولات نفسها عند تطبيقها في مجتمعات ذات إمكانات اجتماعية متواضعة[2].

لا يكون ذلك إلا لأن الإرادة الإنسانية هي السبيل إلى كشف الإمكان الاجتماعي والحضاري، وتفجير الطاقات البشرية وتوجيهها، بينما يؤدي غياب هذه الإرادة إلى تبديد الإمكانات الاجتماعية والمالية، وعدم استثمارها

---

(١) مثال ذلك تجربة الأمة الإسلامية في زمن الرسول ﷺ وتجربة ألمانيا بعد الحرب العالمية.

(٢) ابن نبي: المسلم في عالم الاقتصاد، مرجع سابق، ص١٨- ١٩.

الاستثمار الملائم، فقد أثبتت التجارب الواقعية، على اختلافها، أن الإرادة الإنسانية الصادقة هي التي تقرر مصير الشعوب، والمجتمعات، والدول[1].

لا يقتصر دور الإرادة الإنسانية على مرحلة أخذ قرار البدء في عملية التنمية، وإنما تتضح أهميتها في توفير الإمكان الاجتماعي المناسب لحسن سير عملية التنمية الشاملة، واستمرارها بنجاح، والتغلب على ما قد يعترضها من مشاكل. ولا يقتصر ذلك على حالة الدول الآخذة في النمو، فإنه حتى البلدان المتقدمة اقتصادياً، والتي تطبق في ظاهر الأمر الإمكان المالي، فإن الإمكان الاجتماعي أساسي، ذلك أن الإمكان المالي لديها إنما يعكس الإمكان الاجتماعي بها[2].

إن الامكان الاجتماعي في الفكر الإسلامي، هو التعبير الإيجابي لمفهوم الإستخلاف. و هو السبيل الوحيد لتحقيق عملية الانطلاق والإقلاع الاقتصادي Take off، خاصة في تلك البلاد التي تعاني من الكساد في الطاقات الاجتماعية[3]. ويؤكد قول الحق سبحانه وتعالى: ﴿ **إِنَّ اللّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ**﴾[4].

فقد وفّر الخالق سبحانه وتعالى كل أسباب، ومقومات تعمير الكون، إلا أن قيام الإنسان بهذه العملية، وإقباله على تغيير مجتمعه، والانتقال به من

---

(١) المرجع نفسه، ص٨٩.

(٢) يوسف (إبراهيم يوسف): مشكلة التنمية في العالم العربي في ضوء المنهج الإسلامي. في المؤتمر الدولي الخامس للإحصاء والحسابات العلمية والبحوث (المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، سنة ١٩٨٠)، المجلد الأول، ص١٥٩. فإذا كان الإمكان المالي يمكنه شراء مدينة كبيرة مثل مدينة نيويورك، مثلاً، فإن الإمكان الاجتماعي قادر على بناء عشرات المدن بضخامة وحجم هذه المدينة. في ابن نبي: المسلم في عالم الاقتصاد، مرجع سابق، ص٨٧ ــ ٨٨.

(٣) المرجع نفسه، ص٩٧ ، ٩٨.

(٤) سورة الرعد: من الآية ١١.

حال التخلف إلى حال التقدم والنمو، يجب أن يأتي تعبيرًا عن إرادته، ونتيجة لاقتناعه الداخلي، القائم على تغييره لنفسه، حتى يصبح قادرًا على الاضطلاع بهذه العملية الشاقة. ذلك أنه لا يأتي للإنسان الإرادة اللازمة لتحقيق التنمية المنشودة، إلا من خلال تغيير يتناول ذات الفرد في أبعادها النفسية والروحية[١]، الثقافية والاجتماعية.

يكفل الإسلام للإرادة الإنسانية مقومات التغيير هذه من خلال ما يغرسه في نفس المسلم من الإيمان بضرورة الوصول بأحوال المحتمع الإسلامي إلى مرحلة الإحسان، ومن خلال ما يفرضه على المسلم من ضرورة التعليم، واتباع أحدث الأساليب العلمية لتحقيق أفضل المعدلات التنموية، مع الاقتصاد في الموارد والجهد والطاقة المستخدمة، ومن خلال ما تعتاد عليه النفس المسلمة من عادات وتقاليد موافقة للتنمية.

يعتبر التعليم أهم العوامل الاجتماعية المؤثرة في الارتفاع بنوعية العنصر البشري[٢]، والزيادة من كفاءته الإنتاجية، حتى اعتبره الاقتصاديون المكوّن الأساسي للعنصر المتبقي Residual Factor في دالة الإنتاج، وذلك في الاقتصاديات الآخذة في النمو[٣] والاقتصاديات المتقدمة على السواء[٤].

---

(١) أباظة: الاقتصاد الإسلامي، مقوماته ومنهاجه، مرجع سابق، ص٢٤.

(٢) يعتبر التعليم أكثر العوامل الاجتماعية المؤثرة في حماية التنمية خضوعاً للقياس الكمي، إلا أنه على الرغم من أهمية المؤشرات الكمية، فإنها لا تعبر عن نوعية التعليم، ومدى استمراريته، وتأثيره في إرادة المتعلم.

(3) Vaizye (J) & Debeauvais (M): Economic Aspects of Educational Development in Haley, Floud & Anderson (eds): Education, Economy & Society; Free Press of Glencoe, NY, 1964. p:41.

(٤) ترجع الدراسات الاقتصادية أكثر من ٥٠% من زيادة الدخل القومي في أمريكا في الخمسينات من هذا القرن إلى ما طرأ على التعليم والثقافة من تقدم أدى إلى تقدم مناظر

فأهمية التعليم لا تتوقف على مرحلة البدء في التنمية، وإنما تعتبر العملية التعليمية ضرورة لاستمرار هذه التنمية، وعدم تعرض الأحوال الاقتصادية والاجتماعية لانتكاسات حضارية[1].

فللتعليم أهمية اقتصادية و اجتماعية كبرى، تربو على أهمية العوامل الاجتماعية الأخرى، وذلك أن نشر التعليم يعتبر المضاعف Multiplier في النهوض بكل العوامل وتوجيهها إلى تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي المنشود[2].

بل إن أحد الاقتصاديين ذهب إلى القول بأن مشكلة الفقر الدولية، مشكلة اقتصادية ظاهريًا، ولكنها في جوهرها مشكلة تعليمية[3]، ذلك أن توفر الرجال الذين يملكون العلم، والمعرفة، والخبرة، والقدرة على الابتكار، والرغبة في تسخير هذه الحصيلة العلمية لتحقيق التقدم، والقيم بالتعمير، هو مفتاح الوصول إلى نمو حقيقي مطرد.

لقد أثبت التاريخ الاقتصادي، أنه حيث توفرت إمكانات التعليم لأكبر عدد من أفراد المجتمع، استطاعت الاقتصاديات الانتقال من مرحلة الركود والتخلف إلى مرحلة التقدم بالاعتماد على المتعلمين في المقام الأول، ومن هنا يتضح لنا أن الثورة التعليمية كانت وراء أعظم الحضارات التي يشاهدها

في إنتاجية العامل . كما توصلت الدراسات الاقتصادية إلى وجود معامل ارتباط قوي بين تعلم القراءة والكتابة وبين التصنيع، يصل هذا المعامل إلى ٨٠/ في (٣)

(1) Myrdal: Asian Drama, op. cit., P: 1724/ Harbison (Frederick) & Myers (Charles): Education, Manpower & Growth; McGraw – Hill, NY, 1964. p: 70.

(2) Adams in Gove (ed): op. cit., p: 243.

(3) Cairncross: Factors in Economic Development, George Allen & Unwin, London, 1962. pp: 31 – 32.

عالم اليوم، إذ أن توفر المناخ الفكري المناسب لتقبل التقدم، هو أساس انتصار الإنسان في معركته ضد الفقر[1].

فقد كان العلم هو الأساس الذي شيدت عليه العقيدة الإسلامية حضارتها التي طبقت الآفاق، وبددت ظلمات الجاهلية، إذ كان أول ما تلقاه نبيّنا المرسل ﷺ عن الوحي الأمين الأمر بالقراءة ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۞ خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۞ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ۞ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۞ عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ*﴾[2]، فالقراءة هي أساس العلم وهي السبيل إلى المعرفة. و قد بلغ من الاهتمام بالعلم أن ذكرت مادة العلم حوالي ٨٨٠ مرة في القرآن[3].

إن التعليم، الذي نحن بصدده، بعيد تمامًا عن هذا النوع الترفي، المنفصل عن الدين والمجتمع، وإنما هو العلم الديني والدنيوي الخاص باكتساب المعرفة والخبرات التي تؤهل الفرد ليكون عنصرًا مفيدًا ومنتجًا في مجتمعه، بل والذي يعجز بدونه عن أداء رسالته الإنسانية على وجه مرضي.

على أن التعليم يجب ألا يكون وقفًا على صفوة من أفراد المجتمع، وإنما يجب أن تكون هناك قاعدة عريضة من المتعلمين تشمل نسبة هامة من

---

(١) الحق (محجوب): ستار الفقر، خيارات أمام العالم الثالث، ترجمة أحمد فؤاد بلبع، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة ١٩٧٧. ص٢٢ ــ ٢٣. ومن ذلك على سبيل المثال تجربة المكسيك التي كرست للتعليم الجزء الأكبر من دخلها القومي في الثلاثينات، وانتشار التعليم الفني والمهني في ألمانيا واليابان في نهاية القرن التاسع عشر، والثورة الثقافية في الصين..

(٢) سورة العلق: الآيات رقم ١ – ٥.

(٣) كامل (عبد العزيز): الإسلام والعصر، دار المعارف، سلسلة اقرأ، رقم ٣٥٩، ١٩٧٢. ص٦٤.

السكان وتتدرج من محو الأمية إلى تربية جيل من العلماء الباحثين[1]. و هو تمامًا ما نصّ عليه الإسلام، فطلب العلم فرض عين على كل مسلم. (طلب العلم فريضة على كل مسلم) [2] كذلك يأمر الحق سبحانه وتعالى رسوله ﷺ ومن خلفه سائر المسلمين: ﴿ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[3]، فالاستزادة من العلم فريضة على كل المسلمين، بينما يكون التخصص في فروع خاصة من العلم فرض كفاية، يضطلع به العلماء.

في ذلك يقول ابن عابدين: « وأما فرض الكفاية من العلم فهو كل علم لا يستغني عنه في قوام أمور الدنيا كالطب والحساب واللغة وأصول الصناعات كالفلاحة والحياكة والسياسة والحجامة»[4]. و يضيف الشاطبي في ضرورة تكوّن قاعدة عريضة من المتعلمين وتفرغ صفوة للعلوم التخصصية: «وبذلك يثري بكل ما هو فرض الكفاية قوم، فتستقيم بذلك أحوال الدنيا وأعمال الآخرين»[5].

---

(1) Schramm (Wilbur): Mass Media & Development, The Role of Information in the Developing Countries; Stanford Univ. Press California, 1964. p:29.

(٢) لابن عدي في الكامل وللبيهقي في شعب الإيمان وكلاهما عن أنس، للطبراني في الصغير وللخطيب في التاريخ عن الحسين بن علي. للطبراني في الأوسط عن ابن عباس، تمام عن ابن عمر. للطبراني في الكبير عن ابن مسعود، للخطيب في التاريخ عن علي، للطبراني في الأوسط والبيهقي في شعب الإيمان. كلاهما عن أبي سعيد. حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص١٣١. حديث رقم ٥٢٦٤.

(٣) سورة طه: من الآية رقم ١١٤.

(٤) ابن عابدين: رد المحتار على الدر المختار، المشهور بحاشية ابن عابدين، مرجع سابق، المجلد الأول، ص١٩٠.

(٥) الشاطبي: الموافقات في أصول الأحكام، مرجع سابق، المجلد الأول، ص١٢٣، وما بعدها.

على ذلك، يعتبر التعليم من أهم سبل التنمية للعنصر البشري لضمان نجاح تعمير البلاد. و تقوم الزكاة هنا بدور هام في تكوين الإرادة الإنسانية القائمة على العلم حيث شرع الإسلام إعطاء المتفرغ من الزكاة إذا تعذر الجمع بين الكسب وطلب العلم. ويتضح مدى الاهتمام بالعلم النافع لمجموع الأمة إذا وقفنا على عدم إعطاء الزكاة للمتفرغ للعبادة[1]، وفي هذا اهتمام كبير بالعلم، وتشجيع واسع له.

إن الإرادة السليمة المنبثقة عن مفهوم الإستخلاف والتي يعمل العلم على تقويمها وتوجيهها الوجهة السليمة، يزوّدها الإسلام بمقومات إنجاح العملية التنموية، وذلك بما تتمتع به النفس المسلمة من رقابة ذاتية تضمن عدم انحرافها عن الأهداف الموضوعة لها. و من المؤكد أن إحلال النفس اللوامة التي ترد صاحبها إلى الصراط المستقيم محل النفس الأمارة بالسوء يعتبر أعمق أثرًا من الرقابة التقليدية، وأقل كلفة، وأبعد مدى، وأشمل نفعًا، وأضمن الطرق لتحقيق عمارة البلاد. فحين يطبق قول الرسول ﷺ «اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[2]. فهذا أقوى ضمان لسلامة السلوك الإنساني، وشرعية النشاط الاقتصادي، وتحقيق التنمية المنشودة.

كذلك لم يغفل الإسلام الأطر الثقافية، بما توجده من عادات وتقاليد، لما لها من أثر عميق في تكوين الإرادة الإنسانية وتوجيهها، فهي تشكل جزءًا هامًا من قيم الفرد وتحكم تصرفاته[3] ، كما أنها وثيقة الصلة بالتنظيمات الاجتماعية ككل، ومن هنا فإن العمل على تغييرها يحتاج إلى جهد كبير،

---

(١) القرضاوي، فقه الزكاة: مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٥٦٠ – ٥٦١.

(٢) لابن نعيم في الحيلة عن زيد بن أرقم. حديث حسن. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص١٧١. جزء من حديث رقم ١١٣٣.

(3) Pepelasis & Others: op. cit., p: 169.

حيث يجب أن يكون التغيير في كل المجتمع، وفي كل الإنسان[1]. ومن هنا تأتي أهمية تبديل الإسلام للكثير من عادات وتقاليد الجاهلية إلى أخرى محفّزة للتنمية، والتي تغرس في المسلم طابع الطموح، والتعاون، والانفتاح الفكري، وتقبل الجديد الصالح، وحب العمل أيا كان نوعه، والحرص على الوقت، والتركيز على الإرادة الإنسانية كمفتاح للتحرك والتغيير[2].

من هذه القيم التأكيد على مبدأ التغيير و الحركة. وجعل هذا التغيير معلقًا بالإرادة الإنسانية، ونابعًا من ذات الفرد، فعلى المسلم ألا يأخذ الأمور على علاتها، وإنما يجب عليه أن يتطلع دائمًا إلى الأحسن، إذ يقول الرسول ﷺ: «إن الله تعالى يحب معالي الأمور و أشرافها ويكره سفاسفها»[3]. فبذا يغرس الإسلام في الفرد نزعة الطموح والتطلع اللذين هما رائدا كل مجهود، وهما أساس روح المنظم Entrepreneur، الذي يعتبره بعض الاقتصاديين ركيزة العملية التنموية[4].

يجب أن يعمل المسلم متضافرًا مع باقي أفراد المجتمع، امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ **وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى**﴾[5]. ويدعو بذلك إلى تضافر الجهود، وشيوع فكرة الجماعة، والمسلمون في ذلك أخوة متساوون في الحقوق والواجبات، لا تمييز بينهم، وفقًا للون أو لجنس أو لعقيدة، وإنما مدار الأفضلية هو تقوى الله لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن**

---

(1) Schramm: op. cit., p: 115.

(٢) دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص١٢٢.

(٣) للطبراني في الكبير عن الحسن بن علي. حديث حسن. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٢٨٧. حديث رقم ١٨٨٩.

(4) Schumpeter (Joseph): The Theory of Economic Development; Harvard Univ. Press, USA, 1959. Ch. 6.

(٥) سورة المائدة: من الآية ٢.

ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[1]. ولا يخفي ما لهذا المبدأ من انعكاسات على قطاعات اقتصادية عديدة من حرية للعمل، وانسياب له بين مختلف الإفراد، ومختلف المناطق، وبالتالي اتساع الأسواق، وشغل الوظائف، وكذلك سائر الأنشطة الاقتصادية.

في مجال تولي الوظائف والأعمال هذا، لا يعترف الإسلام إلا بمعيار الكفاءة، فلا مجال لأي عامل آخر، وإنما الحكم للعوامل الموضوعية وحدها. فقد روى الحاكم في صحيحه عن الرسول ﷺ: «من ولى من أمر لمسلمين شيئًا، فولى رجلاً وهو يجد من هو أصلح للمسلمين منه، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين»[2]. كما قال عمر بن الخطاب ﷺ: «من ولى من أمر المسلمين شيئًا، فولى رجلاً لمودة أو قرابة بينهما، فقد خان الله ورسوله والمسلمين»[3].

في هذا المجال يحرم الإسلام تحريمًا باتًا آفة الرشوة. فعن ابن عمرو أن الرسول ﷺ قال: «الراشي والمرتشي في النار»[4].

إن خبراء التنمية قد اعترفوا أن الرشوة أداة هدم وتخريب في اقتصاديات البلاد، تمامًا مثل الاعتماد على معايير غير الكفاءة في تولي المناصب والوظائف، حيث يكون ذلك على حساب الصالح العام[5].

---

(١) سورة الحجرات: من الآية رقم ١٣.

(٢) ابن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، المكتبة السلفية، القاهرة، ١٣٨٧هـ. ص١٨.

(٣) المرجع نفسه، ص١٩.

(٤) للطبراني في الصغير عن ابن عمرو. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٢٠. حديث رقم ٤٤٩٠.

(5) Asher & Others: op. cit., pp: 13-15.

كذلك غرس الإسلام الاهتمام بعنصر الوقت، فالوقت مورد من موارد الثروة، والإنسان مسئول عنه مثلما هو مسئول عن ماله، إذ يقول الرسول ﷺ: «لا تزول قدما عبد يومًا حتى يُسأل عن أربع: منها عن عمره فيما أفناه»[1]. والعمر هو الوقت هنا. و يعتبر الخبراء الاقتصاديون أن مشكلة إضاعة الوقت من أكثر العادات المعوّقة للتقدم والمُقاومة للنمو، انتشارًا في الاقتصاديات الآخذة في النمو.

كذلك ساهم الإسلام في القضاء على عادة التقليد في كافة أوجه الحياة المعيشية، والتي تؤدي إلى رفع معدلات الاستهلاك المظهري[2]، و الترفي، وما يصاحب ذلك من مظاهر البذخ والإسراف المعوقة للعملية التنموية.

لا يخفي ما لهذه العادات والتقاليد الاجتماعية، والاقتصادية، الموافقة للتنمية من آثار على رفع كفاءة الإمكان البشري بما يحقق دفع عملية عمارة البلاد، وعدم عرقلتها، مع عدم تبديد ما يرصد لها من طاقات وجهد ووقت.

---

(١) لأحمد في مسنده عن عائشة. حديث حسن. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٣٧٦. حديث رقم ٧٠١٨.

(2) Schumpeter: The Theory of Economic Development; op. cit., p: 29.

المطلب الثالث

دور العمل الإنساني في التنمية

إن العقيدة الدينية التي تبني الإدارة الإنسانية، تترجم نفسها في صورة واقعية من خلال العمل الإنساني. ويقصد بالعمل الجهد البشري الإرادي، الواعي الذي يبذله الإنسان بجسمه، أو بعقله أو بهما معًا، في سبيل إنشاء منفعة، أو إشباع رغبة، أو تأمين حاجة. ولا ينفصل الجهد الجسماني عن الجهد العقلي أو الذهني، كما أن الجهد العقلي لا بد له، لكي يؤتي ثماره، من مدد جسماني. فكل منهما يحتاج إلى الآخر، وطبيعة العمل هي التي تحدد مطلوبها الأوفر من هذين النوعين[1].

إن لكل من أنواع العمل المختلفة دوره في العملية التنموية، بدءًا من التنظيم والإدارة ومتدرجًا إلى العمل التنفيذي بأنواعه، وهو العمل اليدوي، أجيرًا كان أم لا.

إن العمل الإنساني، على مختلف أشكاله، هو العنصر الأساسي الفعّال في عملية التنمية، فهو الذي يترجم قرار البدء في التنمية إلى خطط للاستثمار تحصر وتقوّم الموارد الفعلية، بشرية ومادية، وتحدد كل الأهداف المرجوة، وتختار أفضل السبل والوسائل لتحقيق هذه الأهداف، في حدود الموارد المادية، والإمكانات الاجتماعية المتاحة. والعمل الإنساني هو الذي يقوم على ترجمة هذه الوسائل المختارة إلى عمل عضلي، وفكري، وتنظيمي، وإداري، ورقابي ليصل إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الأهداف المنشودة، وبذلك يصبح العمل عنصرًا حيويًا في عملية التنمية الشاملة، لا يمكن الاستعاضة

---

(١) بابللي: الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص١٨٦ ــ ١٨٧.

عنه بأي عنصر آخر، سواء أكان موارد طبيعية أو رأس مال، مهما توافرت كمياته وتعددت مصادره.

إن مكانة العمل قد ظهرت بجلاء في كل التجارب الاقتصادية على مرّ التاريخ، من أجل تحقيق التنمية والتقدم، فحيث اعتبر العمل واجبًا على كل فرد من أفراد المجتمع، كتب لمحاولات التنمية النجاح، مهما تواضعت الموارد المادية المتاحة بها، بينما أخفقت المحاولات المماثلة، عندما اقتصر واجب العمل على فئة من أبناء المجتمع دون أخرى، أو حيث تم هذا العمل بدون تنظيم وتوجيه مناسبين[1].

لقد أرسى الإسلام، دعامة هامة للتنمية حين جعل العمل فرضًا على كل فرد في المجتمع، دون التقيد بسن أو نوع أو جنس، إذ يختار كل فرد ما يتلاءم وإمكاناته العضلية والذهنية، التنفيذية والابتكارية، فكل طاقة إنسانية فاعلة لا بد وأن تكرس لخدمة أغراض الإنتاج، وتوفير أسباب الارتقاء بالمجتمع[2].

فالعمل الإنساني ما هو إلا ترجمة واقعية لمفهوم استخلاف الله سبحانه وتعالى للإنسان في عمارة الأرض، فهو البرهان على صدق الإيمان، وقد ورد عمل الصالحات في آيات القرآن الكريم مقرونًا دائمًا بالإيمان، فالعمل الدنيوي هو رسالة الإنسان الأولى من أجل الفلاح في الدارين. لقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾[3].

---

(١) ابن نبي: المسلم في عالم الاقتصاد، مرجع سابق، ص٨٤ ــ٨٥.

(٢) اباظة: الاقتصاد الإسلامي، مقوماته ومنهاجه، مرجع سابق، ص٤٥.

(٣) سورة الملك: من الآية رقم ٢.

كذلك عن الإمام الشاطبي: «من مقصود الشارع إلى الأعمال دوام المكلف عليها»[1]. فلإسلام لا يعرف تقاعد المسلم عن العمل لسن بلغها أو عارض أصابه، إنما يربي المسلم على أن يكون وحدة منتجة، طالما هو على قيد الحياة، وما دام يملك القدرة على العمل، فهو مسئول عن عمره فيما أفناه[2].

عن الحق سبحانه وتعالى: ﴿ **مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً**﴾[3]. فلا فرق بين رجل وامرأة، وعلى كل أن يختار العمل الذي يتفق وإمكاناته، كذلك لا فرق بين جنس لقوله ﷺ: «يا بني هاشم لا يأتين الناس بالأعمال وتأتوني بنسبكم إلى رسول الله يوم القيامة»[4]. فالعمل هو معيار المفاضلة الحقّة.

إن إرساء العمل كقيمة أساسية في المجتمع الإسلامي، ترتقي إلى مرتبة العبادة، هو تدعيم لقوة وضمان لعدم انخفاض الإنتاجية الاقتصادية للمجتمع. فالعمل بمعناه الاقتصادي عبادة من أفضل العبادات في الإسلام[5]. فقد روي عن أنس ﷺ أنه قال: «كنا مع النبي ﷺ في سفر فمنا الصائم والمفطر قال: فنزلنا منزلاً أكثرنا ظلاً صاحب الكساء، فمنا من يتقي الشمس بيده، قال: فسقط الصوام وقام

---

(١) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، ص٢٤٢.

(٢) رواه الترمذي. في ابن صديق الحسني: الكنز الثمين، مرجع سابق، ص٦٤٢. جزء من الحديث رقم ٤٣٣٣.

(٣) سورة النحل: من الآية رقم ٩٧

(٤) رواه البخاري و مسلم.

(٥) يوسف: استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص٢٥٣.

المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب. فقال النبي ﷺ: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر»[1].

يهتم الإسلام بنوعية العمل، فيجب أن يعمل المسلم على أن يصل بعمله إلى دائرة الإتقان والإحسان، إذ يقول سبحانه: ﴿ لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾[2] كما روى البيهقي في شعب الإيمان أن الرسول ﷺ قال: «إن الله تعالى يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه»[3]. فالعمل المتقن الجيد من أحب ما يتقرب به العبد إلى ربه[4].

يستتبع مسئولية إتقان العلم، مسئولية تجديد الإنتاج، وتحسين المقاييس الإنتاجية، واتباع الأساليب المتطورة، والوقوف على وسائل البحث وطرق التجديد و الابتكار باستخدام أدوات التفكير والإدراك والتدريب[5]. وفي ذلك يقول تعالى: ﴿ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾[6]. هذا الإحسان والإتقان يرفع من الكفاية الإنتاجية للعمل في الاقتصاد الإسلامي.

إن العمل في الإسلام يقوم أساساً على كل من القوة و الأمانة. ففي القصص من القرآن الكريم: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ

---

(١) لأحمد في مسنده، وللبخاري ومسلم، و للنسائي. كلهم عن أنس. حديث صحيح. السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٦٦٦. حديث رقم ٤٣٣٩.

(٢) سورة الكهف: من الآية، رقم ٧.

(٣) للبيهقي في شعب الإيمان. عن عائشة. حديث ضعيف. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص١٨٤. حديث رقم ١٨٦١.

(٤) أبو زهرة: مرجع سابق، ص٤٩.

(٥) عبد اللاه (أمين مصطفى): أصول الاقتصاد الإسلامي ونظرية التوازن الاقتصادي في الإسلام، عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م. ص١٤٩.

(٦) سورة النساء: من الآية رقم ١٢٨.

الأَمِينُ﴾[1] وقد أوضح ابن تيمية هذا المبدأ بقوله: «ينبغي أن يعرف الأصلح في كل منصب، فإن الولاية لها ركنان: القوة والأمانة»[2]. وقد حملت توجيهات أبي يوسف الاقتصادية لهارون الرشيد، ضرورة توافر القوة والأمانة فيمن يولى عملاً ما[3].

إن مفهوم القوة في الفكر الإسلامي يتعدى مجرد القوة البدنية، فقد أوضح ابن تيمية أبعاد مفهوم القوة لقوله: (القوة في كل ولاية بحسبها) [4]. فهي تتطلب توافر الكفاية العلمية، والكفاية الجسمانية، والقدرة على التعامل مع الظروف السائدة وهي جميعًا عناصر في تحسين الكفاية ،الإنتاجية للعنصر البشري.

أما مفهوم الأمانة، فيعرفه الحق سبحانه وتعالى بقوله: ﴿فَلاَ تَخْشَوُاْ النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلاَ تَشْتَرُواْ بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلاً وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[5].

يوضح ابن تيمية مكنون الأمانة بقوله: «الأمانة ترجع إلى خشية الله، وترك خشية الناس»[6]. أي عدم التضحية بأي من المبادئ تحت أي إغراء أو مبرر. فهي الشعور بالمسئولية ومراقبة الله عز وجل في كل عمل،

---

(١) سورة القصص: من الآية رقم ٢٦.

(٢) ابن تيمية: السياسة الشرعية، مرجع سابق، ص٢٦.

(٣) أبو يوسف: الخراج، مرجع سابق، ص٩٣ وما بعدها.

(٤) ابن تيمية: السياسة الشرعية، مرجع سابق، ص٢٦.

(٥) سورة المائدة: من الآية رقم ٤٤.

(٦) ابن تيمية: السياسة الشرعية، مرجع سابق، ص٢٧.

والإخلاص في العمل، والعمل بضمير واحترام أخلاقيات العمل[1]. وللأمانة أهمية خاصة في رفع الكفاية الإنتاجية للعنصر البشري[2].

على ذلك، فإن الكفاية الإنتاجية في الاقتصاد الإسلامي تعتمد على كل من القوة والأمانة، أي الخبرة والمقدرة، بالإضافة إلى عنصر الرقابة الذاتية المتولد عن العقيدة نفسها. و من فإن العمل في الإسلام يعتمد على كل من أهل الثقة وأهل الخبرة معًا.

من أجل توفير أفضل الفرص للعمل الدافع لعملية التعمير، وضع له الشرع الإسلامي ضمانات وحقوقًا، لم تصل إليها أفضل التشريعات العمالية في العالم بعد[3]. فهو يضمن له حصوله على نصيب عادل نتيجة اشتراكه في العملية الإنتاجية، كما يضمن له توفير كفايته إذا ما قصرت إمكاناته عن توفيره له ولمن يعوله، مما يضمن أفضل عطاء للعمل، وأفضل إسهام له في دفع العملية التنموية.

قد جعل الإسلام العمل حقًا لكل فرد في المجتمع المسلم، كما هو واجب عليه، فإذا عجز عن إيجاد العمل الذي يتناسب وإمكاناته، فإن على ولي الأمر تدبيره له. فعن سيدنا عمر ﷺ «أنه سأل عاملاً له: ماذا تفعل إذا جاءك سارق؟ قال العامل: أقطع يده. فقال سيدنا عمر: إذًا اقطع يدك يا هذا إن الأيدي خلقت لتعمل. فإذا لم تجد في الحلال عملاً التمست في الحرام أعمالاً،

---

(١) دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص١٥٠ ــ ١٥١.

(2) Economic growth requires that people should be willing to work conscientiously. In Lewis: the Theory of Economic Growth; op. cit., p:40.

(٣) المصري (عبد السميع): مقومات الاقتصاد الإسلامي، مكتبة وهبة، مصر، ١٩٧٥. ص٣٥.

يا هذا إن الله قد استخلفنا على عباده لنسد جوعتهم، ونستر عورتهم، ونوفر لهم حرفتهم، فإذا أعطينا هذه النعم تقاضيناهم شكرها»[1].

على ذلك، يقع على عاتق أولياء الأمر عبء توفير العمل المناسب لكل عامل في المجتمع، فإن وجدت أعمالاً لا تجد الإمكانات المناسبة، كان عليهم واجب تدريب الأفراد، وإعداد الكفاءات للقيام بالأعمال الضرورية، كما أن عليهم التدخل عن طريق التوجيه، والإشراف، والتخطيط، لإعداد المتخصصين في مختلف الميادين، توفيرًا للخبرات المكتسبة أو الصفات المطلوبة، وتحقيقًا لفرض الكفاية في المجتمع، وتنمية المجالات الإنتاجية الحلال التي لا تتم مصلحة الناس إلا بها. ذلك أنه: «إذا كان الناس محتاجين إلى فلاحة قوم أو نساجتهم أو بنائهم صار هذا العمل واجبًا يجبرهم ولي الأمر عليه إذا امتنعوا عنه»[2]. «ولهم أجورهم غير منقوصة»[3].

فالأصل في المجتمع المسلم هو عدم وجود أي طاقة إنسانية معطلة. فالعمل هو الحياة نفسها واستمراره هو فريضة مثل الصلاة والصوم، وهو مصدر الكسب، ومعيار التفاضل بين الناس في الدنيا والآخرة.

هذا المبدأ يجعل العمل الإنساني بمختلف أنواعه المصدر الأساسي للكسب، يضع اللبنات السليمة لبناء التنمية و التعمير. فالعمل هو القيمة، ولا قيمة بغير عمل، فهو القوة الأساسية التي لا تستغني عنها أي عملية إنتاجية[4]

---

(١) الغزالي (محمد): ظلام من الغرب، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٦٣، ط٢. ص١٨١.

(٢) ابن تيمية: الحسبة في الإسلام، مرجع سابق، ص١٤.

(٣) المرجع نفسه، ص١٦ ــ ١٧.

(٤) يوسف: استراتيجية وتكتيك التنمية، مرجع سابق ، ص٢٦٦ ــ ٢٦٧.

المبحث الثاني

دور العنصر المادي في التنمية

تقوم العملية الإنتاجية ومن ثم عملية التنمية على عنصرين، هما: العنصر البشري، والعنصر المادي.

فإن كان الإنسان يملك من القدرات والإمكانات، ما يمكنه من التغلب على النقص في الإمكان المادي، إلا أن ذلك ليس صحيحًا على إطلاقه. فالإنسان في حاجة إلى مختلف أنواع الإمكان المادي، طبيعية ومصنعة، حيث تمثل المادة الأولية التي تساعده على حسن إتمام العملية التنموية، وجعل الطريق إليها سهلاً.

في الاقتصاد الوضعي: يتمثل العنصر المادي أساسًا، في هذا المفهوم، في رأس المال النقدي، الذي يعتبر عنصرًا حيويًا ومحركًا أساسيًا للعملية التنموية، إذ يعتبر مستوى الدخل الفردي الحقيقي هو معيار تحديد درجة التقدم الاقتصادي لمجتمع ما[1]. لذا، فقد جاء تعريف الاقتصاديات المتخلفة، نظرًا لقلة ما يتوفر لديها من موارد مالية، بالاقتصاديات الفقيرة[2]. كما عرفت بأنه اقتصاديات تتميز بانتشار الفقر المزمن[3]. حيث يرى اقتصاديو الفكر الوضعي أن السبب الأساسي للتخلف في هذه الاقتصاديات هو نقص

---

(١) وذلك على الرغم مما يرد على هذا المعيار من تحفظات.

(2) Meier (Gerald) & Baldwin (Robert): Economic Development for Underdeveloped Countries; John Wiley & Sons, NY, 1951. p:3.

(3) Stanley (Eugene): The Future of Underdeveloped Countries; Hare, NY, 1954. p: 13.

الموارد المادية أو تواجدها بصورة غير ملائمة للتنمية المنشودة، مما يترتب عليه بعد الشقة بين الدول المتقدمة والدول الفقيرة، أو اتساع هذه الهوة حقبة بعد أخرى من الزمن[١]

على ذلك، يعتبر خبراء الاقتصاد الوضعي أن المشكلة الأساسية التي تواجه الاقتصاديات المختلفة هي توفير الكميات المناسبة من عنصر رأس المال، حتى تستطيع كسر حلقات الفقر المفزعة، لبدء عملية التنمية والخلاص من مصيدة التخلف Underdevelopment trap[٢]. ويتفق الاقتصاديون الوضعيون على هذا الحل المادي، سواء أكانت استراتيجية التنمية المتبعة هي أسلوب الدفعة القوية أو أسلوب التنمية بالتؤدة والتدرج. كما يعتبر خبراء الاقتصاد الوضعي أن رأس المال هو سبيل الاقتصاديات المتهدمة إلى إعادة البناء.

إلا أن التجارب الاقتصادية أثبتت أن توافر رأس المال ليس ضماناً لتحقيق التنمية المنشودة، إذا لم يتوافر الإمكان البشري القادر على استخدامه في تحقيق الأهداف الاجتماعية و الاقتصادية المرجوة.

Capital is not the only requirement for growth, and if capital is made available without at the same time providing a fruitful framework for its use, it will be wasted[٣].

أما في الاقتصاد الإسلامي، فإن للعنصر المادي مكانته في تحقيق التنمية، من خلال دوره في تنمية العنصر البشري، وإعانته على أداء

---

(١) شافعي (محمد زكي): التنمية الاقتصادية، معهد البحوث والدراسات العربية، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٦٥. الكتاب الأول، ص١٣.

(2) Nurkse (Ragnar): Problems of Capital Formation in Underdeveloped Countries; Basil Blakwell. Oxford, 1960. p: 10.

(3) Lewis: The Theory of Economic Growth: op. cit., p: 201.

رسالته، الدينية و الدنيوية، التي خلق من أجلها، من خلال دفعه لعملية التنمية الشاملة، حيث يسهل القيام بها، والإسراع بتحقيقها بتكاليف وجهد أقل، وفي وقت أقصر.

في القرآن الكريم، اجتمع لفظي المال والنفس، أو ما يشير إليهما، في أكثر من أربعين موضعًا، كان المال دائمًا يسبق النفس فيها[1]، باستثناء موضع واحد في سورة التوبة، قال فيه الحق تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ﴾[2]. وليس في ذلك غضّ من قدر النفس الإنسانية، فالإنسان في الإسلام مكرّم من الله، والنفس الإنسانية تعتبر في درجة أعلى من درجة المال، فالله يشتري من المؤمنين أنفسهم قبل أموالهم، فالأولى هي ذات القيمة العليا، وهي أساس للتضحية بالثانية، وبذلها عن طيب خاطر. إنما يأتي تقديم المال على النفس لحكمه جبل عليها الإنسان من حرص شديد على المال، وحب جم له، ورغبة دائمة في الاستكثار منه، والاستزادة من النعيم الذي يوفره لصاحبه، فضلاً عن أن جهاد المسلمين كان قوامه وعدّته المال[3].

فالعامل المادي هو سبيل الناس إلى تأمين معاشهم، وهو سبيل المجتمع المسلم إلى تحقيق أهداف الكفاية و الاستقرار. وقد جعل القرآن توفير هذا العامل مبررًا لمطالبة الناس بالعبادة، في قوله تعالى: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۞ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ۞﴾[4].

---

(١) راجع على سبيل المثال سورة النساء: الآية ٩٥ وسورة التوبة: الآية رقم ٢٠، والآية رقم ٤٤.

(٢) سورة التوبة: من الآية رقم ١١١.

(٣) رضوان (فتحي): الإسلام والمسلمون، دار الشروق، بيروت، سنة ١٩٨٢. ص١٢٧ – ١٢٨.

(٤) سورة قريش: الآيتان ٣ ــ ٤.

العنصر المادي، أو المال في اللفظ الإسلامي، يراد به ما يباح الانتفاع به، ولو مآلا، مما له قيمة بين الناس. و هو بهذا المعنى أخص من الثروة[1]، أو هو الثروة بمعناها الاقتصادي، إذ يشتمل على كل ما يمكن تملكه، والانتفاع به انتفاعًا معتادًا[2]

على ذلك تخرج من هذا التعريف الأموال الحرة في حالتها الطبيعية، والأشياء المحرمة شرعًا كلحم الميتة والدم ولحم الخنزير وما شابهها. ففي الآية الكريمة ﴿ **قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ**﴾[3]. كما تخرج من هذا التعريف أي أموال تكتسب بطريق محرم شرعاً، كالربا و الاحتكار والغش والتدليس وأكل أموال الناس بالباطل. لقوله: ﴿ **وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا**﴾[4] ﴿**وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ**﴾[5] أي أن المال في الإسلام هو المال المتقوّم على اختلاف أنواعه، وهو الذي يتوافر فيه شرطي الإحراز والحيازة (فهو ليس مالاً حراً)، وجواز الانتفاع به (فهو ليس مالاً محرماً شرعاً)[6]، مع إباحة تملكه ملكية استخلاف، ويخرج عن مفهوم المال في الاقتصاد الإسلامي الإنسان والزمن.

---

(١) أبو سنة (محمد فتحي): علم الاقتصاد الإسلامي، مجموع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٩٨م. ص٥٨.

(٢) قاسم: مبادئ الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٢٥٦.

(٣) سورة الأنعام: من الآية رقم ١٢٤.

(٤) سورة البقرة: من الآية رقم ٢٧٥.

(٥) سورة الأعراف: من الآية ١٥٧.

(٦) قاسم: مبادئ الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٢٢٨ ــ ٢٥٩/ عبد العزيز (شعبان فهمي): رأس المال في المذهب الاقتصادي للإسلام، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، بدون تاريخ. ص٢٠/ الكفراوي (محمود عوف): سياسة الإنفاق العام في الإسلام ، مرجع سابق، ص٢٤.

عن ابن عابدين: «المال اسم لغير آدمي، خلق لصالح الآدمي، وأمكن إحرازه، والتصرف فيه على وجه الاختيار»[1]. كذلك فإن الزمن ليس بمال متقوم في الاقتصاد الإسلامي، ذلك أنه لا يدخر، ولا يقوّم ولا يباع، ولا يشترى شرعًا، ولا تتصور فيه الحيازة والملكية، ومن ثم فلا يمكن جعله عوضًا في مقابل المال المتقوم[2].

علىٰ ذلك فإن المال، في دراستنا هذه، يشمل كل العناصر المادية الداخلة في عملية التنمية، سواء أكانت موارد طبيعية أو موادًا مصنوعة[3]. فهو يشمل جميع الموارد الطبيعية التي خلقها الله للبشر، على اختلاف أنواعها أو تباين مواطنها، بالإضافة إلى رأس المال اللازم للعملية التنموية بجميع أنواعها وصوره المادية والنقدية.

في دراستنا لدور المال في تحقيق التنمية، سنعمل على دراسة دور كل شق من هذا العنصر المادي على حدة، على النحو التالي:

- المطلب الأول: دور الموارد الطبيعية في التنمية.
- المطلب الثاني: دور رأس المال في التنمية.

---

(١) ابن عابدين: رد المحتار على الدر المختار، شرح تنوير الأبصار المشهورة بحاشية ابن عابدين، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٣.

(٢) متولي (أبو بكر الصديق عمر) وشحاته (شوقي إسماعيل): اقتصاديات النقود في الفكر الإسلامي، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ط١. ص٣٢.

(٣) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، مرجع سابق، المجلد الخامس، ص٢١٦.

المطلب الأول

دور الموارد الطبيعية في التنمية

تمثل الموارد الطبيعية جزءًا من الإمكان المادي، فهي تحتل مركزًا حيويًا في مجال التنمية، لما توفره من المواد الأولية اللازمة لتحقيق الأهداف التنموية.

تشمل الموارد الطبيعية كل الثروات التي ليس للإنسان دخل في وجودها، وتتمثل في كل المواد المخلوقة لخدمة الإنسان سواء أكانت يابسة أم مائية، وما فوقهما وما تحتهما، وجميع أنواع المخلوقات من نبات، وحيوان، على اختلافها، وهي تلك الموارد التي لا يستطيع الإنسان أن يعيد إنتاجها إذا ما بلى جزء منها، مثل منتجات المناجم والبترول.

لقد خلق الله سبحانه وتعالى هذه الموارد جميعها لاستخدام الإنسان وسعادته: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا﴾[1]. والأرض هي الكوكب الذي نزل أبو البشر آدم، من الجنة، ليعيش عليه. وهو لفظ شامل لكل ما هيأه الخالق سبحانه وتعالى لحياة آدم، وزوجه، ونسله من بعده إلى يوم الدين.

لقد فطن الاقتصاديون على مرّ العصور إلى أهمية الموارد الطبيعية في عملية التنمية، ذلك أن توافر عناصر التنمية الأخرى من إمكان بشري ورأس مال، لا يضمن بأي حال تحقيق مستوى التنمية المطلوب، إذا لم تتوافر الموارد الطبيعية اللازمة لذلك، كما يتطلب تعويض هذا النقص في الإمكان المادي نفقات باهظة تساهم في رفع تكلفة التنمية بدرجة كبيرة. و من فإن

---

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٩.

توافر الموارد الطبيعية اللازمة لتحقيق التنمية، يجعل الطريق إليها أكثر سهولة ويسرًا، كما أنه يخفض من تكلفتها بصورة ملحوظة[1]، حيث يوفر لها عنصرًا هامًا يصعب الاستعاضة عنه.

من ناحية أخرى، فإن توافر الموارد الطبيعية دون توافر أي عناصر أخرى من عناصر تحقيق التنمية، لا يسمح بتعويض هذه العناصر، وقد عبّر عن ذلك أحد الكتاب بقوله: «إن اقتصادًا قوميًا يتمتع بوفرة الموارد الطبيعية، ولكن تنقصه التكنولوجيا أو رؤوس الأموال، ونضيف إليها العنصر البشري، اللازمة لتنمية هذه الموارد، يكاد يكون في نفس الفقر الذي يعانيه اقتصاد قومي لا تتوافر له هذه الموارد»[2].

اولا: في الاقتصاد الوضعي:

كان الفيزيوكرات (الطبيعيون) أول من أهتم بهذا الشق من العنصر المادي، فقد اعتبروا الأرض المصدر الأساسي للثروة، وهي بالتالي العنصر الأول الذي يضطلع بعبء التنمية، وقد اقتصر تعريف الطبيعيين للأرض، على الأرض الزراعية فقط، دون الاهتمام بما تقدمه من إمكانيات في التشييد، والبناء، وما تذخر به من موارد صلبة وسائلة، وهي إمكانيات هائلة، إن تمت الإفادة منها بالأساليب المناسبة.

---

(١) شافعي: التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٢٤. دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص٣٣. نامق (صلاح الدين): التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٢. ص١٢٧.

(2) Villard: Economic Development, op. cit., pp: 112 -115. / Kurihara (KK): The Keynesian Theory of Economic Development; Allen, London, 1959. p: 28.

إن المدارس الاقتصادية التالية على المدرسة الطبيعية قد بينت قصور هذا المفهوم، حيث عرفوا للأرض مكانتها المتميزة، كمصدر للموارد الطبيعية التي لا يمكن الاستغناء عنها، فعملوا على الإفادة بأقصى طاقاتها، والتوسع في استغلالها زراعيًا، أفقيًا ورأسيًا، واستخراج ما يُضم ثراها من موارد صلبة وسائلة، والإفادة من مساقط المياه، ومياه البحار والمحيطات وما فيها من موارد متباينة، بالإضافة إلى الإفادة من الشمس والقمر والرياح، وهي جميعًا من الموارد الطبيعية التي لا يستهان بها. وقد ساعد التقدم في الإمكانات البشرية على تعويض بعض ما تعاني منه الاقتصاديات من فقر في الموارد الطبيعية، فاستطاعت استغلالها أقصى استغلال وتحقيق ما تصبو إليه من تقدم ونمو، وذلك ما حدث في دول كاليابان وسويسرا، في الوقت الذي لا زالت بعض الاقتصاديات تتمتع بوفرة مواردها الطبيعية وتقع في دائرة التخلف المهين.

ثانيا: في الاقتصاد الإسلامي:

للموارد الطبيعية مكانتها المتميزة، فهي ركيزة أساسية وهبها الله البشر لينعموا بحياتهم على الأرض، إلا أن الخالق سبحانه وتعالى قد وضع لاستخدمها ضوابط، هي في جوهرها، شروط التنمية الإسلامية.

١- في القرآن الكريم:

- جاء ذكر الموارد الطبيعية في أكثر من مائة موضع، ولم يأت ذكرها مجملاً فحسب، إنما فصّلها القرآن على أنواعها المتعددة، كما فصل استخدامات كل نوع من هذه الأنواع:
- الموارد الزراعية بأنواعها المختلفة من ماء، وتربة، ورياح، و حرارة.

- الموارد المعدنية بمختلف أنواعها: الحديد والنحاس و غيرها.
- الموارد المائية بنوعيها، البحري و النهري.
- الموارد الحيوانية بمختلف أنواعها،.

لقد أشار القرآن في معظم تناوله للموارد الطبيعية، إشارات رمزية إلى كيفية الإستفادة من هذه الموارد، والعناصر التي لا بد من توافرها لتحقيق ذلك، منها على سبيل المثال قوله تعالى: ﴿ **فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ إِلَى طَعَامِهِ ۞ أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاء صَبًّا ۞ ثُمَّ شَقَقْنَا الأَرْضَ شَقًّا ۞ فَأَنبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ۞ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ۞ وَزَيْتُونًا وَنَخْلاً ۞ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ۞ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ۞ مَّتَاعًا لَّكُمْ وَلأَنْعَامِكُمْ ۞** ﴾[1].

يذكر القرآن هنا من الموارد الطبيعية: الماء والتربة، وهي أساس العملية الزراعية، ويوجه الإنسان إلى استغلالها عن طريق حرث الأرض، وصب الماء فيها، كما يوجه الإنسان إلى بعض ما يمكن زراعته فيها[2]. وهو ليس بالشيء القليل، وهو لإمتاع الإنسان، وليس مجرد تغذيته، وكذلك ما يقوم على تربيته من الأنعام.

كذلك قال تعالى: ﴿ **أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاء مَاء فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ** ﴾[3] يقول ابن كثير: «يقول تعالى منبهاً إلى كمال قدرته في خلقه الأشياء المتنوعة من الشيء الواحد، وهو الماء الذي ينزله من السماء يخرج به ثمرات مختلفاً ألوانها من أصفر وأحمر وأخضر وأبيض إلى غير

---

(١) سورة عبس: الآيات من ٢٤-٣٢ .

(٢) البراوي (راشد): التفسير القرآني للتاريخ، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٣، ط١. ص٢٦.

(٣) سورة فاطر: الآية ٢٧.

ذلك من ألوان الثمار كما هو المشاهد من تنوع ألوانها و طعومها و روائحها. كما خلق الجبال كذلك مختلفة الألوان كما هو المشاهد أيضًا من بيض وحمر، وفي بعضها طرائق وهي الجدد جمع جدّة مختلفة الألوان[1]. وذلك لاحتوائها على أصناف متعددة و متباينة من المعادن[2]. و القرآن بذلك يلفت النظر إلى أن المصدر الغالب للمعادن هو الجبال، وأن المعادن فيها تكون حقولاً كالطرق، وأن المعادن مختلفة الشكل، وكل ذلك إشارة للإنسان حتى يسهل عليه عمليّة الاستفادة منها.

كذلك قال تعالى: ﴿ **وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ**﴾[3]. و في ذلك لفت نظر الإنسان إلى تعدد منافع واستخدامات الحديد سواء في صناعات ثقيلة أو خفيفة، سلمية أو حربية[4].

يرى المتتبع للآيات أن الموارد الطبيعية التي وهبها الله بني لبشر ليست قليلة، ولكنها في جملتها ليست معدّة للاستهلاك المباشر، فهي ليست من طبيعتها تحقيق الإشباع المباشر لحاجات الإنسان، وإنما يتطلب ذلك القيام بواجبات الإستخلاف، وهو المجهود الإنساني الشاق اللازم لتحويل تلك الموارد، لجعلها صالحة للإشباع المباشر، ﴿ **فَلاَ يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى**﴾[5].

ينطبق ذلك على ما خلق الله لعباده، سواء في السماء أو في الأرض، كما جاء في قوله سبحانه: ﴿ **وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ**

---

(١) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، المجلد الثالث، ص٥٥٣.

(٢) النجار: الإسلام والاقتصاد، مرجع سابق، ص٢١.

(٣) سورة الحديد: من الآية رقم ٢٥.

(٤) دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، ص٦٠ ــ ٦١.

(٥) سورة طه: من الآية رقم ١١٧.

جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1]، تفيد الآيات القرآنية أن كل «ما»[2] في السموات والأرض مسخر لخدمة الإنسان، وإسعاده، والتسخير هو كون الشيء مهيأ للاستفادة منه[3]، أي أن كل ما في الكون معدّ للانتفاع به عن طريق استغلاله.

إن من واجب استخلاف الإنسان، استخدامه للموارد التي سخرها الله له، فيما خلقت له، دون إفراط أو تفريط. فالمجهود الإنساني الملتزم بمبادئ الإستخلاف، هو الذي يعطي للموارد الطبيعية جدواها الاقتصادية، إذ أن هذا العالم لا تنشق الأرض عن خيره، ولا يهبط النعيم من سمائه، دون سعي من الإنسان، أو دون استثارة تدرّ فيها النتائج على قدر الكفاح المبذول[4].

إن دراسة الآيات العديدة التي ذكرت فيها الموارد الطبيعية، وعملت على استحضار عظمة الخالق وقدرته، وحثت على ضرورة إعمال الإنسان لفكره وجهده، حتى يفيد من هذه الموارد التي سخرت له، هذه الدراسة تؤكد أن الموارد في حد ذاتها تكفي لإشباع حاجات الإنسان، وليس كما يتصور الكتاب الرأسماليون بأن هناك مشكلة موارد، مردّها الطبيعة ذاتها وعجزها عن تلبية الحاجات، ولا كما يتصور الكتاب الماركسيون بأن هناك مشكلة

---

(١) سورة الجاثية: الآية ١٣.

(٢) تفيد قواعد اللغة أن «ما» لفظ يفيد العموم. معنى ذلك أن كل ما في السموات وكل شيء في الأرض مسخر للإنسان. في دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص٥٨.

(٣) الرازي: مختار الصحاح، المطبعة الأميرية، بولاق، بدون تاريخ. مادة سخر.

(٤) الغزالي (محمد): نظرات في القرآن، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م، ط٣. ص٧٢.

تناقص بين قوى الانتاج وعلاقات التوزيع، مردّها أشكال الإنتاج وعدم بلوغ التطور غايته بالتوفيق بين شكل الإنتاج وعلاقات التوزيع[1].

فالقانون الإلهي الذي يحكم الموارد الطبيعية، من الناحية الديناميكية، هو قانون الوفرة. أما الندرة القائمة استاتيكيا في أي مجتمع إسلامي أو غير إسلامي، فهي راجعة إلى سوء استخدام الموارد المتاحة، أو سوء توزيعها بين بني البشر. ويتم معالجة هذه المشكلة إسلاميًا بأن نخفف من حدتها خلال الزمن باستخدام أكفأ للموارد، وتوزيع أعدل لها بتطبيق شرع الله.

٢- في السنة النبوية الشريفة:

حثّ الرسول ﷺ على القيام بواجب الإستخلاف، وهو العمل على حسن استغلال الموارد الطبيعية، وخاصة الأرض. عن الرسول ﷺ: « اطلبوا الرزق في خبايا الأرض»[2]. كما تشجع الأحاديث، وما ترسيه من مبادئ شرعية، على إحياء الأرض ببنيان أو حرث[3]. و في سبيل ذلك جعل في هذا الإحياء ثوابًا، كما جعله سببًا لامتلاك الأرض التي تم إحياؤها.

---

(١) الفنجري (محمد شوقي): المدخل إلى الاقتصاد، دار النهضة العربية. القاهرة، ١٩٧٢. ص٢٧.

(٢) لأبي يعلى في مسنده وللطبراني في الكبير وللبيهقي في شعب الإيمان عن عائشة. حديث ضعيف. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص١٦٨. حديث رقم ١١٠٩.

(٣) سبق ذكر كتاب عمر بن عبد العزيز في هذا الخصوص، عند تعريف الأنبياء. الباب الأول، الفصل الثاني.

عن الرسول ﷺ: «من أحيا أرضًا ميتة فله فيها أجر»[1]. فقد وظّفها فيما سخرت له. لذا أضاف ﷺ: «وما أكلت العافية منها فهي له صدقة»[2].

ثالثا: في الدولة الاسلامية الأولى:

لقد استوعب خلفاء المسلمين مفهوم التنمية في الإسلام، وعملوا على تطبيقه لتحقيق تعمير الأرض. ومن ذلك ما رواه أبو عبيد عن عمر بن عبد العزيز عن ابن داود الخولاني: أن عمر بن عبد العزيز كان يقضي في الرجل إذا أخذ الأرض، فعمّرها وأصلحها، ثم صاحبها يطلبها، أنه يقول لصاحب الأرض: «ادفع إلى هذا ما أصلح فيها، فإنما عمل لك»، فإن قال: لا أقدر على ذلك. قال للآخر: «ادفع إليه ثمن أرضه». قال أبو عبيد: ألا ترى أنهم لم يأمروا الغارس بالقلع، ولكنهم خيّروا رب الأرض بين أن يعطي قيمة العمارة مبنية غير منقوصة، وبين أن يأخذ ثمن الأرض براحًا»[3]. فالواجب شرعًا استخدام الأرض فيما خلقت له.

كذلك يرى الإسلام أن عدم استغلال الأرض فيما خلقت له، يسقط عن حائزها حقه في الاحتفاظ بها مواتًا. فقد خطب عمر بن الخطاب ﷺ على المنبر، فقال: «من أحيا أرضًا ميتة فهي له، وليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين»[4]، قال أبو يوسف: «معنى هذا الحديث عندنا على الأرض الموات

---

(١) لأحمد في مسنده. حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٥٥٧. حديث رقم ٨٣٤٥.

(٢) وللنسائي ولابن حبان في صحيحه والضياء. كلهم عن جابر. الموضع نفسه.

(٣) يعني خالية لا شيء فيها. في أبي عبيد. الأموال، مرجع سابق، ص٣٦٧. رقم ٧١٢.

(٤) عن سالم بن عبد الله. في أبي يوسف: الخراج، مرجع سابق، ص٦٥/ أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٣٦٨.رقم٧١٤.

التي لا حق لأحد فيها ولا ملك، فمن أحياها وهي كذلك فهي له: يزرعها و يزارعها ويؤاجرها ويكرى منها الأنهار ويعمّرها بما فيها مصلحتها»[1]. و يعقب أبو عبيد على ذلك بقوله: «هذا هو العدل الواجب، الأرض لمن أحياها، ولا لمن احتجزها ثم عجز عن عمارتها»[2].

قد أرسى الاقتصاد الإسلامي قواعد وصيغًا لتنظيم استغلال الموارد الطبيعية كالمزارعة والمساقاة والإجارة والمرابحة[3].

أ. **المزارعة :**

ان المزارعة في اللغة: هي المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها. وهي إعطاء الأرض لمن يزرعها، على أن يكون له نصيب مما يخرج منها كالنصف أو الثلث أو الأكثر من ذلك أو الأدنى حسب ما يتفقان عليه.

عمل رسول الله ﷺ بالمزارعة وعمل بها أصحابه من بعده. روى البخاري ومسلم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع أو ثمر. و قد قال في المغني: «هذا أمر مشهور، عمل به رسول الله ﷺ حتى مات، ثم خلفاؤه الراشدون حتى ماتوا، ثم أهلوهم من بعدهم. ولم يبق في المدينة من أهل بيت إلا عمل به، وعمل به أزواج النبي ﷺ من بعده»[4].

لقد شجع الرسول ﷺ على الزراعة، تشجيعًا على استثمار الأرض لمن حازها، إذا لم يكن ماهرًا في الزراعة، وأراد أن يحتفظ بها. فقد قال

---

(١) أبو يوسف: الخراج، مرجع سابق، ص٦٥.

(٢) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٣٦٨. هامش رقم ٢.

(٣) ابن تيمية: الحسبة في الإسلام، مرجع سابق، ص١٦.

(٤) سابق: فقه السنة، مرجع سابق، المجلد الثاني عشر، ص٢١٥ ــ ٢١٧. /ابن تيمية: الحسبة في الإسلام، مرجع سابق، ص١٥.

ﷺ: «من كانت له أرض فليزرعها أو يمنحها أخاه، فإن أبـى فليمسك أرضه»[1].

ب- المساقاة:

هي في الشرع دفع الشجر لمن يقوم بسقيه، ويتعهده، حتى يبلغ تمام نضجه نظير جزء معلوم من ثمره[2]. فهي إذن شركة زراعية على استثمار الشجر، يكون فيها الشجر من جانب، والعمل في الشجر من جانب آخر، والثمرة الحاصلة مشتركة بينهما، بنسبة يتفق عليها المتعاقدان كالنصف والثلث ونحو ذلك[3]. وتظهر أهمية الحث على المساقاة في شبه الجزيرة العربية، حيث يكون الشجر بحاجة إلى السقي، لأنها تسقى من الآبار، وبذلك يتم تحقيق أقصى استثمار له، في مثل هذه البلاد الجافة، ولا يترك جزءًا من الموارد الطبيعية دون استثمار.

أما الموارد الطبيعية ذات النفع العام، والتي لا تستقيم الحياة بدونها، فقد جعلها الإسلام في حمى الله ورسوله. لقوله ﷺ: «لاحمي إلا لله ورسوله»[4]. و يقول أبو عبيد في ذلك: «وتأويل الحمي المنهي عنه فيما نرى، والله أعلم، أن تحمي الأشياء التي جعل رسول الله ﷺ الناس فيها شركاء، وهي الماء، والكلأ والنار. وقد جاءت تسميتها في غير حديث ولا اثنين»[5]. فعن الرسول ﷺ أنه قال: «المسلمون شركاء في ثلاثة في

---

(١) عن ابن عباس. في فقه السنة، مرجع سابق، المجلد الثاني عشر، ص٢١٨ - ٢١٩.

(٢) ابن تيمية: الحسبة في الإسلام، مرجع سابق، ص١٦.

(٣) سابق: فقه السنة، مرجع سابق، المجلد الثالث عشر، ص١٧٨.

(٤) رواه عن الصعب بن جثامة: أحمد في مسنده والبخاري وأبي داود. حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٧٤٦. حديث رقم ٩٠٠٧٧

(٥) أبو عبيد: الأموال، مرجع سابق، ص٣٧٢.

الكلأ والماء والنار»[1]. و نظن أن البترول وغيره من مصادر الطاقة الحيوية تدخل في حمي الله. و لا يفوتنا هنا الإشارة إلى دور الدولة في الإشراف على حسن استغلال الموارد الطبيعية، بغية تحقيق عمارة البلاد، فلا تترك عاطلة، ولا تحبس على فئة دون أخرى.

لقد رأينا تطبيق ذلك فيما فصلنا من موقف عمر بن الخطاب من أرض العقيق التي أقطعها الرسول ﷺ بلالاً، وإصراره على ألا يستبقي له منها إلا ما يقوي على زراعته.

كذلك فإن على ولي الأمر أن يعين القائمين باستغلال الموارد الطبيعية، على حسن أداء مهمتهم، فلا يحملهم من الأعباء ما يستنزف قواهم، ويصرف جهدهم عن العمل المنتج، وقد عبّر الإمام على بن أبي طالب عن ذلك في كتابه الذي وجهه إليه واليه على مصر، بقوله: « وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد ولم يستقم أمره إلا قليل ... ولا يثقلن عليك بشيء خففت به المؤونة عنيهم فإنه ذخر يعودون به عليك في عمارة بلادك»[2].

إن عبارة الإمام علي أبلغ من كل بيان: فإنه ذخر (أي ادخار) يعودون عليك «أي يستثمرونه في أرضهم فيعود عليك» في عمارة بلادك. وفي ذلك نظر تنموي عميق، ذلك أن تحميل القطاع الزراعي بما يستنزف كل إمكانياته، لا يبقي بأيدي أهله ما يمكنهم من بناء استثمارات جديدة به، مما يؤدي إلى تدهور قدراته الإنتاجية، أي التخلف الاقتصادي،

---

(١) لأحمد في مسنده ولأبي داود. كلاهما عن رجل. حديث حسن. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٦٦٨. حديث رقم ٩٢١٢.

(٢) الشريف الرضي: نهج البلاغة، مرجع سابق، المجلد الثالث، ص٩٦ – ٩٧.

وما يعرف اليوم بضعف إنتاجية هذا القطاع. ويفسر الإمام علي ذلك بقوله: « فربما حدث من الأمور ما إذا أعولت فيه عليهم من بعد، احتملوه طيبة أنفسهم به، فإن العمران محتمل ما حملته، وإنما يؤتى خراب الأرض من إعواز أهلها، وإنما يعوز أهلها لإشراف أنفس الولاة على الجمع، وسوء ظنهم بالبقاء وقلة انتفاعهم بالعبر»[1]. فعلى الولاة ألا يتخذوا من منصبهم وسيلة لجمع المال لصالحهم الشخصي، وإنما عليهم أن ينتفعوا بالعبر، وبما مرّ بأمثالهم من الحكام، الذين لم ينفعهم مال سرقوه، ولا عرض كنزوه.

ذلك أن الاهتمام بتنمية موارد القطاع الزراعي، وزيادة إنتاجيته، ورضا أهله، يجعله قطاعًا اقتصاديًا، يسند الاقتصاد ككل، حيث يمثل قاعدة أساسية للإنتاج في المجتمع. أما تحميل هذا القطاع أعباء تفوق قدراته، أو تمتص الجزء الأكبر منها، فيترتب عليه حرمانه من توفير المدخرات التي تمولّ الاستثمارات الجديدة به، فلا يتمكن من المحافظة على إنتاجيته فتتدهور قدرة الأرض وتقل إنتاجيتها، وتخرب عمارتها، وفي ذلك إضرار بالأحوال الاقتصادية للبلاد ككل[2].

لا يقتصر ذلك على مجال الموارد الزراعية فحسب، وإنما يمتد ليشمل كافة الموارد الطبيعية التي سخرها الله لعباده، حتى تؤدي رسالتها التي من أجلها خلقت.

---

(١) المرجع نفسه، المجلد الثالث، ص٩٧.

(٢) يوسف: استراتيجية وتكنيك التنمية، مرجع سابق، ص١٦٦ - ١٦٩.

المطلب الثاني
دور رأس المال في التنمية

رأس المال هو الشق الثاني للعنصر المادي، والمكوّن الأساسي له عند الغالبية العظمى من مفكري الاقتصاد الوضعي. و هو يشمل كل مورد طبيعي اختلط بجهد بشري، ولم يكن يستهدف الاستهلاك المباشر، أي أنه ما تم إنتاجه بقصد الاستخدام في العملية الإنتاجية، وبالتالي التنموية.

رأس المال، إذن، هو ناتج العمل المنصب على موهبة من مواهب الطبيعة، والمهيأ لاستخدامه في إنتاج طيبة من الطيبات، فهو أصلاً ناتج عمل الإنسان مباشرة على الطبيعة لإنتاج طيبة من الطيبات، سواء أكانت سلعة مادية، أو خدمة معنوية، وذلك بقصد استعمالها في إنتاج طيبة لاحقة[1].

اولا: في الاقتصاد الوضعي:

ينقسم رأس المال بالمعنى الاقتصادي إلى رأس المال التجاري ورأس المال الإنتاجي.

١. **رأس المال التجاري:** هو مجموعة الأموال الاقتصادية التي تستخدم بقصد المبادلات، سواء أكانت هذه الأموال عينية، كالسلع، أم كانت نقدية، كالنقود السائلة.

٢. **رأس المال الإنتاجي:** ينقسم بدوره إلى قسمين رئيسيين: رأس المال النقدي ورأس المال الفني (أو العيني).

---

(١) أبو السعود (محمود): خطوط رئيسية في الاقتصاد الإسلامي، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م، ط٢. ص٥٤ ــ ٥٥.

أ. رأس المال النقدي: وهو عبارة عن مجموع المبالغ النقدية، التي تستخدم في تمويل العملية الإنتاجية.

ب. رأس المال الفني: وهو عبارة عن مجموع الأموال المادية، التي تستخدم في العملية الإنتاجية، فتؤدي إلى زيادة إنتاجية العمل.

ينقسم رأس المال الفني إلى: رأس مال ثابت، ورأس مال متداول، ورأس مال سائل.

يقصد برأس المال الثابت: رأس المال الذي يستخدم في الإنتاج عدة مرات، فهو لا يستهلك باستخدامه مرة واحدة، بل يستهلك تدريجيًا كالمباني و الآلات. و على العكس من ذلك نجد رأس المال المتداول (العامل)، فهو لا يستخدم في العملية الإنتاجية إلا مرة واحدة، يفنى بعدها، وذلك كالمواد الأولية. لا يستخدم في العملية الإنتاجية إلا مرة واحدة، يفنى بعدها، وذلك كالمواد الأولية. أما رأس المال السائل فهو المخزون من المنتجات التامة الصنع والمعدّة للبيع[1].

تختلف تقسيمات رأس المال وتتعدد وتتنوع بتعدد النظرة إلى رأس المال. فنجد أن النظرة الماركسية تختلف عن هذه النظرة الغربية لرأس المال، إذ ترى في رأس المال: التعبير لقيمة قوى العمل التي يستخدمها الرأسمالي، أما رأس المال الثابت فهو يساعد العمل في العملية الإنتاجية. وهو ينقسم إلى رأس مال ثابت مستمر كالآلات والمباني والأدوات،

---

(١) أباظة: الاقتصاد الإسلامي، مقوماته ومنهاجه، مرجع سابق، ص٧٤ ــ ٧٧. للمحجوب: الاقتصاد السياسي، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٤٩٣ ــ ٤٩٧.

ورأس مال ثابت متداول وهو المواد المصنوعة والسلع نصف المصنوعة[1].

قد كان آدم سميث أول من أفسح لرأس المال مكاناً بين عناصر الإنتاج، وحدد معناه في الاقتصاد الوضعي. وقد بالغ الاقتصاديون من بعده، في أهمية هذا العنصر من بين العناصر اللازمة لتحقيق التنمية، حتى رأي البعض فيه الفيصل في إمكانية تحقيق التنمية من عدمها، فقد وجد الاقتصاديون أن هناك ارتباطاً قويًا بين معدل تكوين رأس المال في اقتصاد ما، وبين معدل النمو الاقتصادي له، أي وجود ترابط قوي بين وصول الاقتصاد إلى مصاف الاقتصاديات المتقدمة، وبين ما يتوفر لديه من دعائم رأسمالية ثقيلة في مجال التنمية الصناعية، وما يتاح له من أموال يحصل بها على احتياجاته من رؤوس الأموال العينية.

لقد أشار تقرير الأمم المتحدة إلى أنه على الرغم من اختلاف الظروف المحيطة بالتنمية الاقتصادية من بلد إلى آخر، فإن للبلاد المتخلفة خاصية مشتركة في قيام الإنتاج على أساس قدر قليل نسبيًا من رأس المال الحقيقي بالنسبة للفرد[2]. لذا يعتبر توفير رأس المال في الاقتصاد الوضعي هدفًا في حد ذاته، إذ يتم من خلاله قياس درجة تقدم الاقتصاد أو تخلفه، سواء أكان نصيب الفرد من رأس المال النقدي، أي متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي، أو مستوى معيشة الأفراد، أو نصيب الفرد من رأس المال الثابت،

---

(1) Marx (Karl): Le Capital ; Ed. Sociales, Paris. 1976. Livre Premier, Tome Premier; pp: 210 – 297.

(2) UN Methods of Financing Economic Development in Underdeveloped Countries, 1949. p: 90.

أو عدد مصانع إنتاج السلع الرأسمالية الثقيلة. وفي ذلك تعبير عن دور رأس المال في التنمية، في الاقتصاد الوضعي، وهو تحقيق مستوى مادي أفضل لأفراد المجتمع.

ثانيا: في الاقتصاد الإسلامي: رأس المال هو كل ثروة متقوّمة شرعًا، قد ساهم الجهد في إنتاجها بقصد التنمية[١].

إن التنمية في الاقتصاد الإسلامي ليست قاصرة على التنمية المادية، بمفهومها في الاقتصاد الوضعي، إنما ترتفع عن هذا المفهوم إلى تحقيق التنمية الروحية والأخلاقية معًا. فلا تكون التنمية المادية على حساب مضمون الوظيفة الإنسانية التي كلّف الله بها الإنسان، وهي تعمير الأرض وإقامة مجتمع المتقين القائم على العقيدة والقيم الأخلاقية. فإن الله تعالى إنما خلق الأموال إعانة على عبادته، لأنه خلق الخلق لعبادته[٢] وعلى ذلك توجيه رؤوس الأموال التي استخلف الله فيها الإنسان إلى الأنشطة الإنتاجية والتوزيعية الضرورية للتنمية، هو جزء من العبادة[٣].

إن توفير رأس المال اللازم لعملية التنمية، سواء أكان نقديًا أم إنتاجيًا، يستلزم وجود مبادئ تنظم كلاً من الدخل والاستهلاك في المجتمع، وذلك من خلال مجموعة متكاملة من التكاليف الإيجابية والسلبية.

أ. التكاليف الإيجابية: جعل الاقتصاد الإسلامي اللبنة الأولى لعملية التراكم الرأسمالي هي زيادة الإنتاج. وذلك بتنمية كل الموارد الاقتصادية المتاحة للمجتمع في كل أنواع النشاط الاقتصادي الإنتاجي المشروع، واللازم

---

(١) عبد العزيز: رأس المال في المذهب الاقتصادي للإسلام، مرجع سابق، ص٢٣.

(٢) ابن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، مرجع سابق، ص٢٢.

(٣) قحف (منذر): النظام الاقتصادي الإسلامي، نظرة عامة. في مجلة المسلم المعاصرة، بيروت، العدد رقم ٢٠، ١٩٧٩م. ص٤٦.

للمجتمع المسلم، وأن تعمل هذه الموارد بأقصى إمكانياتها[1]. وينطبق ذلك على الموارد البشرية والمادية على السواء، فالعمل فرض عين على كل مسلم، والعمل الإنساني يجب أن يوجه لاستثمار كل الموارد الطبيعية على اختلافها، كما يجب على المسلم أن يختار العمل الذي يحقق من خلاله أكبر فائدة للمجتمع، وأن يعمل على إحسان العمل الذي يتقنه. عن الرسول ﷺ أنه قال: « إن الله تعالى يحب من العامل إذا عمل أن يحسن»[2].

كذلك وضع الإسلام أسس التصرف في الدخل المتولد عن العملية الإنتاجية، فوضع مبادئ محددة لتقسيمه بين أوجه الإنفاق المختلفة، إذ عمل على ترشيد الإنفاق الاستهلاكي بما يحقق الكفاية اللائقة بالمسلم، وفقاً لظروف المجتمع الذي يعيش فيه، في توسط واعتدال. كما حث على توجيه القدر من الدخل الزائد عن الاستهلاك إلى أوجه الاستثمار التي تحقق التعمير والتنمية.

ب. أما التكاليف السلبية التي تسهم في تحقيق التراكم الرأسمالي المطلوب للتنمية فهي تأثيم الاكتناز وجميع صور تعطيل الموارد الاقتصادية[3] وتحريم أكل الأموال بالباطل، وتحريم الربا، وتحريم الاحتكار، فضلاً عن النهي عن الإسراف والتقتير في الإنفاق الاستهلاكي.

فقد حرّم الإسلام تبديد الأموال فيما لا ينفع مجتمع المسلمين، باستخدامها في التقرب إلى ولاة الأمر، وتقديم الرشاوى إلى من بيدهم

---

(١) العوضي (رفعت): منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م. ص٧٤.

(٢) للبيهقي في شعب الإيمان عن كليب. حديث ضعيف. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٢٨٤. حديث رقم ١٨٦٢.

مقاليد الأمور للحصول على مصالح دنيوية لا يستحقونها. فقد نهي تعالى عن ذلك بقوله ﴿ **وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾[1] وفي قول الحق سبحانه ﴿**أَمْوَالَكُم**﴾ إفادة أن هذه الأموال إنما هي أموال المسلمين، فلا يجوز لأحدهم تحقيق مصلحته الخاصة من خلالها على حساب مصالح الآخرين. وقد جاء الحديث بالترهيب لكل من يشترك في هذا الجُرم في قوله ﷺ: « الراشي والمرتشي في النار»[2]. كما جاء عنه ﷺ «لعن الراشي والمرتشي، والرائش الذي يمشي بينهما»[3].

كذلك لا مجال في الاقتصاد الإسلامي للموارد المالية المعطلة عن المشاركة في العملية التنموية، والتي يكتفي أصحابها بإقراضها بالربا، أو حديثًا بإيداعها البنوك لقاء دخول ربوية ثابتة. ففي الربا حجب لجزء من موارد المجتمع واقتصارها على توليد دخول لا يقابلها نشاط منتج. وفي هذا إضرار بالنشاط الاقتصادي، وتعطيل لحركة التنمية و التعمير. لذا فقد شدد الله ورسوله في تحريم الربا، إذ أنذر الله تعالى آكلي الربا، الذين لا يتركون ما بقي من الربا، وهددهم سبحانه في أكثر من موضع بالقرآن، بما لا قبل لأحد به: ﴿ **فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ**﴾[4].

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٨.

(٢) للطبراني عن ابن عمرو. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٢٠. حديث رقم ٤٤٩٠.

(٣) لأحمد في مسنده عن ثوبان. حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٤٠٦. حديث رقم ٧٢٥٥.

(٤) سورة البقرة: من الآية رقم ٢٧٩.

كما ورد عن الرسول ﷺ العديد من الأحاديث الصحاح التي تبين أنواع الربا، وتنذر جميع المشتركين في العملية الربوية بلعنة الله ورسوله، منها ما ورد عن ابن مسعود ﷺ أن الرسول ﷺ قال: « لعن الله الربا، وآكله، وموكله وكاتبه وشاهده، وهم يعلمون»[1]. و قال (هم سواء)[2].

كذلك يحرّم الاقتصاد الإسلامي حبس السلع التي يحتاج إليها أفراد المجتمع المسلم، وتربصاً لارتفاع أثمانها[3]. ففي الاحتكار استغلال لحاجة أفراد المجتمع إلى السع الضرورية كالطعام وغيره، وهو استغلال قائم على عنصر الانتظار الزمني لتحقيق الكسب، دون ممارسة أي نشاط اقتصاد إنتاجي يضيف منفعة إلى السلعة. و الدخل المتولد عن الاحتكار غير شرعي لاعتماده على عنصر حرمه الإسلام، وهو الانتظار الزمني، كما هو واضح في تحريم الربا[4]. وتحقيق الكسب بالإتجار في الأقوات الضرورية للأفراد أمر منهي عنه[5]، لما ينشأ عنه من ظلم وإضرار بالمصالح الاقتصادية والاجتماعية للأفراد. فقد روى أبو هريرة عن الرسول ﷺ قوله: «من احتكر

---

(١) للطبراني في الكبير عن ابن مسعود. حديث حسن. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق المجلد الثاني، ص٤٠٦. جزء من الحديث رقم ٧٢٥٦.

(٢) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. رواه مسلم وغيره. في المنذري: الترغيب والترهيب، مرجع سابق. المجلد الثالث، ص٤. جزء من الحديث رقم ٤.

(٣) قاسم (يوسف): التعمل التجاري في ميزان الشريعة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م. ص٧٥.

(٤) راجع مشهور (أميرة): دوافع وصيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٢٢٧.

(٥) الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين، مرجع سابق، المجلد الرابع، ص٧٧٥ ــ ٧٧٩.

حكرة يريد أن يغلى بها على المسلمين فهو خاطئ، وقد برئت منه ذمة الله ورسوله»[1]. وقيل: «وكأنما قتل الناس جميعًا»[2].

يشمل تحريم الاحتكار في الاقتصاد الإسلامي، إيقاف جزء من المواد الإنتاجية لتكون « دولة » بين فئة قليلة من أفراد المجتمع، تحقق لهم أرباحًا احتكارية، على حساب المصلحة العامة للمجتمع ككل، سواء أكانت هذه الموارد رؤوس أموال، أو قوى إنتاجية، أو موارد طبيعية.

لقد أثبت استقراء التاريخ الاقتصادي، أن المجتمعات والدول التي عرفت في أحد عصور تاريخها غنى في شكل امتلاكها لرأس مال سائل، وهو رأس المال النقدي، لم تكن مساهمتها في الحضارة، أو دورها التاريخي في القيادة وصنع التاريخ إلا لفترة قصيرة، وفي حدود ضيقة تكاد تكون معدومة، على الرغم من ضخامة ما امتلكته هذه الدول من رؤوس الأموال. ذلك أن احتفاظ هذه الدول بثروتها في شكل رأس مال سائل، وما يستتبع ذلك من نشاط إقراض واقتراض رأس المال كنشاط اقتصادي رئيسي، يؤدي إلى إهمال النشاط الاقتصادي المنتج، في شكل سلع مادية وخدمية.

ينطبق ذلك على إسبانيا، في الفترة التاريخية المعروفة بعصر الرأسمالية التجارية، فقد احتفظت برؤوس أموال ضخمة في صورة ذهب وفضة، استجلبتها من مستعمراتها، ولم توجهها إلى نشاط اقتصادي إنتاجي، بمعنى تحويلها إلى رأس مال صناعي.

أما في العصر الحديث، فينطبق ذلك على الدول التي تمتلك ثروات سائلة فلكية، نتيجة امتلاكها بعض المواد الأولية الاستراتيجية، إلا أن احتفاظها

---

(١) لأحمد في مسنده وللحاكم في مستدركه. كلاهما عن أبي هريرة. حديث حسن. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٥٥٥. حديث رقم ٨٣٣١.

(٢) الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين، مرجع سابق، المجلد الرابع، ص٧٧٦.

بالجزء الرئيسي من ثرواتها في شكل نقدي سائل، جعل النشاط الرئيسي لها هو المضاربة في سوق المال، وتحصيل العوائد الربوية على هذه الأموال، دون الالتفات إلى تحويل رؤوس أموالها النقدية إلى مصانع، ومزارع، غير ذلك من صور النشاط الاقتصادي المنتج حقيقة، وهو ما يلقي قتامة على مستقبلها الاقتصادي[1].

صيغ استثمار رأس المال:

نظم الاقتصاد الإسلامي أوجه المعاملات المباحة شرعًا في مجال رأس المال، فحدد مجموعة من العقود الشرعية يتم من خلالها إشراك رأس المال في العملية التنموية، مع العوامل الأخرى كأحد عناصر الإنتاج، وليس لمجرد الحصول على عائد، وقد أجاز الإسلام كل أوجه المعاملات الاقتصادية ما لم ينزل في تحريمها نص.

يقول ابن تيمية: «الأصل في هذا أنه لا يحرّم على الناس من المعاملات التي يحتاجون إليها إلا ما دلّ الكتاب والسنة على تحريمه»[2]. فقد حرّم الإسلام أشكالاً من استخدام رأس المال كالاكتناز والربا، وما ذلك إلا لأن هذه المعاملات ليست أعمالاً منتجة اقتصادياً، فضلاً عن أضرارها الاجتماعية. وقد أباح الإسلام المشاركة من خلال العقود الشرعية التي تعكس مساهمة رأس المال الفعالة في العملية التنموية. وتأخذ هذه العقود الشرعية صورة عقود شركات، وعقود مضاربة، وعقود معاملات[3].

---

(١) العوضي: منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص١٧١ - ١٧٤.

(٢) ابن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي، مرجع سابق، ص٨٠.

(٣) غني عن البيان أن أساس نشاط هذه العقود بعيد عن المحرمات من خمر أو لحم خنزير...الخ.

تعتبر شركة العقد ذات أهمية خاصة في مجال النشاط الاقتصادي، لما لها من أهمية في مجال الاستثمار، واستغلال الأموال، والقدرة على تنويع النشاط الاقتصادي. ومن أهم أنواعها: شركة الأموال، والوجوه، والمفاوضة.

أما شركة الأموال التي يكون الاشتراك فيها بين اثنين أو أكثر برأس مال معلوم، لاستثماره بالعمل فيه نظير جزء معلوم من الربح لكل من الطرفين[١]، فهي تضم شركة العنان التي تعرف بالمشاركة، حيث يكون رأس المال فيها من الجانبين المشتركين، وكذلك العمل[٢].

كما تضم شركة المفاوضة التي تقوم على التساوي بين الشركاء في كل شيء وتفاوض الشريكان في المال الذي اشتركا فيه[٣].

أما شركة الوجوه، فهي في الاصطلاح الشرعي: أن يشترك اثنان فأكثر ليس لهما مال، ولهما وجاهة[٤] عند الناس وثقة بهما، في أن يشتريا بذمتهما تجارة بثمن مؤجل، وما يربحانه يكون بينهما[٥].

أما شركة المضاربة أو عقود المضاربة، فهي في الاصطلاح الشرعي: عقد يقتضي دفع نقد مضروب، خال من الغش الكثير، معين، معلوم قدره وصفته إلى من يتاجر فيه بجزء مشاع معلوم، من ربحه[٦].

قد تكون المضاربة ثنائية أو ثلاثية.

---

(١) الجزيري (عبد الرحمن): الفقه على المذاهب الأربعة، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٠. المجلد الثالث، ص٦٧.

(٢) ابن قدامة: المغنى، مرجع سابق، المجلد الخامس، ص١٦.

(٣) الكساني: بدائع الصنائع، مرجع سابق، المجلد السادس، ص٥٨.

(٤) الوجاهة تعني: الثقة في سداد المال.

(٥) ابن قدامة: المغنى، مرجع سابق، المجلد الخامس، ص١٤.

(٦) المرجع نفسه، المجلد الثاني، ص١٧١.

أما المضاربة الثنائية، فلها صور ثلاث هي: المضاربة المحضة، حيث يكون المال من جانب، والعمل من جانب آخر، وقد يكون رأس مال المضاربة من الطرفين ويكون العمل من أحدهما فقط، أما الصورة الثالثة فهي اشتراك اثنين بالعمل من مال أحدهما.

أما المضاربة الثلاثية: فهي التي يتعدد فيها صاحب المال وصاحب العمل، المضارب، ويعرض المضارب فيها خدماته على كل من يرغب من أصحاب الأموال لاستثمار ما لديهم من أموال، وعلى أصحاب المشروعات الاستفادة بما لديه من أموال، وتعتبر المضاربة الثلاثية أو المشتركة الصيغة الشرعية الملائمة لاستثمار الأموال في الظروف الاقتصادية المعاصرة[1].

أما عقود المعاملات، فهي تشكل صيغ تنفيذ عمليات النشاط الاقتصادي، وهي عقود الإجارة، والوكالة، والاستصناع، والبيع.

الإجارة في الاصطلاح الشرعي: هي عقد على منفعة مباحة معلومة، مدة معلومة، من عين معينة أو موضوعة في الذمة، أو عمل معلوم بعوض معلوم[2].

أما الوكالة فهي إنابة الغير في التصرف فيما تدخل النيابة[3] في مختلف العقود.

الإستصناع هو طلب الصنعة من الصانع فيما يصنعه، أو مما هو من حرفته[1].

---

(١) الغزالي: (عبد الحميد): دراسة جدوى المصرف الإسلامي، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية)، الجزء الخامس، المجلد الشرعي الثاني، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، والمعهد الدولي للبنوك الاقتصاد الإسلامي، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ط١. ص٩٣ ـ ٩٤.

(٢) البهوتي: شرح منتهي الإرادات، مرجع سابق، المجلد الثالث، ص٣٥٠.

(٣) الكاساني: بدائع الصنائع، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٢٦٧٧.

تضم عقود البيع: بيع الصرف، وبيع المرابحة، وبيع السلم، والبيع الآجل.

أما بيع الصرف: فهو بيع الدراهم بالذهب أو العكس: وسمي به لصرفه عن مقتضى البياعات، من جواز التفاضل والتفرق قبل القبض والتأجيل[٢].

بيع الآجل: هو بيع السلعة بثمن مؤجل يزيد عن ثمنها نقداً. فهو تأجيل الثمن وتعجيل البيع أو استلام المبيع. والبيع الأجل هو العقد العكسي لعقد بيع السلم حيث تنتقل ملكية السلعة إلى المشتري فور التسليم، ويصبح البائع دائناً للمشتري بثمن المبيع[٣].

لقد حدد الشرع الإسلامي قيوداً و ضوابط تحكم هذه العقود جميعاً[٤]. وتتيح لعنصري الإنتاج: البشري والمادي، المشتركين في العقود، القيام بدورهما في العملية التنموية في ضوء المبادئ المنظمة للمجتمع المسلم وللاقتصاد الإسلامي.

---

(١) البدران (كاسب عبد الكريم): عقد الإستصناع، دراسة مقارنة، دار الدعوة، مصر، ١٩٨٠. ص١٧.

(٢) النووي: المجموع، مرجع سابق، المجلد الحادي عشر، ص١٠.

(٣) الرازي: التفسير الكبير «مفاتيح الغيب»، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٣٠٢ ــ ٣٠٣.

(٤) لمزيد من التفاصيل راجع مشهور (أميرة): صيغ ودوافع الاستثمار، مرجع سابق، ص٣٢٠ ــ ٣٤٦.

خلاصة الباب الثاني

التنمية في الإسلام هي:

- التمكين
- الاحياء
- العمارة.

ان هدف التنمية في الاقتصاد الوضعي ينصب على:

- زيادة معدل نمو الناتج القومي الفردي.
- استمرار نمو معدل دخل الفرد انحقيقي.
- عدم تدهور توزيع الدخل في المجتمع.

ان هدف التنمية في الاقتصاد الإسلامي هو احداث تطور حضاري شامل من خلال تفاعل متوازن بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والعقائدية يؤدى الى رفع مستوى حد الكفاية لكل أفراد المجتمع بشكل تراكمي ومستمر من خلال:

- هدف التنمية في الاقتصاد الإسلامي المرحلي هو: تحقيق التنمية الاقتصادية والبشرية معاً.
- الهدف النهائي للتنمية هو : اقامة مجتمع القوة والقدوة.

سمات العملية التنموية في الاقتصاد الإسلامي :

- العقائدية
- الشمول
- التـــوازن
- الاستدامة

أسلوب التنمية في الاسلام:

- تنمية الامكانات المادية.
- الاعتماد على الذات .
- تفعيل القيم والمبادئ الإسلامية .

يكون للعنصر البشرى دوره القائد في عملية التنمية من خلال:

- دور العقيدة الانسانية.
- دور الارادة الانسانية.
- دور العمل الإنساني.

للعقيدة الإنسانية دور فعال في دفع العملية التنموية، وخاصة العقيدة الإسلامية التي تعتبر القيام بالتنمية والعمارة فريضة.

الإرادة الإنسانية هي المحرك الذي يتخذ قرار التنمية، ويحدد أسلوب تنفيذها.

يوفر الإسلام للعمل الإنساني الضمانات والحقوق التي تضمن له بذل أقصى مساهمة ممكنة في التنمية.

للموارد الطبيعية دورها الحيوي في مجال التنمية.

في الاقتصاد الوضعي تعتبر الأرض المصدر الأساسي للثروة.

في الاقتصاد الإسلامي للموارد الطبيعية المسخرة مكانتها المتميزة في تحقيق التنمية.

أرسى الإسلام المبادئ التي تضمن الاستغلال الكامل للموارد الطبيعية التي سخرها الخالق سبحانه للبشر من أجل تعمير الأرض.

ينقسم راس المال في الاقتصاد الوضعي الى: رأس المال التجاري، وراس المال الإنتاجي.

يشمل رأس المال الإنتاجي كل من: رأس المال النقدي، ورأس المال الفني الثابت، والمتداول و السائل.

في الاقتصاد الإسلامي يكون رأس المال هو كل ثروة متقومة شرعا ساهم الجهد الإنساني في انتاجها.

يتم تحقيق التراكم الرأسمالي اللازم للتنمية في الاقتصاد الإسلامي، من خلال مجموعة من التكاليف الإيجابية والسلبية.

من التكاليف الإيجابية: زيادة الإنتاج، وترشيد الإنفاق الاستهلاكي.

من التكاليف السلبية: تحريم الاكتناز ، تحريم الاحتكار ، تحريم الربا ، تحريم أكل الأموال بالباطل.

حدد الشرع الإسلامي الصيغ التي يتم من خلالها استثمار كل من العنصر البشري والعنصر المادي، من أجل إنجاح العملية التنموية.

رأس المال هو كل ثروة متقومة شرعا ساهم الجهد الإنساني في انتاجها.

تشمل صيغ استثمار رأس المال في الاقتصاد الإسلامي:

- عقود الشركات: شركات الأموال، شركات الوجوه، شركات المفاوضة.
- عقود المضاربة الثنائية و الثلاثية.
- عقود المعاملات: الاجارة، الوكالة، الاستصناع، البيع بأنواعه.

أسئلة مراجعة الباب الثاني

١. ان التنمية من أهم أهداف المجتمعات الانسانية. ناقش

٢. تتميز التنمية الاقتصادية في المجتمعات الاسلامية بسمات فريدة. ناقش هذه العبارة .

٣. تتفرد التنمية الاقتصادية بأسلوب خاص. وضح هذه العبارة.

٤. قارن بين كل من:

- هدف التنمية في كل من الاقتصاد الإسلامي والوضعي.
- مفهوم التنمية في كل من الاقتصاد الإسلامي والوضعي.

٥. اختر العبارة الصحيحة:

- ان التنمية في الاسلام هدف في حد ذاته.
- تهدف التنمية في الاسلام الى تحقيق التنمية الاقتصادية المتقدمة.
- ان الهدف النهائي للتنمية هو اقامة مجتمع المتقين.

٦. حقق أي العبارات صحيحة وأيها خاطئة، وبين السبب في كل مرة.

- ان التنمية فرض ديني على كل المسلمين.
- ان التنمية الاسلامية في أساسها تنمية اقتصادية.
- ان التنمية في الاسلام أشمل منها في المفهوم الوضعي.
- ان التنمية الاسلامية تحقق التقدم للأجيال التي تقوم بها.
- ان التنمية الاسلامية تركز على القطاعات ذات العائد المرتفع.
- ليس للعقيدة الانسانية دور في تحقيق التنمية.

- تعتمد التنمية في الاقتصاد الاسلامى على العنصر البشرى وحده.

٧. هدف التنمية الاقتصادية في الإسلام هو:

- تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة .
- تحقيق تنمية اقتصادية وبشرية شاملة.
- تحقيق تنمية اقتصادية وبشرية تقيم مجتمع المتقين.
- تحقيق تنمية اقتصادية وبشرية مستدامة .

٨. ان العقيدة الانسانية تعمق من دور العنصر الإنساني في تحقيق التنمية. اشرح مدى صدق هذه العبارة.

٩. تصطبغ التنمية الاسلامية بالأساس العقائدي لها. بين أثر ذلك على كل من الهدف والسمات والأسلوب.

١٠. للتنمية تجارب ناجحة في الفكر الوضعي والإسلامي. عرف أحدى هذه التجارب في كل من الاقتصادين.

١١. تتميز التنمية في الاقتصاد الاسلامى بأسلوب خاص. اشرح عناصر هذا الأسلوب.

١٢. تتعدد صيغ الاستثمار في الاقتصاد الاسلامى. بين هذه الصيغ ثم اشرح هذه الصيغ تفصيلا.

١٣. عرف ما يلى:

ا- التنمية في الاقتصاد الاسلامى.

ب-رأس المال في الاقتصاد الاسلامى.

ج-التكاليف الايجابية والسلبية لتحقيق تراكم رأس المال في الاقتصاد الاسلامى.

الباب الثالث

التخطيط الاقتصادي في الاسلام

الباب الثالث

التخطيط الاقتصادي في الاسلام

يعتبر التخطيط ظاهرة عامة في الوقت الحاضر، ولقد شاع استخدامه في الدول النامية كما أخذت به الدول المتقدمة، ولقد طبقته النظم الرأسمالية كما اعتمدت عليه النظم الاشتراكية، ذلك ان التخطيط الاقتصادي ليس حكراً على تلك النظم الاقتصادية الشاملة ، التي تتبع التخطيط المركزي الشامل لكل مناحي الحياة، وإنما هو أحد الاساليب الناجحة التي يتم اللجوء إليها في تلك المجالات أو القطاعات أو الأماكن التي تحتاج إلى تنمية شاملة مستدامة ، أو لمحاولة مواجهة ظروف اقتصادية تعوق الوصول إلى هذه التنمية .

ان أول تجربة للتخطيط تناقلها التاريخ هي تلك التي تمت على يد يوسف عليه السلام؛ والتي اعتمدت على الالهام من الخالق سبحانه لمواجهة الأزمة الاقتصادية التي توقعها فرعون مصر آنذاك.

إن المضي قدماً في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، يتطلب وجود نهج واضح لنجاحها جيلاً بعد جيل ، وقد اكتسب التخطيط للتنمية أو التخطيط الاقتصادي أهمية لاعتباره الوسيلة الفعالة ، أو الطريق الأقصر، والأقل كلفة نحو تحقيق التنمية ويتطلب ذلك وجود خطة اقتصادية متعددة المدى ، تجمع متطلبات هذا النجاح من مدخلات وأساليب وأماكن وأوقات وأهداف ، وقياس لمدى تحقيق هذه الأهداف بغية تعديل المسار الإنمائي للوصول إلى تحقيق أكبر نسبة ممكنة من هذه الأهداف المنشودة .

من هنا، فان التخطيط في الزمن الحديث يعتبر من العلوم الاقتصادية الهامة في مجال تحقيق التنمية الاقتصادية والبشرية، وهو يعتمد على قواعد

وأساليب، كما يقوم على دراسة التجارب التخطيطية للإفادة من ايجابياتها وتوقى ما تعرضت له من سلبيات.

ندرس في هذا الباب مفهوم التخطيط الاقتصادي، ومشروعيته وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، وأنواعه، ومراحله، وتجارب التخطيط في الاقتصاد الإسلامي، وتتم الدراسة من خلال فصول خمس هي:

- الفصل الأول: مفهوم التخطيط.
- الفصل الثاني: أنواع التخطيط الاقتصادي.
- الفصل الثالث: الاطار الزمنى للتخطيط الاقتصادي.
- الفصل الرابع: مبادئ وضوابط التخطيط في الاقتصاد الإسلامي.
- الفصل الخامس: تجارب التخطيط في الاقتصاد الإسلامي.

الفصل الأول

مفهوم التخطيط الاقتصادي

ان التعرف على مفهوم التخطيط الاقتصادي من المنظور الإسلامي يستلزم الوقوف على هذا المفهوم في اللغة، والاصطلاح، وعند الفكرين الاقتصاديين، لذا نعمل على التعرف على هذا المفهوم من خلال دراسة هذه الموضوعات في المباحث التالية :

- المبحث الأول: مفهوم التخطيط في اللغة.
- المبحث الثاني: مفهوم التخطيط في الاصطلاح.
- المبحث الثالث: التخطيط في الفكر الاقتصادي.
- المبحث الرابع: مفهوم التخطيط ومشروعيته في الاقتصاد الإسلامي.

المبحث الأول

مفهوم التخطيط في اللغة

التخطيط من خطط ، ويقال خطط الأرض والبلاد: جعل لها خطوطاً وحدوداً ، والمكان: قسمه وهيأه للعمارة، ويقال فلان يخط في الأرض : إذا كان يفكر في أمره ويتدبره، والتخطيط في الاقتصاد هو وضع خطة مدروسة للنواحي الاقتصادية والتعليمية والإنتاجية وغيرها للدولة.

الخطة : الأمر أو الحالة ، وفي المثل: جاء فلان وفي رأسه خطة : أمر قد عزم عليه ، وفي الحديث: (انه قد عرض عليكم خطةً رشد فأقبلوها) أمرا واضحا في الهدي والاستقامة . وجمع خطة خطط.[1]

(1) مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط، دار المعارف، مصر، ١٣٩٢ه/١٩٧٢م، ط٢. الجزء الأول، مادة خط، ص٢٤٤

المبحث الثاني

مفهوم التخطيط في الاصطلاح

يعرف التخطيط الاقتصادي، في الاصطلاح، بأنه العملية الواعية المنظمة المستمرة ، التي تتضمن أفضل الاختيارات بين وسائل بديلة باستخدام الموارد المتاحة ، وتحديد الإجراءات والتنظيمات والوسائل المؤدية إلي تحقيق أهداف معينة ، بأقل التكاليف الممكنة ، في فترة زمنية محددة .

كما يعرف بأنه اعداد وتنفيذ برنامج اقتصادي و اجتماعي متناسق، معتمدا على شيء من المركزية في الاعداد واللامركزية في التنفيذ، متضمنا تنبؤات الأهداف المرتقبة خلال فترة معينة، هادفا الى تحقيق تنمية اقتصادية سريعة ومنتظمة لجميع فروع النشاط، وجميع مناطق البلاد[1].

كذلك يعرف التخطيط اصطلاحا بأنه نوع من تدخل الدولة، لتحقيق مواءمة واعية بين الناتج القومي وهيكله من جهة، وبين الحاجات الاجتماعية من جهة أخرى، وذلك في شكل تصميم وتنفيذ برنامج عمل مستقبل، لضمان اتجاه وقيم المتغيرات الاقتصادية الهامة[2].

يختلف التخطيط الاقتصادي عن الخطة الاقتصادية، إذ يعني التخطيط الاقتصادي عملية التخطيط ذاتها ، بكل ما تتضمنه من أبعاد اجرائية

---

(1) لطفي (على): التخطيط الاقتصادي، دراسة نظرية وتطبيقية، المطبعة الكمالية، القاهرة، ١٩٧١. ص٣٢

(2) قنديل (عبد الفتاح): اقتصاديات التخطيط، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون تاريخ. ص٢٣

وتنفيذية، أما الخطة الاقتصادية فهي وثيقة رسمية منشورة، تتضمن الخطوط الأساسية لأهداف العملية التخطيطية ووسائل ومجالات العمل لتنفيذ هذه الأهداف .

ينصب مصطلح التخطيط الاقتصادي، عادة، علي التخطيط العيني للاقتصاد القومي ، والذي يتضمن تخطيط ما ينتج من سلع وخدمات في هذا الاقتصاد ، وليس علي التخطيط المالي الذي يتضمن تخطيط التدفقات المالية المقابلة، وهو الذي يطبق في حالات الدول ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ، حيث تشتمل الخطة الاقتصادية علي جانبي التخطيط المالي والعيني معا.

ينصب مصطلح التخطيط، عادة، على التخطيط العيني مع الأخذ في الحسبان الظروف الاجتماعية والحضارية للاقتصاد، أي هو التخطيط من أجل التنمية والنمو[1].

علي ذلك، فان التخطيط هو أسلوب لتخصيص الموارد، أي أنه أسلوب لمعالجة المشكلة الاقتصادية، عن طريق تحريك المتغيرات الكلية لتحقيق الأهداف المعطاة، كما أنه عملية مستمرة، تعمل علي الوصول بالنشاط الاقتصادي وهيكله إلي الرؤية الطويلة الأجل المحددة له.

ان القيام بعملية التخطيط يعنى العمل على وضع خطة تضمن الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة في المجتمع من أجل تحقيق مستوى أفضل لأفراده، ومن ثم فان القيام بالتخطيط يتطلب حصر الموارد المتاحة بالاقتصاد محل الدراسة، بشرية ومادية ومالية، وحصر الحاجات الاقتصادية والاجتماعية، وتصنيفها وفق درجات أهميتها ومدى الالحاح في اشباعها، ثم اختيار الأساليب الفنية والتكنولوجية الأكثر مناسبة لإمكانات الاقتصاد، كثيفة العمل

---

(1) ابو على (محمد سلطان): التخطيط الاقتصادي وأساليبه، دار الجامعات المصرية، الاسكندرية، ١٩٧٩. ص٣

او كثيفة رأس المال، لتنفيذ انتاج السلع والخدمات التي تحقق لها الاشباع الأفضل.

من هنا ، فإن التخطيط الاقتصادي عملية لا تقتصر علي الاقتصادات المختلفة أو الآخذة في النمو ، وإنما يتعدد هذا التخطيط إلي أي مجال اقتصادي يحتاج إلي النهوض به ، لمواجهة أي ظروف طارئة تلم بالاقتصاد، ولتحقيق درجة أعلي من التقدم والحضارة لأي اقتصاد مهما بلغت درجة تقدمه.

المبحث الثالث

التخطيط في الفكر الاقتصادي

لقد تصدى كثير من المفكرين الاقتصاديين لتعريف التخطيط الاقتصادي، سواء في الفكر الاقتصادي الرأسمالي او الفكر الاشتراكي.

يعرف الاشتراكيون من انه التوجيه الواعي لموارد المجتمع لتحقيق الأهداف القومية او الاجتماعية، وان هذا التوجيه يعنى التوجيه الإرادي المصحوب بالمعرفة المسبقة لوسائل هذا التوجيه، وان هذا التوجيه يستلزم لنجاحه ملكية الدولة لوسائل الانتاج[١].

اما الاقتصاديون الآخرون، فلكل منهم تعريف الخاص، الذى لا يشترط للتخطيط شروطا لازمة له او سابقة عليه، كما لا يشترط ملكية لوسائل الانتاج.

عرف جيمس ميد James Meade بأنه العملية التي تقوم الدولة بمقتضاها بوضع قطاعات الاقتصاد القومي في صورة متكاملة لسنة مستقبلة او ما نحو ذلك في المستقبل مركزيا، وذلك بغض النظر عما اذا قامت بتنفيذها بذاتها او أوكلتها الى القطاع الخاص[٢].

اما بلدوين Baldwin، فيعرفه بأنه استخدام للموارد النادرة المتاحة في المجتمع بحيث يحصل على أقصى اشباع ممكن[٣].

---

(1) محيى الدين (عمرو): التخطيط الاقتصادي، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٢.

(2) Meade: Planning and the Price Mechanism, George Allen & Unwin, London,1948, p:4.

(3) Baldwin (CD): Economic Planning: its Aims and Implications; Univ. of Illinois, 1962. p:11

اما في رأي برلوف وسائيز Perloff & Saez فان التخطيط يعتبر أي فعل تقوم به الدولة بهدف رفع معدل النمو الاقتصادي عن ذلك المعدل الذى سيتحقق بدون أية مجهود واعى[١].

يقرر آرثر لويس Arthur Lewis ان التخطيط أمر جدى، ولا يكون مجرد تحديد الأهداف التي نرغب في مشاهدة حدوثها، ولكنه عبارة عن الأفعال التي تتخذ لتحقيق هذه الأهداف[٢].

يعرف موريس دوب Maurice Dobb الاقتصاد المخطط بالتفرقة بينه وبين الاقتصاد غير المخطط من حيث: تحديد الاستثمار بقرار سياسي واتخذ قرارات الاستثمار بطريقة منسقة مسبقا وليس بعد حدوثها[٣].

يختتم وترسون Waterson بتعريف التخطيط على انه اختيار أحسن البدائل المتاحة لتحقيق أهداف محددة[٤].

من هذه الآراء يتبين ان المقصود بالتخطيط عند مفكري الاقتصاد الوضعي هو تحديد أهداف معينة مع وضع الأساليب والتنظيمات والاجراءات الكفيلة بتحقيق هذه الأهداف بأقل تكلفة اجتماعية ممكنة[٥].

يحدد تنبرجن Tinbergen ثلاث خصائص للعملية التخطيطية هي:

---

(1) Perloff (H) & Saez (R): National Planning and Multinational Planning under the Alliance for Progress, in Organization, Planning and Programming for Economic Development; US Gov. Printing Off., Washington, 1963. p:49

(2) Lewis (Arthur): The Principles of Economic Planning; Allen & Unwin, London, 1949. p:26

(3) Dobb (Maurice): An Essay on Economic Growth and Planning; Routledge & Kegan Paul, London, 1960. p:2,5.

(4) المرجع السابق، ص٢٦

(5) ابو على: التخطيط الاقتصادي، مرجع سابق، ص٥.

-ان الخطة تنصب على المستقبل، أي انها تستلزم النظر لما يستجد.

- انها توضع على أساس عدد من الأهداف الواجب تحديدها مسبقا حتى يمكن القيام بعملية التخطيط.
- انها تستلزم تنسيق أدوات السياسة الاقتصادية المستخدمة في تحقيق الأهداف الموضوعة[1].

ان التخطيط في المفهوم الاصطلاحى يعتمد على القيام بخطوات محددة تبرر اللجوء اليه كوسيلة لتحقيق التنمية بأفضل الأساليب الممكنة، وتضمن من خلاله الوصول الى الأهداف التي يحددها المجتمع، ويطمح الى انجازها. من هنا تكون العملية التخطيطية قائمة على:

- حصر الموارد المتاحة في المجتمع، مادية وبشرية ومالية، طبيعية و مصنوعة.
- تحديد الأهداف التي يتطلع المجتمع الى تحقيقها، اقتصادية واجتماعية، مع تحديد أولويات لتحقيق هذه الأهداف.
- دراسة أفضل الأساليب والاستراتيجيات التي يمكن من خلالها استخدام الموارد المتاحة لتحقيق الأهداف المحددة، سواء اكانت في مجال الزراعة او الصناعة او الخدمات.

---

(1) Tinbergen (٢): Central Planning; Yale Univ. Press. New Haven, 1964. p:8

المبحث الرابع

مفهوم التخطيط ومشروعيته في الاقتصاد الاسلامي

ان التخطيط الاقتصادي كان ، منذ زمن طويل ، ضرورة معترف بها في كل الاقتصادات ، بصرف النظر عن الايديولوجيات التي يعتنقها أفراد هذا المجتمع ، لذا فهو ليس مستحدثاً للفكر الاقتصادي المعاصر ، وإنما كان ديدن الإنسان المفكر منذ فجر الخليقة ؛ إذا تصور حدوث اختلال بين موارده ومتطلباته.

ان لفظ الخطة او التخطيط لم يرد صراحة ، بهذا المفهوم، في الآيات القرآنية، وانما تضمنت هذه الآيات أول خطة اقتصادية معروفة في التاريخ، وهي الخطة التي ألهم الله بها يوسف عليه السلام، لينقذ مصر من مجاعة محققة، وذلك في السورة التي تحمل اسمه.

ان التزام الدولة بالتخطيط الاقتصادي يعني ، في المصطلح المعاصر الشائع، وجود خطة مركزية شاملة لكل المتغيرات الاقتصادية، وعادة ما يكون ذلك مرتبطا بأيديولوجيات الدول ذات النظام الاقتصادي غير الحر، اشتراكياً كان أم ماركسياً، مما يربط التخطيط بهذه النظم الاقتصادية ، فيضع علامات استفهام علي مدي مشروعيته في الاقتصاد الإسلامي.

ان التخطيط الاقتصادي ، من المنظور الإسلامي، هو أسلوب مطلوب، بل ومأمور به، لاختيار أفضل الأساليب التخطيطية ، واعتماد نوع الخطة أو الخطط المناسبة، كوسيلة لمواجهة المشكلات التي قد يعانيها أفراد المجتمع، وبما يحقق الأهداف التنموية الإسلامية ، ويضمن انجاح جهود التنمية والاعمار .

ان التخطيط وفق هذا المفهوم الاصطلاحى، هو العملية المنظمة لحصر وتجميع الطاقات المادية والبشرية، ووضع الاستراتيجيات المناسبة لتحقيق الهدف النهائي للعملية التنموية، وهو بناء مجتمع المتقين، مجتمع القوة والقدوة.

الفصل الثاني

أنواع التخطيط الاقتصادي

تتعدد أنواع التخطيط الاقتصادي وفق معايير عدة، منها البعد الزمنى، ودرجة الشمول، والبعد الجغرافي، ودرجة المركزية، والهدف من الخطة الموضوعة، و مداها الاقتصادي إلي 'لأنواع التالية:

٣-١ التخطيط الحربي والتخطيط المدني.

٣-٢ التخطيط للتغلب علي الدورات الاقتصادية والتخطيط من أجل التنمية.

٣-٣ التخطيط الشامل والتخطيط الجزئي.

٣-٤ التخطيط الدائم وتخطيط الطوارئ .

٣-٥ التخطيط العام والتخطيط التفصيلي.

٣-٦ التخطيط المركزي والتخطيط اللامركزي .

٣-٧ التخطيط التأشيرى والتخطيط الالزامي .

٣-٨ التخطيط القومي والتخطيط الإقليمي .

٣-١ التخطيط الحربي والتخطيط المدني:

War Planning & Civil Planning

يتوقف هذا التخطيط على الزمن الذى يتم فيه التخطيط، حيث نجد ان:

- ان التخطيط الحربي والعسكري يعمل علي تحقيق تعبئة الجيوش، وتوفير الإمكانات ، وتوجيه الاقتصاد نحو الانتصار في الحرب، من خلال وضع الخطط لتوفير الموارد المادية والبشرية اللازمة، بما في

ذلك المعدات الخاصة بالحرب وتلك الخاصة بتوفير الامدادات التموينية واللوجستية اللازمة للأفراد المحاربين.

- أما التخطيط في ظروف السلم ، فذو أهداف متباينة ، إذ قد قد يهدف إلي تعمير البلاد المحاربة بعد انتهاء الحرب، أو مواجهة الازمات الاقتصادية والتقلبات ، أو تخطيط المدن وانسياب الحركة فيها ، أو تخطيط التنمية الاقتصادية[1].

٣-٢ التخطيط للتغلب علي الدورات الاقتصادية والتخطيط من أجل التنمية الاقتصادية: Anti-cyclical Planning & Development Planning

قد يهتم التخطيط بمعالجة مشكلة اقتصادية محددة، وهي التغلب على الدورات الاقتصادية التي يعانى منها الاقتصاد او يعمل على مواجهة مشكلة التخلف الاقتصادي والعمل على تحقيق التنمية، فنجد ان:

- ان التخطيط للتغلب علي الدورات الاقتصادية يقتصر عادة علي الدول الصناعية المتقدمة، التي تتمتع بقطاع خاص كبير وقوي وأسواق متقدمة ، ولكنها تتعرض لاختلال في التوازن الاقتصادي نتيجة للدورات الاقتصادية التي هي احدي الصفات اللصيقة بهذه الاقتصادات، والتي تتمثل في تعرض الاقتصاد لفترات من الرواج يتلوها موجات من الكساد ثم موجات من الرواج ، ويترتب علي ذلك حدوث العديد من الاختلالات الاقتصادية، ويتم التخطيط في اطار الهيكل الاقتصادي و الاجتماعي القائم، حيث تعمل السياسات

(1) Bettelheim (Ch.): Studies in the Theory of Planning; Asia Planning House. London, 1961.

والاجراءات الاقتصادية من أجل تحقيق أهداف الخطة ، من خلال ميكانيكية السوق إلي حد كبير .

- اما التخطيط لتحقيق التنمية الاقتصادية فهو يشبه التخطيط المضاد للدورات الاقتصادية ، من حيث يهدف كلاهما إلي زيادة الدخل والعمالة ، الا أن تحقيق ذلك في يتم عن طريق تحطيم العقبات الهيكلية التي تعوق التقدم الاقتصادي ، مما يعني تغيير الهيكل التقليدي للعلاقات الاقتصادية والاجتماعية للدولة .

٣-٣ التخطيط الشامل والتخطيط الجزئي:

Comprehensive Planning & Partial Planning

يتوقف التخطيط علي المستوى القومي على مدى شمول الخطة، فهو اما ان يكون: تخطيطاً شاملاً أو تخطيطاً جزئياً.

- يقوم التخطيط الجزئي علي أساس تخطيط قطاعات معينة، وهي القطاعات ذات أهمية خاصة علي المستوى القومي، ومثال ذلك: الزراعة، والصناعة، والاستثمار الخ... كما قد يقتصر التخطيط الجزئي علي بعض النواحي فقط من الأنشطة الاقتصادية في قطاع معين، ومثال ذلك: تخطيط زراعة الحبوب، دون القيام بتخطيط القطاع الزراعي كله.
- أما التخطيط الشامل ، فيقوم علي أساس تخطيط متكامل لكل نواحي الاقتصاد القومي، فهو يشمل تخطيط كافة القطاعات والأنشطة الاقتصادية، وتجنيد كل الموارد المتاحة على اختلافها لتحقيق الأهداف المحددة للخطة الشاملة.

٣-٤ التخطيط الدائم وتخطيط الطوارئ:

Permanent Planning & Emergency Planning

يتحدد نوع التخطيط على المدى الزمنى الذى يمتد فيه، حيث قد يغطى مدة زمنية طويلة او يقتصر على مواجهة ظروف طارئة يعمل على معالجتها، فنجد ان:

- ان التخطيط الدائم هو ضمنا التخطيط طويل الاجل ، حيث يهدف عادة إلي تحقيق أهداف طموحة لا تتحقق في الأجل القصير ، ويتصف هذا النوع من التخطيط بالبقاء والاستمرارية.
- أما تخطيط الطوارئ ، فهو تخطيط له صفة مؤقتة ، إذ ينشأ لعلاج خلل معين في الاقتصاد القومي أو لمواجهة ظروف معينة، لذا فهو يزول تلقائياً بعد انتهاء هذه الظروف، ومن ذلك بعض الكوارث الطبيعية المفاجئة والتي قد يكون لها آثارا تدميرية على الانسان والموارد.

٣-٥ التخطيط العام والتخطيط التفصيلي:

General Planning & Detailed Planning

يتوقف هذا النوع من التخطيط على مدى شموله للتفاصيل او عموميته دون الدخول في فرعيات الأمور، اذ نجد ان:

- ان التخطيط العام يهتم بالمواضيع الرئيسية فقط، فهو يضع الخطوط العامة دون الدخول في التفاصيل الفرعية والدقيقة للمفردات محل التخطيط.
- أما التخطيط التفصيلي فإنه لا يضع الاطار العام فحسب، وإنما يهتم بالتفصيلات داخل هذا الاطار، وعلي سبيل المثال قد يضع التخطيط

العام الأهداف الرئيسية للإنتاج ، بينما يقوم التخطيط التفصيلي بتقديم الاقتراحات الخاصة بكيفية تحقيق هذه الأهداف، من حيث أساليب الانتاج المستخدمة، ونسبة العناصر البشرية الى العناصر المادية، واستراتيجيات تحديث وسائل الانتاج الموجودة الخ...

٣-٦ التخطيط المركزي والتخطيط اللامركزي :

Centralized Planning & Decentralized Planning

يتوقف هذا النوع من التخطيط على مدى مركزية الخطة الموضوعة، اذ نجد انه:

- في حالة التخطيط المركزي تكون مهمة وضع الخطة وتنفيذها والاشراف عليها كلها من اختصاصات السلطات المركزية ، وتتمثل في هيئة التخطيط والحكومة المركزية ، إذ تقوم هيئة التخطيط بوضع الخطة والاشراف عليها، بينما تأخذ الحكومة المركزية مسئولية التنفيذ الفعلي للخطة .
- أما في التخطيط اللامركزي فإن العملية التخطيطية لا تتركز في يد السلطات المركزية، وإنما تشترك الهيئات الاقليمية والمشروعات المحلية في وضع وتنفيذ الخطة.

يمكن القول بصفة عامة ، أن التخطيط المركزي يمثل إلي حد ما أسلوب التخطيط من أعلي ، في حين يمثل التخطيط اللامركزي أسلوب التخطيط من أسفل .

٣-٧ التخطيط التأشيري والتخطيط الالزامي : Planning by Inducement & Planning by Direction

يتوقف هذا النوع من التخطيط على درجة الزام الخطة الموضوعة، اذ ان:

- ان التخطيط الالزامي يعني أن تنفيذ الوحدات الإنتاجية المختلفة الخطة يكون اجباريا ، فما تتضمنه الخطة من اجراءات يعتبر بمثابة أوامر يجب أن تنفذ .
- أما التخطيط التأشيري ، فيقوم علي أساس اقتراح أهداف معينة والعمل علي اقناع الوحدات الإنتاجية بتنفيذ هذه الأهداف، فمحاولة تنفيذ الخطة هنا يكون بالإقناع وليس بالأوامر .

في الدول التي تقوم علي الاقتصاد المختلط ، أي يتواجد فيها قطاع عام وقطاع خاص معا ، تكون الخطة عادة ملزمة بالنسبة للقطاع العام ، ولكنها تعتمد علي الاقناع وعلي الإجراءات غير المباشرة بالنسبة للقطاع الخاص .

٣-٨ التخطيط القومي والتخطيط الاقليمي : National Planning & Regional Planning

يتوقف هذا النوع على البعد الجغرافي للخطة، حيث نجد:

- ان التخطيط القومي يقصد به أن يشمل التخطيط جميع الأقاليم والمناطق التي تضمها الدولة محل الاعتبار .
- أما التخطيط الاقليمي ، فيقصد به تخطيط إقليم معين أو منطقة معينة داخل الدولة ، وقد يقصد بالتخطيط الاقليمي وجود خطة مستقلة تخص اقليما بذاته تهدف إلي تحقيق استغلال أكفأ للموارد الاقتصادية به ، ورفع مستوي معيشة سكانه ، ويستخدم هذا التخطيط عادة في

الاقليم الذى يكون أكثر تخلفاً بالمقارنة بالأقاليم الأخرى في الدولة . ويهدف إلي تحقيق قدر من التوازن في النمو بين مختلف أقاليم الدولة .

ان التخطيط المستقل لإقليم معين ليس هو الشكل الوحيد للتخطيط الإقليمي، فقد تكون الخطة الاقليمية مجرد جزء من خطة قومية شاملة ، وفي هذه الحالة يعتبر التخطيط الاقليمي صورة من صور اللامركزية في التخطيط علي المستوي الجغرافي، فالتخطيط الإقليمي بهذا المعني يقصد به لامركزية اقليمية في وضع وتنفيذ ومتابعة الخطة القومية .

الفصل الثالث

الاطار الزمني للخطة الاقتصادية

يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع أساسية من الخطط الاقتصادية تختلف فيما بينها من حث البعد الزمني، وهي الخطة طويلة الأجل ، والخطة متوسطة الأجل ، والخطة قصيرة الأجل ، واختلاف الأبعاد الزمنية لها يجعل لكل نوع من هذه الخطط خصائص معينة تتميز بها عن الأنواع الأخرى ، كما توجد الخطة المتصلة ، وتهدف جميع هذه الأنواع إلى استمرارية ومرونة الخطة . وندرس هذه الخطط تباعاً :

٤-١ الخطة طويلة الأجل .

٤-٢ الخطة متوسطة الأجل .

٤-٣ الخطة قصيرة الأجل .

٤-٤ الخطة المتصلة.

٤-٥ استمرارية ومرونة الخطة .

٤-١ الخطة طويلة المدي : Long-term plan

تمتد الخطة طويلة الأجل علي فترة زمنية تبدأ من ١٠ سنوات الى ١٥ سنة أو أكثر ، ذلك أنها تعمل علي تحقيق أهداف بعيدة المدي ، ومثل ذلك الأهداف الخاصة بـhحداث تغييرات هيكلية في الاقتصاد محل الاعتبار ، كتحويل الاقتصاد من اقتصاد زراعي أساسا إلي اقتصاد صناعي ، ذلك ان زيادة النصيب النسبي للصناعة في الناتج القومي زيادة كبيرة لا يمكن أن يتم

في سنة واحدة ، أو حتي في خمسة أو سبعة سنوات ، وإنما يحتاج تحقيقه إلي فترة من الزمن طويلة نسبياً، لوجود عدد من المشروعات والبرامج التي تحتاج في تنفيذها إلي هذه المدد الزمنية الطويلة .

نفرق هنا بين الخطة طويلة الأجل والخطة بعيدة المدي Perspective plan حيث تمتد الثانية إلي فترة خمسة عشرة أو عشرين سنة ، فضلاً عن تميزها بدرجة عالية من الشمول ، بحيث تشمل كافة القطاعات في الاقتصاد محل الاعتبار .

تتميز الخطة طويلة الأجل بأن الأهداف التي تتضمنها أهداف لها صفة العمومية ، حيث يصعب عملياً وضع أهداف مفصلة لفترة زمنية تمتد إلي عشرة أو خمسة عشرة سنة في المستقبل ، ذلك أن الهدف الأساسي من الخطة طويلة الأجل هو تقديم الإطار الذي يمكن في ضوئه وضع الخطط متوسطة الأجل وقصيرة الأجل ، والتي تتضح في ضوء الأهداف العامة المتضمنة في الخطة طويلة الأجل ، فالخطط قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل يجب أن ينظر إليها علي أنها حلقات متصلة تتم بداخل اطار الخطة طويلة الأجل ، وتهدف إلي تحقيق الأهداف المتضمنة بها .

٤-٢ الخطة متوسطة الأجل : Medium-term Plan

تتراوح مدة الخطة متوسطة الأجل بين ثلاث إلي سبع سنوات، ورغم عدم وجود اتفاق عام بالنسبة للطول الزمنى للخطة ، بحيث يأخذ بعضها بالخطط الثلاثية ، أو الرباعية أو الخمسية ، إلا أنه يمكن القول أن هناك قاعدة عامة تعمل هذه الخطط علي مراعاتها ، وهي أن البعد الزمني للخطة يجب الا يكون من الطول بحيث يصعب معه اجراء التنبؤ أو التقديرات الخاصة بالمتغيرات المختلفة في الاقتصاد القومي بدرجة كافية من الجدية،

وفي نفس الوقت يجب الا يكون من القصر بحيث لا يستطيع تغطية الفترة الكافية لإنشاء المشروعات الأساسية في الخطة.

تُرسم الخطة متوسطة الأجل في اطار الخطة طويلة الأجل ، بحيث تعتبر الخطة متوسطة الأجل إحدى الحلقات التي توصل إلي تحقيق أهداف الخطة طويلة الأجل ، وتتميز الخطة متوسطة الأجل بأنها أكثر تفصيلاً من الخطة طويلة الأجل ، فهي تتضمن مثلاً بيانات رقمية عن معدل النمو المستهدف للناتج القومي ، والدخل القومي ، والاستثمار الخ ، كما تتضمن بيانات تفصيلية عن معدل النمو المستهدف للقطاعات المختلفة داخل الاقتصاد محل الاعتبار ، هذا بالإضافة إلي بيانات كثيرة أخرى ، مثل بيانات عن الاستهلاك، والادخار ، والانفاق الحكومي الخ .

٣-٤ الخطة قصيرة الأجل : Short-term Plan

تتراوح مدة الخطة قصيرة الأجل بين ستة شهور وسنتين ، وهي ترتبط بميزانية الدولة التي تعد أحد أساليب تنفيذها، وتلجأ الدولة إلى الخطط قصيرة الأجل لنوعين من الاعتبارات:

- الاعتبار الأول : يتمثل في وجود ظروف داخلية أو خارجية لا تسمح للدولة أن تري بوضوح الا علي مدي فترة زمنية قصيرة، وفي هذه الحالة لا يكون هناك مجال الا لوضع خطة قصيرة تشمل هذه الفترة الزمنية ، ذلك أن وضع خطة طويلة الأجل أو حتى متوسطة الأجل في ظل ظروف تتسم بدرجة كبيرة من عدم الاستقرار وعدم الوضع في الرؤية ، إنما يعني أن الخطط الموضوعة غير واقعية.
- الاعتبار الثاني : يتمثل في الحاجة إلي تجزئة الخطة متوسطة الأجل إلي خطط سنوية ، حتي يصبح تنفيذ الخطط متوسطة الأجل أمرا سهلاً

وممكنا ، ويكون هذا النوع من الخطط قصيرة الأجل مدته سنة واحدة، ويسمي عادة بالخطة التنفيذية ، ويتم وضع هذه الخطة السنوية في ظل أطار الخطة متوسطة الأجل الموضوعة قبلاً ، فالخطة قصيرة الأجل هنا ما هي الا مجرد حلقة من حلقات متصلة تتمثل في عدد من الخطط السنوية ، وتهدف إلي تحقيق أهداف الخطة متوسطة الأجل .

تتميز الخطط السنوية بدرجة أكبر من التفصيل بالمقارنة بالخطط متوسطة الأجل ، ويجب أن تتميز الخطة السنوية بقدر كبير من المرونة ، بحيث يمكنها مقابلة ما قد يحدث من تغير غير مأخوذ في الحسبان، سواء علي الصعيد المحلي أو العالمي ، مما يؤدي أيضاً إلي أدخال تعديلات علي الخطة متوسطة الأجل ، بما يتفق وهذه التغييرات الجديدة.

٤-٤ الخطة المتصلة: Rolling Plan

في هذا النوع من الخطط ، تُراجع الخطة في نهاية كل سنة، وعندما تنتهي السنة الأولي من الخطة يضاف إليها سنة أخري بأهداف ومشاريع جديدة بدلاً من السنة المنقضية ، بحيث يظل عدد سنوات الخطة كما هو ، ولكن يتغير تاريخ بداية الخطة وانتهائها سنوياً ، بصفة مستمرة ، وبصورة (متصلة) ، وذلك سواء أكانت الخطة رباعية أم خمسية . وجدير بالذكر أن هذا النوع من التخطيط (المتصل) قد نشأ أصلاً في المشروعات الخاصة الكبيرة .

٤-٥ استمرارية ومرونة الخطة :

هناك حقيقة مؤكدة ، وهي أن التنمية الاقتصادية عملية تحتاج إلي فترة طويلة من الوقت ، فحتي إذا تم تقسيم هذه الفترة الزمنية الطويلة إلي عدد من

الخطط القصيرة نسبياً ، كخطط سنوية ، أو ثلاثية ، أو خمسية ، إلا أن هذه الخطط القصيرة يجب أن ينظر إليها علي أنها مجرد حلقة واحدة في سلسلة متصلة ، فالخطة الثانية تبدأ عند انتهاء الخطة الأولي، والخطة الثالثة تبدأ عند انتهاء الخطة الثانية ، وهكذا .

فالتخطيط ، مثل التنمية ، يجب أن ينظر إليه علي أنه عملية مستمرة وطويلة الأجل ، حيث تعمل كل خطة علي استكمال الأعمال والمشروعات التي لم تستطع الخطة السابقة إكمالها ، فكل خطة تعتبر ، في الواقع ، امتدادا للخطة السابقة وتمهيداً للخطة اللاحقة عليها ، وهو ما يقصد باستمرارية التخطيط .

كذلك قد تحتاج الخطة في كثير من الأحيان إلي ادخال تعديلات عليها ، تمشياً مع ما يستجد من أحداث علي الصعيد الدولي أو المحلي ، والتي لم يكن من الممكن التنبؤ بها عند وضع الخطة ، كذلك قد يعاد النظر في الخطة إذا ما اكتشف القائمون بالتخطيط خطأ البيانات التي بنوا عليها الخطة ، لذا يكون من المتوقع أن تحتاج بعض الأهداف أو بعض أجزاء الخطة إلي تعديل، إذا ما أريد أن تكون الخطة واقعية ، لذا يجب أن تكون الخطة مرنة بالقدر الذي يسمح بإدخال التعديلات اللازمة عليها في الوقت المناسب.

الفصل الرابع

مبادئ وضوابط التخطيط في الاقتصاد الإسلامي

ان العمل علي وضع الخطة الاقتصادية المناسبة لتحقيق الأهداف التنموية من منظور إسلامي ، هو أمر مطلوب ، بل واجب شرعاً ، ضماناً لعدم اهدار جهود وموارد الاقتصاد ، وضمان استخدامها الاستخدام الأفضل، لإنجاح عملية الإعمار والتنمية الشاملة المستدامة .

ان الخطة ، كأداة اقتصادية ، تقوم في النظام الاقتصادي الإسلامي علي الاختيار والتراضي ، وتعاون أفراد المجتمع وأولياء الأمر به ، حيث تعبر عن الحرية الاقتصادية المقيدة ، والمنافسة المنضبطة في الأسواق ، والملكية بأشكالها المختلفة، والتوافق بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة ، وفي حدود المسار الاقتصادي الذى رسمته الشريعة الإسلامية ، دعما لاقتصاديات المجتمع المسلم ، وفقاً للظروف التي يجتازها .

ندرس هذه المبادئ تباعاً:

٥-١ تحقيق الأهداف الإسلامية.

٥-٢ التمسك بالمبادئ والسياسات التنموية الإسلامية.

٥-٣ التعاون بين الأفراد والدولة.

٥-٤ الاختيار السليم لنوع الخطة الاقتصادية .

٥-٥ المتابعة والتقييم للخطة الاقتصادية .

٥-٦ الرقابة علي الخطة الاقتصادية.

٥-١ تحقيق الأهداف الإسلامية:

ان نجاح التخطيط في الاقتصاد الإسلامي مرتبط بتحقيقه للأهذاف الخاصة والعامة للتنمية في تحقيق مقاصد الشريعة الخمس ، ولتحقيق الأهداف المرحلية والأهداف النهائية، ذلك أن الخطة ، كأداة اقتصادية ، يجب أن تلتزم بأهداف واقعية ، تراعي ظروف المجتمع التي توضع لتنميته ، وتعمل علي معالجة أوجه القصور الموجودة فيه ، أو التحوط لظروف خاصة أو عامة قد يتعرض لها ، وصولا إلى تحقيق الهدف المرحلي للعملية التنموية ، وهو توفير الكفاية لأفراد المجتمع من خلال حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال ، في اطار من عزة الانسان وكرامته ورفاهيته، وهو ما يتيح تحقيق الهدف النهائي للتنمية ، وهو اقامة مجتمع القوة والقدوة ، أي يجب أن تلتزم الخطة بتكامل الأهداف الموضوعة ، ومرونتها ، حتي يمكن النجاح في تحقيق الهدف النهائي لها .

٥-٢ التمسك بالمبادئ و السياسات التنموية الإسلامية:

ان الخطة ، كأداة اقتصادية لتحقيق التنمية ، تلتزم بما تلتزم به التنمية من مبادئ تنموية إسلامية، وهي :

- شمول الخطة تحقيقاً للتنمية الشاملة، وذلك باشراك الجميع، أفراداً وحكومة، في تفاعل إيجابي مثمر، لاستخدام جميع الموارد المتاحة، مادية وبشرية، واستهداف جميع القطاعات الاقتصادية.
- الالتزام بمبدأ الأولويات الإسلامية عن طريق توفير المقاصد الخمس الشرعية عند مستوي الضروريات ، ثم الحاجيات ، قبل الانتقال إلي مستوي الكماليات أو التحسينيات .

- الالتزام بسياسة الاعتماد علي الذات ، سواء في توفير الموارد المالية اللازمة ، أو الموارد البشرية والعلمية والفنية .

٥-٣ التعاون بين الأفراد و الدولة:

يجب ان يقوم التخطيط في الاقتصاد الإسلامي على الاختيار و التراضي، وتعاون أفراد بالدرجة الأولى، في حدود امكانات وقدرات كل منهما ، حيث يكون من وظائف ولي الأمر المشاركة، والتوجيه العملي ، وتقديم القدوة في القيام بواجبات العمارة ، التنمية الشاملة ، ومن ذلك توفير فرص العمل وإمكاناته للقادرين عليه والراغبين فيه ، اقتداءا بفعل الرسول صلي الله عليه وسلم حين وجه الرجل إلي الاحتطاب ووفر له أداته ، كما يجب أن يشارك جميع أفراد المجتمع ، كل حسب مواهبه الطبيعية وإمكاناته المكتسبة ، حتي يتوفر فريق عمل متكامل ومتناغم لوضع الخطة ، والعمل علي تنفيذ كل ما جاء بها ، ومراجعتها ، وتصحيح ما قد يظهر بها من قصور أو انحراف عند التطبيق ، وصولا إلي الهدف الأساسي منها ، وهو تحقيق التنمية المنشودة .

كما يجب الا يعتمد التخطيط على التأميم او مصادرة الملكيات الخاصة التي اكتسبت بالطرق المشروعة، والعمل على التوفيق بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع[1].

٥-٤ الاختيار السليم لنوع الخطة الاقتصادية ومدتها:

ان مدي شمول الخطط و عموميتها يتوقف علي الظروف الخاصة بالمجتمع ، إلا أن الاقتصاد الإسلامي يعمل علي اختيار الخطط الشاملة لكل

---

(1) انظر: التنمية والتخطيط، مرجع سابق، ص٢٤٥

القطاعات الإنتاجية ، زراعية وصناعية وتجارية وخدمية ، كما يعمل علي اشراك كل من القطاع الخاص والقطاع الحكومي فيها ، كما يعمل علي أن تغطي جميع أقاليم الدولة ، وتصل إلي جميع أفرادها ، ذلك فضلاً عن استخدام أكثر من أسلوب تخطيطي بما يتناسب وكل مجال استثمار ، من تخطيط تأشيري وتخطيط مباشر ، مع عدم اغفال اعداد العدّة والقوة لمواجهة أعداء الله.

كذلك فإن من أفضل الخطط لتحقيق النقلة الحضارية المطلوبة لمعظم المجتمعات الإسلامية المعاصرة التي تعاني صوراً مختلفة من التخلف والتأخر، أن تكون هناك خطة طويلة المدي تحمل الرؤية الأساسية المستهدفة ، يتم تقسيمها إلي خطط متوسطة الأجل ، مقسمة بدورها إلي خطط سنوية قصيرة الأجل ، حتي يسهل تنفيذ الأهداف البعيدة مهما عظمت، ومتابعة تصحيحها وتعديلها لتستمر في المسار المطلوب لها .

على ذلك يجب ان يتم أيسر الخطط وأفضلها لتحقيق الأهداف من حيث السهولة وقلة التكاليف والتضحيات، وسرعة وضمان تحقيق الهدف ما أمكن، دون التضحية بجيل لصالح أجيال قادمة، او طائفة من المجتمع لحساب غيرها، ودون اسراف في استخدام الموارد المتاحة.

٥-٥ المتابعة والتقييم للخطة الاقتصادية :

ان متابعة تنفيذ مراحل الخطة القصيرة والمتوسطة الأجل، والعمل علي تقييمها وفق جدول زمني دقيق ومحدد ، يسهم في الوقوف علي ما بها من ايجابيات يتم تعظيمها ، وسلبيات يتم العمل علي تفاديها وتصحيحها ، متي لا تخرج الخطة الاقتصادية عن المسار المحدد لها، وذلك التزاما بقوله سبحانه:

﴿ وَلَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [1]، وقول الرسول ﷺ: (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته)[2].

ان عملية المتابعة والتقييم تتم من خلال تقارير دورية عن سير عملية التنفيذ ، لمطابقة البيانات المتحققة بالبيانات المخططة ، أي مقابلة الأهداف بالمنجزات ، ثم تحليل الاختلافات بين هذين النوعين من القيم ، بحثاً عن العوامل والظروف المسببة لها ، للعمل علي تغييرها وتفاديها في باقي الخطة والخطط المستقبلة، وتتم عملية المتابعة والتقييم من خلال اجراءات قياس دقيقة، محددة كل فترة زمنية ، سريعة ودقيقة لجمع البيانات من الأجهزة القائمة علي التنفيذ، وسرعة ودقة تحصيلها واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتعديلها ، سواء علي مستوي تعديل وتكييف الأهداف الأصلية ، أو الوقوف علي ظروف ومشكلات المراحل الزمنية لتنفيذ الخطة ، واجراءات التنفيذ وأجهزته .

٥-٦ الرقابة علي الخطة الاقتصادية:

ان مراقبة تنفيذ الخطة من أهم مبادئ التخطيط الاقتصادي، ويتفرد الاقتصاد الإسلامي بتعدد صور المراقبة هذه :

أولا- أعلى صور الرقابة: رقابة الله سبحانه لعباده ومحاسبتهم علي ما قدمت أيديهم ، لقوله سبحانه : ﴿ وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيَرَى اللّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ

---

(1) سورة النحل: الآية رقم ٩٣.

(2) رواه البخاري.

تَعْمَلُونَ﴾[1]، وتظهر أهمية استشعار الأفراد ان أعمالهم ستعرض على وعلى رسوله وعلى المؤمنين يوم القيامة، ولن من أعمالهم خافية.

يحدثنا الرسول ﷺ عن ذلك في قوله: (الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله)[2].

ثانيا- رقابة ولي الأمر: متمثلة في رسول الله صلي الله عليه وسلم حال حياته ولخلفائه الراشدين ، ثم لأولياء الأمر بعد وفاته، وفي هذا المجال تتضح أهمية نظام الحسبة في مراقبة أنواع النشاط الاقتصادي لأفراد المجتمع ، والعمل علي متابعتها، وتصحيح الانحرافات والتجاوزات قبل أن يشتد ضررها، ويتفاقم شرها. ويتم ذلك من خلال نظام الحسبة، وهو الذى يكفل مراقبة النشاط الاقتصادي لأفراد المجتمع والذى تقيمه الدولة لهذا الغرض.

ثالثا- رقابة المجتمع نفسه: بمختلف مستويات المسئولية فيه، فكل مسئول مطالب بالرقابة والمتابعة لما يقع تحت مسؤوليته من أعمال حتي يعمل علي تصحيح مسارها أن انحرفت عنه ، ضمانا لحسن تحقيق الخطة الاقتصادية للمجتمع ككل .

رابعا- رقابة المسلم علي نفسه: ومحاسبته اياها ، ومراقبة أعماله حتي تأتي متفقة ودوره في تحقيق الخطة الاقتصادية الشاملة ، فيعمل علي ترشيد أعماله وتقويمها، وعلاج أوجه القصور والتقصير فيها بصفة مستمرة، لقوله

---

(1) سورة التوبة : الآية رقم ١٠٥.

(2) رواه الترمذي.

سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[1]، وقد جاء عن عمر بن الخطاب قوله : "حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا" [2].

هذه الصور المتعددة والمتدرجة والمتكاملة للرقابة أساسية لضمان تنفيذ الخطة وفق المسار المحدد لها ، وتعديل ما قد يظهر من قصور فيها ، وتصحيح ما قد يحدث من انحراف في تنفيذها ، وذلك بصورة منتظمة ومتجددة، دون الانتظار حتى تاريخ نهايتها ، خاصة في الخطط الطويلة والمتوسطة الأجل ، لتقييم الأداء ومراجعة النتائج ، التي غالباً ما تكون بعيدة قليلة أو كثيراً عن الأهداف المحددة ، لذا فإن الرقابة علي الخطة الاقتصادية ، من المنظور الإسلامي ، ليست رقابة تصيد الأخطاء وتدمير العاملين ومنعهم من العمل والاجتهاد خشية الخطأ ، وإنما هي رقابة تدور حول الالتزام بالمنهج المحدد ، وموافقة الأعمال للبرامج ، واصلاح الانحراف والاعوجاج ، ومواجهة المشاكل مع تقديم سلامة القصد في جميع الأحوال ، وتكاتف جميع العاملين واستشعارهم مسؤولية متابعة وتنفيذ وتصحيح المراحل المتتابعة للخطة الاقتصادية[3].

---

(1) سورة الحشر: الآية رقم ١٨

(2) مختصر تفسير ابن كثير، جـ ٣، ص ٥٤٣.

(3) عفر: التنمية و التخطيط، مرجع سابق، ص٢٤٩-٢٥٠.

الفصل الخامس

التخطيط في الاقتصاد الإسلامي

ان التخطيط كأسلوب لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، هو أحد الاستراتيجيات الى تتبعها الاقتصاديات الاسلامية لمواجهة الظروف الاقتصادية الطارئة، او للاضطلاع بواجب العمارة.

لقد شهد التاريخ القديم والحديث نماذج ناجحة لتطبيق التخطيط بأنواعه المختلفة، استطاعت من خلاله تحقيق الأهداف المرصودة.

ندرس تباعا هذه التجارب من خلال:

- المبحث الأول: تجارب التخطيط الناجحة في العصر القديم.
- المبحث الثاني: تجارب التخطيط الناجحة في العصر الحديث.

المبحث الأول

تجارب التخطيط الناجحة في العصر القديم

ان أول تجربة للتخطيط الناجح عرفتها البشرية هي التي سجلتها آيات القرآن الكريم في سورة يوسف في قوله سبحانه: ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَأْكُلُونَ۞ ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تُحْصِنُونَ ۞ ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ۞﴾[1].

- ان هذا التخطيط جاء لمواجهة مشكلة اقتصادية متوقعة، ولكنها أكيدة الحدوث، أخبرها الخالق سبحانه لفرعون في صورة رؤية لتكون بمثابة انذار وتحذير: ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِن كُنتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾[2].
- كان على الملك، قبل ان يحزم أمرا، او يبدأ في التخطيط، ان يستوضح هذه الرؤية التي لا تنبؤ بخير، فكان ان استعان بالذي وهبه الله تفسير هذه الرؤى، وهو الصديق يوسف عليه السلام: ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَّعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[3].

---

(1) سورة يوسف: الآيات الآيتان رقم ٤٧-٤٩.

(2) سورة يوسف: الآية رقم ٤١.

(3) سورة يوسف: الآية رقم ٤٦.

- ان الاقبال على التخطيط يجب ان يتم بناء على رؤية واضحة للمشكلة الاقتصادية التي يتم التخطيط لمواجهتها، فكان ان طلب الملك تأويل الرؤية من يوسف عليه السلام الذي,أوضح ان أساس المشكلة هو تعرض البلاد لحلقات متتابعة من الرخاء والقحط، تستمر كل منها سبع سنوات[1].
- كان على الملك ان يتخذ التدابير اللازمة لمواجهة الموقف الاقتصادي المتأزم الذى يواجه مملكته، فكانت هذه الخطة متوسطة الأجل التي تستمر ١٥ سنة، ومقسمة الى خطتين كل منها سبع سنوات، ثم تأتى السنة الأخيرة التي تنتهي فيها المشكلة الاقتصادية، ويصبح لا حاجة للتخطيط لانتهاء الضرورة انيه.

ان هذه الخطة الاقتصادية الأولى التي يحدثنا بها القرآن الكريم، والتي جاءت كتفسير من يوسف عليه السلام، هي خطة نموذجية لمواجهة سنوات القحط التي توقع أن تتعرض لها البلاد، قد حققت نجاحاً في إنقاذ البلاد وزيادة ثرواتها، فلقد جاءت من أجل حماية مصر، وهو البلد المعروف بوفرة موارده ، من سنوات القحط التي كانت ينتظر ان تتعرض لها.

قياساً علي ذلك ، يصبح لزاماً علي القائمين بالأمر وضع الخطط الاقتصادية في اقتصادات، يتوقع تعرضها لأزمات اقتصادية، او تلك التي تعاني فعلاً من قصور مواردها عن الوفاء بمتطلبات سكانها في اقامة مجتمع المتقين ، مجتمع الوفرة والعدل.

---

(1) ابن كثير(الحافظ عماد الدين أبى الفداء اسماعيل): تفسير القرآن العظيم، دار احياء الكتب العربية، عيسى البابى الحلبى، مصر، بدون تاريخ. الجزء الثاني، ص٤٨٠ .

المبحث الثاني

تجارب التخطيط الناجحة في العصر الحديث

ان الالتزام بالتخطيط الاقتصادي بالمنظور الإسلامي، هو أداة ناجحة دائما، إذا ما حسن استخدامها، وخلصت النية فيها لله ، وتم التمسك فيها بالمبادئ الإسلامية دون اهمال المتغيرات والإجراءات المعاصرة ، ففي عصرنا الحديث ، استطاعت دولة إسلامية الانتقال من وضعها كدولة متخلفة إلي مصاف الدول المتقدمة من خلال خطة اقتصادية محكمة، التزمت بأهداف و مبادئ التخطيط من منظور إسلامي.

هذا ما تم تطبيقه عملياً في الخطة الطموحة من خلال ما أطلق الخلطة السرية لنجاح الجهود التنموية، من أجل تطوير الاقتصاد الماليزي وتحويله إلي اقتصاد إسلامي قوي ينافس الاقتصادات المتقدمة المعاصرة، لذا لم يأت تلقيبها بأحد النمور الآسيوية عن طريق الصدفة ، ولكن عن طريق وضوح الرؤية لأولياء الأمر، والاختيار السليم لسياسات واستراتيجيات التنمية.

لقد كان التخطيط للنهوض بالمجتمع الماليزي، وتحويله من مجتمع استهلاكي، قليل الانتاج والانتاجية، تسوده الفرقة والاختلافات العرقية والدينية والسياسية، وتنتشر فيه الفروق الاجتماعية والاقتصادية الكبيرة، مهمة ليست بالهينة، ولكنها تحتاج الى وضوح الرؤية، وترتيب الأولويات، وصدق النية والعزيمة، مع الصبر وطول النفس الذى تم ترجمته في مجموعة من الخطط الطويلة ومتوسطة الأجل.

ندرس تفاصيل هذه التجربة الاسلامية الهامة و الفريدة في مجال التخطيط في العصر الحديث، وباستخدام الاستراتيجيات العصرية، من خلال:

٦-١ الخطة الشاملة للتجربة الماليزية.

٦-٢ الرؤية الخاصة بالخطة الاقتصادية الماليزية.

٦-٣ أهداف الخطة الماليزية الشاملة.

٦-٤ استراتيجيات وسياسات الخطة الاقتصادية الماليزية.

٦-٥ المبادئ والأولويات الأساسية للخطة الاقتصادية الماليزية.

٦-٦ تقييم التجربة الماليزية في مجال التخطيط الاقتصادي.

٦-٧ نتائج الخطة الماليزية.

٦-١ الخطة الشاملة للتجربة الماليزية:

ان السياسات والاجراءات التي اتبعتها دولة ماليزيا امتدت من فترة الاستقلال في أواخر الخمسينات وحتى اكتمال الصورة النهائية لمجتمع ماليزيا المتقدم في٢٠٢٠، ويمكن تقسيم هذه الفترة الى مرحلتين كبيرتين، تشتمل كل منهما على مجموعة من الخطط والسياسات.

أولا – المرحلة الأولي من ١٩٥٧ – ١٩٩٠.

ثانيا – المرحلة الثانية من ١٩٩١ – ٢٠٢٠.

أولا- المرحلة الأولي ١٩٥٧ – ١٩٩٠:

تشتمل هذه المرحلة على خمس خطط متوسطة الأجل هي:

- خطة ماليزيا الأولى ١٩٦٥ – ١٩٧٠.
- الخطة الماليزية الثانية ١٩٧١ – ١٩٧٥.
- الخطة الماليزية الثالثة ١٩٧٦ – ١٩٨٠.
- الخطة الماليزية الرابعة ١٩٨١ – ١٩٨٥.
- الخطة الماليزية الخامسة ١٩٨٦ – ١٩٩٠.

ثانيا – المرحلة الثانية ١٩٩١ – ٢٠٢٠:

تشتمل هذه المرحلة على:

- خطة الاطار الشامل الثانية ١٩٩١ – ٢٠٠٠ Outline Perspective Plan
- خطة ماليزيا السادسة ١٩٩١ – ١٩٩٥.

٦-٢ الرؤية الخاصة بالخطة الاقتصادية الماليزية:

ان التجربة الماليزية كان لها عدد من الطموحات الأساسية توضح رؤيتها لتحقيق رؤية ٢٠٢٠ في عصر العولمة الذي نعيشه، وهي :

١- دولة ماليزية موحدة آمنة ومتحدة و متآلفة.

٢- مجتمع آمن مطمئن وقوى ، يظلله الاحترام مع اتمامه بتحقيق التميز.

٣- ديمقراطية ناضجة ومقبولة و مثالية.

٤- مجتمع أخلاقي ، يقطنه مواطنون متشبعون بالقيم الروحية ومتحلون بأعلى المستويات الخلقية .

٥- مجتمع متعدد الثقافات والديانات والقيم ، ولكنه متحرر ومتسامح ومتحد.

٦- مجتمع علمي متقدم ومبتكر، يتطلع دائماً إلي التقدم.

٧- مجتمع يقوم علي رفاهية الأسرة.

٨- مجتمع عادل اقتصادياً، تتمتع فيه الفئات العرفية بالتكافؤ و المساواة.

٩- اقتصاد منافسة كاملة ، قوي وديناميكي ، يتمتع بالمرونة والرخاء .

٦-٣ أهداف الخطة الماليزية الشاملة:

ان الخطة الماليزية الشاملة اعتمدت على هدف أساسي هو النمو السريع مع تحقيق العدالة Rapid Growth with Equity[1] قد اشتملت على عدد من الأهداف في مرحلتها الأولى، تم الاحتفاظ بها في المرحلة والاضافة اليها.

أولا- أهداف المرحلة الأولى.

ثانيا- أهداف المرحلة الثانية.

ثالثا- أهداف الخطة الماليزية في مجال التنمية البشرية.

أولا- أهداف المرحلة الأولى:

ان الهدف الأساسي لعملية التخطيط الماليزية كان يعتمد، بالنسبة للمرحلة الأولى، علي ضرورة تحقيق الهدف المزدوج Twin objectives:

- اقتلاع الفقر Poverty Eradication .
- اعادة بناء المجتمع Restructuring[2] of Society،

وذلك من خلال انتهاج اجراءات وسياسات وبرامج شاملة لإعادة التوزيع الاقتصادي ، التي توفر الظروف الاجتماعية والاقتصادية المواتية لتحقيق وحدة الأمة .

---

(1) The East Asian Miracle: Economic Growth & Public Policy; a World Bank Policy Research Report. Oxford Univ. Press., 1993. p:8.

(2) Jomo: U-turn, Malaysian Economic Development Policies after 1990; Vinlin Press, Kuala Lampur, 1994. p:4.

لقد تم تفصيل هذا الهدف المزدوج للخطة الاقتصادية ضمن خطة شاملة ترتكز على استراتيجيات واضحة تلتزم بمبادئ أساسية من أجل تحقيق أهداف أبناء المجتمع الماليزي، وهي:

- تخفيض الفقر من ٤٩،٣% في ١٩٧٠ ألى ١٧،٦% في ١٩٩٠، وذلك في المناطق المدنية والريفية على السواء.
- اعادة هيكلة التشغيل بتخفيض نصيب اشتراك البوميبوترا (أهل البلاد الأصليين) في القطاع الزراعي من ٦٧،٦% الى ٦١،٤%، مع رفعه من ٣٠،٨% الى ٥١،٩% في القطاع الصناعي، ومن ٣٧،٩% الى ٤٨،٤% في القطاع الخدمي، مع تغيير نسبة الصينيين بصورة عكسية، وجعل نسبة الهنود من ١٠% ١٢% في كل القطاعات.
- اعادة هيكلة ملكية الأسهم المشاركة المعلنة من ٢،٤% للبوميبوترا و٣٤،٣% لغير البوميبوترا و٦٣،٣% للأجانب المقيمين في ١٩٧٠ الى ٣٠% و٤٠% و٣٠% على الترتيب في ١٩٩٠.
- الوصول الى متوسط نمو اقتصادي من ٧% الى ٨% سنويا، بالاعتماد على التصنيع بمعدل متوسط ١٢،٢% سنويا، بحيث ترتفع مشاركة هذا القطاع من ١٣،٤% من الناتج القومي الإجمالي في ١٩٧٠ الى ٢٦،٦% في١٩٩٠ ، بينما يتم تخفيض مساهمة القطاع الزراعي من ٣٢،١% في ١٩٧٠ الى ١٩،٧% في ١٩٩٠.

ثانيا- أهداف المرحلة الثانية:

لقد احتفظت المرحلة الثانية بأهداف المرحلة الأولى، مع اجراء تغيرات أساسية فيما يتعلق ب:

- التركيز على الفقر الأساسي (أي الذين يقل دخلهم عن نصف خط

الفقر) والفقر النسبي (أي عدم المساواة في الدخول).

- التركيز على التشغيل والتنمية السريعة لمجتمع البوميبوترا التجاري و الصناعي.
- التأكيد على تنمية القطاع الخاص لتحقيق اعادة الهيكلة.
- الاعتماد على تنمية الموارد البشرية لتحقيق الأهداف التنموية والتوزيعية.

ثالثا- أهداف الخطة الماليزية في مجال التنمية البشرية:

ان الاسراع بالنمو قد تتطلب ان الاهتمام بإجراء بعض الاصلاحات في مجال التنمية البشرية، من خلال تحقيق الأهداف التالية:

- مواصلة الجهود لخلق مجتمع مشاركة المصير تسوده الوحدة والعدالة والمساواة والسلام والرخاء، ويتميز بالشخصية الماليزية، في مناخ مستقر سياسيا قائم على الديمقراطية البرلمانية.
- القضاء على الفقر بصرف النظر عن العرقية والاختلالات الاقتصادية داخل وفيما بين المجموعات والقطاعات والمناطق العرقية القائمة على الاعتراف بان ماليزيا مجتمع متعدد الأعراق، وتوظيف كل برامج التنمية التي تهدف الى توزيع الفرص وثروة الدولة بطريقة عادلة وفعالة.
- اشراك كل الأطراف في العمل بصورة أكثر فعالية لتفادى التجاوزات، ورفع مستوى الأداء لأهداف السياسة الاقتصادية الجديدة بشقيها، لكل الجماعات العرقية، بما فيه مصلحة كل الأفراد.
- تقوية القيم الروحية والأخلاقية، فضلا عن روح الاعتماد على الذات لدى الأفراد والقدرة على التكيف، من خلال تنمية بشرية أكثر فعالية.

- تشجيع النمو الاقتصادي الصحي و الحيوي المتدرج، القائم على العلم والتكنولوجيا، والقادر على مواجهة تحديات التنمية الاقتصادية الدولية لماليزيا، حتى دولة نامية متقدمة.

٦-٤ إستراتيجيات وسياسات الخطة الاقتصادية الماليزية:

اعتمدت هذه الخطط علي عدد من السياسات والاستراتيجيات التفصيلية، تميزت بها التجربة الماليزية، فكانت أحد أسباب نجاحها، من أهمها :

أولا – السياسة الاقتصادية الجديدة.

ثانيا– سياسة التنمية القومية.

ثالثا– سياسة النظر إلي الشرق.

رابعا– سياسة التحول إلي القطاع الخاص.

خامسا– سياسة تنمية القطاع الصناعي.

سادسا– رؤية ٢٠٢٠.

أولا – السياسة الاقتصادية الجديدة لخطة الاطار الشامل ١٩٧١–١٩٩٠ New Economic Policy & Outline Perspective Plan:

التي حددت أساليب العمل التخطيطي للخطط الأربع الأخيرة من المرحلة الأولى.

ثانيا– سياسة التنمية القومية المفصلة لخطة الاطار الشامل في المرحلة الثانية National Development Policy:

التي حملت التفاصيل العملية لتوجهات سياسة التنمية القومية، وهي:

- الاسراع بالتحديث.
- الوعد بحياة مستقبلية طيبة.
- معدل نمو وتصنيع سريع.

ثالثا- سياسة النظر إلي الشرق Look East Policy:

التي جعلتها ماليزيا الصبغة العامة لسياستها التنموية، حيث اعتمدت على سماتها الآسيوية والجذور الأصيلة لأهل البلاد ، دون الالتجاء الى نماذج غربية، فضلا عن تعاونها مع جيرانها من الشعوب والاقتصاديات الشرقية لتبادل المنافع بينها، بعيدا عن تقليد أو محاكاة او نقل تجارب تنموية غربية على ثقافتها مهما كانت ناجحة.

رابعا- سياسة التحول إلي القطاع الخاص Privatization Master Plan:

من خلال اعادة النشاطات المؤممة الى القطاع الخاص Denationalization ، مع قيام مقاولين من القطاع الخاص بتقديم الخدمات التي كان يؤديها من القطاع العام[1]، وقد اتخذ التحول الى القطاع الخاص في ماليزيا أربعة أساليب هي:

أ.بيع الأسهم و الأصول.

---

(1) Adam (Christopher) & Cavendish (William): Background in Jomo (ed.): Privatizing Malaysia: rents, Rhetoric, Realities; Westview Press, Inc., Malaysia, 1995. pp:34-38.

ب. تأجير الأصول.

ج. عقود الادارة.

د.البناء و العمل والتحويل Built Operate Transfer في البنية الأساسية الجديدة.

خامسا- سياسة تنمية القطاع الصناعي:

ثلاث سياسات في اطار تحقيق معدلات تنموية عالية من خلال تنمية القطاع الصناعي، وتحول ماليزيا من تصدير المواد الأولية الى تصدير المواد الصناعية[1]، وقد تمت هذه السياسة في خطوات ثلاثة هي:

أ. الاحلال محل الواردات ١٩٥٠ – ١٩٧٠ Import Substitution: التي استهدفت تخفيض الواردات من السلع الاستهلاكية، وزيادة تصنيع الموارد الطبيعية، لإتاحة فرص تشغيل أكبر في المجال الصناعي.

ب. الجمع بين زيادة التصدير والاحلال محل الواردات ١٩٧١ – ١٩٨٥ Combining Export Promotion & Import Substitution: ضمن اطار السياسة الاقتصادية الجديدة، في مجال السياسة التجارية وزيادة جهود التصدير من العديد من الحوافز، والاهتمام بزيادة مناطق التصدير، والمناطق الحرة، والمخازن المرخصة لمصانع استيراد المعدات المعفاة من رسوم الاستيراد لتجميعها واعادة تصديرها.

---

(1) The East Asian Miracle: op.cit., pp: 134-135.

ج. التكيف والتحرير ١٩٨٦ – ١٩٩٠ Adjustment & Liberalization: من خلال تشجيع الحكومة على التحول الى القطاع الخاص في مدى واسع من القطاعات، مع زيادة تصدير المصنوعات، وتحرير الواردات بمنح حوافز ضريبية للمصدرين[1].

سادسا– رؤية ٢٠٢٠: الطريق الى الأمام Vision 2020: The Way Forward

لتحقيق هذه السياسة، تم تحديد تسع استراتيجيات أساسية بغرض اسراع عملية التصنيع والنمو والتحديث، مع تأكيدها على أهمية تحقيق قدر مناسب من التحرر الاقتصادي والثقافي، خاصة في عصر الدولة Globalization الذى نعيشه، وذلك بمضاعفة الناتج القومي الإجمالي كل عشر سنوات، بحيث يصبح ثماني مرات أكبر في ٢٠٢٠ عنه في ١٩٩٠. بقاء الدولة كموجه أساسي من خلال احتفاظها بسهم ذهبي في ادارة الشركات المخصخصة.

٦–٥ المبادئ والأولويات الأساسية للخطة الاقتصادية الماليزية:

قامت ماليزيا بإرساء مبادئ أساسية تحكم استراتيجيتها للتنمية هي :

– النمو مع العدالة لضمان توزيع عادل للثروة الوطنية .

---

(1) Edwards (Chris): Protection & Policy in the Malaysian Manufacturing Sector, policy assessment of the Malaysian industrial policy study (MIPS) & the Industrial Master Plan (IMF), UN Industrial Development Organization, Vienna. Vol.3,1990.

- النمو المتوازن لضمان الاستقرار الاجتماعي و السياسي.
- القيم الأخلاقية العالية والمواقف الإيجابية لخلق مجتمع مسؤول ومتقدم يتميز بالمرونة .
- الادارة الحذرة للموارد الطبيعية والبيئية لضمان تنمية مستمرة ومتواصلة.

في اطار تنفيذ هذه المبادئ، أكدت خطة الاطار الشامل الثانية على الأولويات التنموية التالية:

- التوازن بين أهداف التنمية الاقتصادية و العدالة.
- تأمين النمو المتوازن لقطاعات الاقتصاد الرئيسية لزيادة التكامل فيما بينها بعدف تعظيم النمو.
- تقليل التفاوت والاختلالات الاجتماعية والاقتصادية، والعمل على ازالتها لضمان توزيع أكثر عدالة لمكاسب التنمية الاقتصادية لكل الماليزيين.
- تشجيع وتقوية التكامل الوطني بالإقلال من الاختلافات الواسعة في التنمية الاقتصادية بين الولايات، و بين المناطق الحضارية والمناطق الريفية بالبلاد.
- تنمية مجتمع متطور يتمتع فيه كل المواطنين برفاهية مادية أكبر، مع صبغها بالقيم الايجابية الاجتماعية والروحية، ورفع الاحساس بالكرامة والمشاعر الوطنية.
- تشجيع تنمية الموارد البشرية، بما في ذلك تكوين قوة عمل منتجة ومنظمة المواهب اللازمة لمواجهة تحديات التنمية الصناعية، من خلال توفير ثقافة التميز والتفوق، دون الاضرار بأهداف اعادة الهيكلة.

- جعل العلم و التكنولوجيا مكونا أساسيا في التخطيط والتنمية الاجتماعية و الاقتصادية.
- ضمان اعطاء الاهتمام الملائم لحماية البيئة أثناء السعي لتحقيق التنمية الاقتصادية، حفاظا على تواصل التنمية طويلة الأجل للبلاد.

٦-٦ نتائج الخطة الماليزية:

ان التخطيط للتنمية في ماليزيا قد تمخض عن مجموعة من النتائج الايجابية التي نعمل على الوقوف عليها لتقييم هذه التجربة الرائدة، وهي:

- ارتفاع ماليزيا، وفق التصنيف الدولي، الى مرتبة الدول ذات المتقدمة بعد ان كانت ضمن مجموعة الدول ذات الدخل المتوسط.
- عدم وجود مديونيات في ميزانية الدولة لأي دول او هيئات او مؤسسات دولية.
- نجاح تطبيق خطة الاطار الشامل في تحسين مؤشرات الفقر بالنسبة لكل المجموعات العرقية.
- ارتفاع معدلات نمو الاقتصاد الماليزي الى أعلى معدلات النمو في العالم على مدى أكثر من ربع قرن من الزمان، اذ بلغت ٨% على مدى ثماني سنوات متتالية[1].
- وصول نسبة التضخم بها الى الصفر.
- انخفاض معدل البطالة الى ٢%، مما يعبر عن تحقيق التشغيل الكامل.
- قوة العملة الماليزية الرينجيت Ringgit بالأسواق الدولية.

---

(1) Bin Hassan (Mohammed Jawahar): Malaysia in 1995; in Asian Survey, Feb. 1996, Vol. XXXVI, no 2. p: 123.

- تكوينها لمجموعة دول جنوب شرق آسيا ASEAN، والتي أصبح لها وزنها الهام على الصعيد الاقتصادي و الدولي و العسكري.
- انخفاض الأمية للكبار الى أدنى المستويات.
- نجاح الملاويين في تقلد الوظائف المتميزة، لتحسن مستويات التعليم والتدريب والصحة.
- ارتفاع نسبة اشتراك البوميبترا في رأس مال الأسهم.
- تحقيق العديد من الانجازات تبين مدى كفاءة برنامج التحول الى القطاع الخاص، منها:
- ارتفاع مستويات الكفاءة في تنفيذ المشروعات.
- تخفيض المسئوليات والعبء المالي و الإداري على الحكومة، مع تعويض العوائد الحكومية بالضرائب والايجارات.
- منح تأمين ضد البطالة للعاملين في الخدمات التي تم تحويلها الى القطاع الخاص.
- ان هذه التجربة الناجحة جعلت الاقتصاد الماليزي يتميع ببنية أساسية، توفر له مناخا تنافسيا يسمح بتحقيق مكاسب من التخصيص، كما يتمتع القطاع الخاص بقدرته التنافسية محليا ودوليا، وبتوفر العمالة الماهرة.
- أصبح الاقتصاد الماليزي يتمتع بمستوى عالي للادخار، وقطاع مالي متقدم يسمح بتحويل هذه المدخرات الى رؤوس أموال منتجة.
- النجاح في تنمية الاناث، بزيادة نصيبهن من التعليم في جميع المراحل، وارتفاع العمر المتوقع لهن عند الميلاد، وزيادة حصتهن في قوة العمل.
- نجحت السياسة التعليمية المتضمنة في السياسة الاقتصادية الجديدة

على تكوين طبقة مالاوية متعلمة، وعالية المهارة، من خلال تخصيص حصص للقبول بالمؤسسات التعليمية الحكومية، في الوقت الذى رفضت فيه انشاء جامعات صينية خاصة[١].

- نجحت الخطة الشاملة تحقيق التغييرات الهيكلية في المجتمع، حيث ارتفع نصيب الملاويين في الملكية المشتركة للثروة، وملكيتهم في القطاع المالي والمصرفي، فأصبحوا يسيطرون بصورة أفضل على اقتصادهم في مواجهة المؤسسات الأجنبية[٢].
- كما ظهرت طبقة جديدة من رجال الأعمال الملاويين، حيث تحول عدد من الموظفين الى رجال أعمال ناجحين، وارتفعت دخولهم المتوسطة بصورة ملحوظة[٣].

---

(1) Sivalingan (G): The New Economic Policy & the Differential Economic Performance of the Races in West Malaysia; in Manning (Nash) (ed.): Economic Performance in Malaysia: the Insiders View, Professors World Peace Academy, NY, 1988.

(2) Ling (Sieh Lee Mei): The Transformation of Malaysian Business Groups; in Reith Mcvey (ed.): Southeast Asian Capitalists; Ithaca, NY, 1992. P:104/ O'Brian (Leslie): Indices of Industrialization: Capital Goods Production in Malayia; in Journal of Contemporary Asia, 1990, 20. p:515.

(3) Jedusan (James): Ethnicity & the Economy: the State, Chinese Business & Multinationals in Malaysia, Oxford Univ. Press, Singapore, 1989. pp:100-117/ Ling: The Transformation; op.cit., p: 116.

٦-٧ تقييم التجربة الماليزية في مجال التخطيط الاقتصادي:

ان الانجاز الماليزي في مجال التخطيط من أجل التنمية قد شد انتباه الاقتصاديين على اختلاف انتماءاتهم، فتمت دراسة هذه التجربة ضمن مجموعة دول جنوب شرق آسيا، وبالمقارنة مع دول أمريكا اللاتينية كاقتصاديات حققت تقدما تنمويا ملحوظا[1].

ان التجربة الماليزية استطاعت ، بوضوح ودقة وواقعية تخطيطها، أن تنجح في تنفيذ أهدافها المحددة في الوصول إلي مصاف الدول المتقدمة في العقد الأخير من القرن الماضي ، كما استطاعت الوقوف بنجاح في مواجهة ما وجه لها من ضربات عنيفة ومدمرة ، ولم تتوقف عند هذا النجاح ، وإنما ساعدها علي زيادة وضوح الرؤية للهدف القومي طويل الأجل الذي يحقق دولة ماليزيا المتقدمة.

ان ما يهمنا في هذا التقييم هو مدى اتساق التجربة ومبادئ وأهداف وأسس ومفهوم التخطيط والتنمية في الاقتصاد الإسلامي.

- ان أهم ما يؤكد تفرد التجربة الماليزية في مجال التخطيط المؤدى الى التنمية، هو ما اعتمدت عليه من رؤية وأهداف واستراتيجيات تترجم مفهوم التنمية والتخطيط في الاقتصاد الإسلامي.
- ان نجاح هذه التجربة اعتمدت في نجاحها على الالتزام بمبادئ الشرع وأسسه في اعتبار تحقيق التنمية الشاملة فريضة على الجماعة الاسلامية، وضرورة اتباع الخطط والسياسات الملائمة لتحقيقها.

---

(1) Hawes (Gary) & Lui (Hong): Explaining the Dynamics of the Southeast Asian Political Economy: State, Society & the Search for Economic Growth in World Politics, 45, July 1993. pp: 630-656.

- ان نجاح هذه التجربة الرائدة قد اعتمد على الالتزام بمبادئ التخطيط، واتباع أسسه، وتطبيق العديد من الخطط الاقتصادية من حيث درجة الشمول والمدى الزمنى، واستخدام فنون التخطيط واستراتيجياته بما يخدم الهدف الأساسي لتحقيق التنمية بالمفهوم الإسلامي، وهي التنمية الشاملة، ماديا وبشريا، المستمرة والمتصلة زمنيا، التي تحقق مقاصد الشريعة الخمس لكل أفراد المجتمع، وتبنى مجتمع القوى والقدوة، الذى أصبحت تتميز به ماليزيا المعاصرة، والتي جعلت من تجربتها مثالا تفخر به الدول الاسلامية جميعا، وتعمل على تدارسه للاقتداء به.
- ان اعتماد التخطيط الماليزي على استراتيجية طويلة الأجل، مقسمة إلي عدد من الخطط الخمسية متوسطة الأجل ، وخطط سنوية اجرائية، هو تطبيق لمبادئ الاقتصاد الإسلامي في التخطيط من أجل تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، والتي تهدف الى استمرارية تنمية المجتمع حتى يترك كل جيل الذى يليه مجتمعا أفضل من القوة والقدوة.
- ان القيام بالتخطيط لتحقيق التنمية في التجربة الماليزية قد تم وفق المنظور الإسلامي، الذى يعمل على ان تتم التجربة في اطار مترابط تتكامل أحكامه، داخل مجتمع يلتزم بالعقيدة الاسلامية والمفاهيم الأساسية النابعة منها، وفي نظام اجتماعي إسلامي يحكم علاقات الأفراد فيما بينهم، متحركا داخل اطار سياسي تقوم فيه الدولة بالرقابة على كل نواحي الحياة، ويرتبط بتشريع جنائي يعاقب

الانحرافات وخاصة الاقتصادية منها[1].

- ان الأهداف التي تبنتها الخطة الماليزية الشاملة تؤكد على الاهتمام بتحقيق التنمية الشاملة، ماديا وبشريا، لجميع أفراد المجتمع على اختلاف أصولهم العرقية، وفي جميع المناطق الحضرية والريفية على السواء، وبذلك تكون ماليزيا قد نجحت في تحقيق هدفين يبدو ان تحقيقهما في نفس الوقت أمرا متناقضا، اذ أنه في حين سعت لتسهيل عملية التراكم الرأسمالي من أجل توفير ظروف الاستثمار المستمر للموارد، فانه سعت الى الاهتمام، وبنفس الدرجة، الى تحقيق المصلحة الاجتماعية الجماعية[2].
- ان الاعتماد على النمو السريع مع توفير العدالة يعتبر جوهر نجاح هذه التجربة الفريدة، التي أدت الى ارتفاع مستوى النمو السنوي لعدة سنوات الى معدلات غير مسبوقة عالميا، كما أثبتت ذلك الاحصاءات الدولية.
- ان ماليزيا نجحت في تنفيذ أكثر السياسات تحقيقا للمساواة في العالم، عن طريق تشجيع استخدام العنصر الوفير في الانتاج، مع توفير موارد هامة لتحسين مستويات التعليم والتدريب، مما أسهم في تخفيف قيود رأس المال البشرى على انجاح التخطيط للنمو

---

(1) مشهور (أميرة عبد اللطيف): الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٣٩-٤١.

(2) Jomo (Kwame, Sundaram): A Question of Class: Capital, the State & Uneven Development in Malaysia; in World Politics. Vol. 45, IV, p: 235.

المنشود[1].

- ان التجربة الماليزية قد نجحت في توفير المناخ اللازم لنجاحها والذى يتوقف على الرغبة والقدرة اللذان تم ترجمتهما الى ظروف البيئة الاجتماعية، والسياسية، ومستوى التعليم، والتكنولوجيا، ومستوى الكفاية للصحية، بالإضافة الى نوعية رأس المال المستخدم[2].
- ان التجربة الماليزية قد نجحت في تحقيق العدالة الاجتماعية لكل الأفراد من خلال سيطرة الكرامة الانسانية، واشباع الحاجات الأساسية، وضمان القدرات الشخصية، وتقليل الفوارق بين من يملكون ومن لا يمنكون، والقضاء على استغلال القوى للضعيف، وتحسين نوعية الحياة، وتوفير الفرص الجيدة للجميع، وضمان سلامة الفرد والممتلكات.
- ان التجربة الماليزية قد حققت نجاحها المبهر من خلال التزامها بالمبادئ الاسلامية في توفير التنويل اللازم لتحقيق أهداف الخطة الاقتصادية الشاملة، وذلك من خلال:
- تقديم البديل الإسلامي لسعر الفائدة السائد في القطاع المصرفي الماليزي، وهو الوحدة الائتمانية او وحدة الأمانات او الودائع، Unit Trust، وهي شركات تعمل على توظيف الأموال بعائد سنوي غير

---

(1) James (William), Naya (Seiji) & Meier (Gerald): Asian Development; International Center for Economic Growth, USA, 1987. pp:21-22.

(2) دنيا (شوقي): الاسلام والتنمية الاقتصادية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٩. ص٢٨.

ثابت بلغ خلال التسعينات ٣٠%، مما زاد من الاقبال على هذه الايداعات بصورة غير متوقعة[١].

- تقديم التسهيلات الائتمانية للمناطق الريفية، والعمل على زيادة انتاجيتها، من خلال مشروع الاختيارIkhtiar Project الذى يقدم قروضا غير ربوية (قروض حسنة) الى صغار فقراء المزارعين والمنتجين.

ان التجربة التخطيطية لماليزيا نجحت في تطبيق المبدأ الإسلامي بانتهاج استراتيجية الاعتماد على الذات في توفير الموارد المالية اللازمة لتنفيذ خطط التنمية دون اللجوء الى القروض الخارجية ذات العواقب الوخيمة على نجاح الخطط التنموية في تحقيق أهدافها[٢].

ان التجربة التخطيطية في ماليزيا قد طبقت بنجاح دور الدولة المسئولة في الاقتصاد الإسلامي، حيث اعترفت بالحرية الفردية، دون تقليص دورها ، كما عملت على الاشراف والتوجيه دون تدخل مفرط في كل الشئون الاقتصادية والاجتماعية، فعملت على ضمان التوازن بين المصلحتين الخاصة والاجتماعية، وذلك من خلال:

- تحفيز ومساعدة القطاع الخاص على ان يقوم بدوره بكفاءة ضمن قيود المصلحة الاجتماعية.
- ايجاد الاطار الصحيح للتفاعل المناسب بين البشر والقيم والمؤسسات لتحقيق أهداف التخطيط.

---

(1) Jayasankaran: Land of Alternatives; in Far Eastern Economic Review, July 1955. p: 59.

(2) شابرا (محمد): الاسلام و التحدي الاقتصادي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عمان، ١٤١٤هـ/١٩٩٦. ص٣٦١-٣٦٨.

- ايجاد مناخ سياسي قائم على الشورى الفعالة بعيدا عن المصادقة على القرارات التي تتخذها الدولة.
- قيام الدولة بدور المراقب دون التدخل الا في الحالات الضرورية، لإعادة الأمور الى نصابها الإسلامي الصحيح، وهو الدور الأساسي للحسبة.
- عدم تخلى الدولة عن مسئوليتها في ادارة المشروعات المخصخصة، من خلال أسلوب فريد بماليزيا، وهو استخدام الحقوق الخاصة او السهم الذهبيGolden-Share عند البيع للقطاع الخاص.
- أخيرا تميز التخطيط الاقتصادي الماليزي بالمتابعة والمراجعة المستمرة، والنقد المستمر البناء لما تم انجازه، والتقييم الدائم لمؤشرات التنفيذ ومقارنتها بالأهداف المحددة، والوقوف علي أسباب الخلل أو الانحراف، ووضع الإجراءات اللازمة لتصحيحها خطة بعد أخرى، والمراقبة الدقيقة من أولياء الأمر والشعب لخطوات تنفيذ الخطة ، وما تحققه من أداء ونتائج ، وقد ساهم ذلك في انجاح الخطط الاقتصادية المتتالية .
- كذلك كانت الرقابة الشعبية للخطة الاقتصادية ضمانا لعدم انحراف الخطط الفرعية عن الهدف النهائي ، وضمان عدم اهدار جهود ونفقات هذا التخطيط المحكم .

ان نجاح التخطيط الاقتصادي في ماليزيا ، وما ترتب عليه من نجاح اقتصادي باهر ، علي كل من المستوي الاقتصادي والاجتماعي ، والمادي والروحي، الخاص والعام ، يؤكد امكانية تكرار هذه التجربة الاسلامية الناجحة في بلدان أخري تتمسك بكل من القيم و المبادئ الإسلامية ، ودور الدولة مسئولية الأفراد في كل من التنمية والتخطيط ، وعلي الدول الإسلامية

المعاصرة العمل علي الافادة من هذه التجربة الإسلامية المعاصرة التي تؤكد صلاحية الاقتصاد الإسلامي فكراً ونظاما ، تنمية وتخطيطاً، لكل زمان ومكان وظروف وأشخاص .

خلاصة الباب الثالث

التخطيط في الإسلام هو العمل لبناء مجتمع القوة والقدوة.'

الاقتصاد الإسلامي له سبق في التخطيط ولـه مـشروعية أساسـية كـأداة لتحقيق التنمية.

للتخطيط ثماني أنواع تتفق والغرض من القيام به.

في الاطار الزمنى، هناك ثلاث أنواع من الخطط:

-خطط طويلة المدى.

-خطط متوسطة المدى.

-خطط قصيرة الأجل.

للتخطيط في الإسلام مبادئ تحدد:

- أهداف الخطة الاقتصادية.
- أسلوب التخطيط.
- متابعة تنفيذ الخطة.
- الرقابة علي الخطة.

تقدم ماليزيا نموذجا إسلاميا ناجحـ' فـي مجـال التخطـيط يتجلـى فـي الاستراتيجيات و المبادئ والأهداف المتميزة.

أسئلة مراجعة الباب الثالث

١- تتميز التجربة الماليزية في مجال التخطيط بأهداف و مبادئ واستراتيجيات خاصة. وضح هذه العبارة.

٢- بين أي من هذه العبارات يصف التخطيط في الاسلام:

- التخطيط في الاسلام تخطيط قصير المدى.
- التخطيط في الاسلام تخطيط عيني.
- التخطيط في الاسلام يعتمد على جهود الدولة.
- التخطيط في الاسلام يعتمد على المبادئ الشرعية.

٣- للتخطيط أنواع متعددة، اذكرها مع بيان أيها يقترب من التخطيط الإسلامي.

٤- تعتبر التجربة الماليزية في التخطيط تجربة معاصرة متميزة. اشرح مع بيان أهمية اعتمادها على الأسس الاسلامية.

٥- يصطبغ التخطيط في الاسلام بالطابع الإسلامي.

٦- بين أثر ذلك على مجال تحقيق الأهداف وأسلوب التخطيط وأنواع الرقابة على تنفيذ الخطة.

٧- قارن بين:

- التخطيط الحربى والتخطيط المدني.
- التخطيط المركزي والتخطيط اللامركزي.
- التخطيط الجزئي والتخطيط الشامل.
- التخطيط العام والتخطيط التفصيلي.
- التخطيط التأشيرى والتخطيط الإلزامي.
- التخطيط القومي والتخطيط الإقليمي.

- التخطيط الدائم وتخطيط الطوارئ.

٨- ناقش ما يلي:

- مشروعية التخطيط في الاقتصاد الإسلامي.
- مفهوم التخطيط في الاقتصاد الإسلامي.
- مفهوم التخطيط في الفكر الإسلامي.

٩- للتخطيط في الاقتصاد الإسلامي مبادئ وضوابط متميزة. ناقش.

١٠- ان الرقابة على العملية التخطيطية لها أكثر من مستوى في الاقتصاد الإسلامي. اشرح.

١١- تختلف الخطط الاقتصادية باختلاف الاطار الزمنى لها. وضح مفهوم هذه العبارة.

١٢- وضح تميز تجربة التخطيط في ماليزيا في مجال كل من:

- أهداف الخطط المتتالية.
- استراتيجيات الخطط المتتالية.
- نتائج الخطط المتتالية.

١٣- عرف كل من:

- رؤية ٢٠٢٠.
- النظر الى الشرق.
- سياسة التحول الى القطاع الخاص.
- سياسة تنمية التحول الى القطاع الصناعي.
- أنواع الرقابة على التخطيط.
- الرقابة في التجربة التخطيطية الماليزية.

١٤- وضح تميز دور الدولة في التجربة التخطيطية الماليزية.

١٥- تعتمد الخطة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي على:

- التمسك بالمبادئ و السياسات التنموية.
- تحقيق الأهداف الاسلامية.

١٦- تعتبر تجربة يوسف عليه السلام أول تجربة للتخطيط في التاريخ.

١٧- حدد أي من العبارات صحيحة وأيها خاطئة، مع بيان السبب في كل حالة:

- لا يحتاج المجتمع الإسلامي الى خطط للتنمية.
- تركز خطط التنمية الاسلامية على العنصر البشرى.
- كانت أول خطة اقتصادية في التاريخ هي التي وضعها سيدنا يوسف عليه السلام.
- لا يوجد في الاقتصاد الإسلامي مفهوم التنمية.
- تهدف خطط التنمية الاسلامية الى تحقيق الرخاء الاقتصادي.

١٨- يرتبط كل من التنمية الاسلامية والتخطيط الإسلامي بروابط وثيقة في مجال الأهداف والأسلوب. اشرح مدى صدق هذه العبارة.

١٩- بين العلاقة الوثيقة بين التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية والتخطيط في نجاح التجارب الاسلامية.

٢٠- ان انتماء كل من التنمية بنوعيها والتخطيط الى المبادئ والأسس الاسلامية يكون له أثره الواضح في تقارب الرؤية والأهداف والأساليب. اشرح.

٢١- بين أهمية كل من العناصر التالية في نجاح التجربة التخطيطية مع الاستناد الى تجربة ناجحة في هذا المجال:

ا- الرؤية الخاصة بالتخطيط.

ب- اختيار الخطط المناسبة من حيث المدى الزمنى والمحتوى.

ج- الاستراتيجيات المناسبة للتخطيط.

قائمة المراجع

أولا: القرآن الكريم

تفسير القرآن:

١- ابن العربي (أبو بكر): أحكام القرآن ، بتحقيق الأستاذ علي البيجاوي ، عيسي الحلبي ، القاهرة ، بدون تاريخ.

٢- ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل): تفسير القرآن العظيم ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسي البابى الحلبي وشركاه ، مصر ، بدون تاريخ.

٣- الرازي (فخر الدين): التفسير الكبير المسمى بـ«مفاتيح الغيب» ، المطبعة المصرية ، مصر ، ١٩٨٣م.

٤- القرطبى (أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري): الجامع لأحكام القرآن المعروف بـ«تفسير القرطبى» ، دار الكتب العربية ، القاهرة، ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م.

ثانيا: السنة وشروحها

٥- ابن الصديق الحسنى (أبو الفضل عبد الله بن محمد): الكنز الثمين فى أحاديث النبي الأمين ، مطبعة السعادة، مصر ، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م.

٦- ابن رجب (زيد الدين ابن احمد): جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٧- السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر): الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١ هـ/ ١٩٨١م.

٨- العسقلاني (الحافظ شهاب الدين أبو الفضل): فتح الباري بشرح البخاري، مطبعة مصطفي البابي الحلبي، ١٣٧٨هـ/١٩٥٩م ـ
٩- النووي (محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف): رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٣٧٥ هـ/ ١٩٥٥م.
١٠- عطية (محيي الدين): الكشاف الاقتصادي للأحاديث النبوية الشريفة ، دار البحوث العلمية ، الكويت ، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
١١- مالك بن أنس (أبو عبد الله): موطأ الإمام مالك ، رواية محمد بن الحسن الشيباني ، المكتبة العلمية ، مصر ، بدون تاريخ ، ط٢.
١٢- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم ، بشرح النووي ، المطبعة المصرية ، الأزهر ، القاهرة ، ١٣٤٧هـ/ ١٩٢٩م.

ثالثاً: الفقه الإسلامي:

أصول الفقه والفقه العام:

١٣- ابن تيمية (أبو العباس تقي الدين أحمد): الحسبة في الإسلام ، دار عمر بن الخطاب ، الاسكندرية ، بدون تاريخ.
١٤- ----------: مجموع فتاوى ، مكتبة المعارف ، الرباط، المغرب ، بدون تاريخ.
١٥- _____: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ط الشعب ، القاهرة ، ١٣٩٠ هـ/ ١٩٧٠م.
١٦- -----: مجموع فتاوى ، مكتبة المعارف ، الرباط ، المغرب، بدون تاريخ.

١٧- أبو عبيد القاسم بن سلام: الأموال ، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس ، مكتبة الكليات الأزهرية ودار الفكر ، القاهرة ، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
١٨- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج ، ضمن موسوعة الخراج ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، بدون تاريخ.
١٩- الإمام الغزالي (أبو حامد بن محمد): إحياء علوم الدين ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، بدون تاريخ.
٢٠- ______________________: المستصفى من علم الأصول ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، بدون تاريخ.
٢١- الشاطبي (أبو إسحاق): الموافقات في أصول الأحكام، المطبعة السلفية، مصر، ١٣٤١هـ.
٢٢- ______________________: الموافقات في أصول الشريعة ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، بدون تاريخ.
٢٣- الشريف الرضي (جمع): نهج البلاغة ، شرح الأستاذ الإمام محمد عبده، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، بدون تاريخ.
٢٤- الماوردي (القاضي أبو الحسن): الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، ط نهضة الوطني ، مصر ، ١٢٩٨هـ.
٢٥- يحيى بن آدم القرشي: كتاب الخراج ، ضمن موسوعة الخراج ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، بدون تاريخ.

فقه المذاهب الإسلامية:

٢٦- ابن قدامة المقدسي (أبو محمد عبد الله): المغنى ، تعليق السيد محمد رشيد رضا ، دار المنار ، القاهرة ، ١٣٦٧ هـ ، ط٣.

٢٧- البهوتي (منصور بن يونس بن إدريس): شرح منتهى الإرادات ، المكتبة السلفية ، المدينة المنورة ، بدون تاريخ.

٢٨- السيوطي الرحباني (مصطفى): مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهى ، المكتبة الإسلامية ، دمشق ، ١٣٨٠ هـ/ ١٩٦١م.

٢٩- الشافعي (أبو عبد الله بن إدريس): الأم ، كتاب الشعب ، دار الشعب ، القاهرة ، ١٣٨٨ هـ/ ١٩٦٨م.

٣٠- الكاساني (علاء الدين أبي بكر بن مسعود): بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٣١- النووي (أبو زكريا محيي الدين بن شرف): المجموع شرح المهذب ، ويليه فتح العزيز شرح الوجيز ، المطبعة المنيرية ، مصر ، بدون تاريخ.

٣٢- مالك بن أنس: المدونة الكبرى برواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم عنه ، المطبعة الخيرية ، القاهرة ، ١٣٣٤هـ.

رابعًا: الفكر الإسلامي الحديث:

٣٣- أبو زهرة (محمد): التكافل الاجتماعي في الإسلام ، دار الفكر العربي القاهرة ، بدون تاريخ.

٣٤- _____: تنظيم الإسلام للمجتمع ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٣٨٥هـ / ١٩٧٥م.

٣٥- _____: في المجتمع الإسلامي ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، بدون تاريخ.

٣٦- أسد (محمد): الإسلام على مفترق الطرق ، ترجمة عمر فروخ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٧٧م.

٣٧- البراوي (راشد): التفسير القرآني للتاريخ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٣.

الجزيري (عبد الرحمن): الفقه على المذاهب الأربعة ، دار الفكر ، بيروت، ١٩٧٠م.

٣٨- الحق (محبوب): ستار الفقر، خيارات أمام العالم الثالث، ترجمة أحمد فؤاد بلبع ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٧٧م.

٣٩- الشيباني (محمد): الاكتساب في الرزق المستطاب ، مكتب نشر الثقافة الإسلامية ، القاهرة ، ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨م.

٤٠- الطماوي (سليمان): عمر بن الخطاب وأصول السياسة والإدارة الحديثة ، دار الفكر العربي ، مصر ، ١٩٦٩م.

٤١- العبادي (عبد السلام داود): الملكية في الشريعة الإسلامية، طبيعتها ووظيفتها وقيودها ، دراسة مقارنة بالقوانين والنظم الوضعية ، مكتبة الأقصى ، عمان ، الأردن ، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.

٤٢- العناني (حسن): التنمية الذاتية والمسؤولية في الإسلام ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٩٨٠م.

٤٣- الغزالي (محمد): الإسلام والأوضاع الاقتصادية ، دار الصحوة للنشر ، القاهرة ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٤٤- _____: ظلام من الغرب ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، ١٩٦٣م ، ط٢.

٤٥- _____: هذا ديننا ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، ١٣٨٢هـ ١٩٦٢م ،

٤٦- _____: نظرات في القرآن ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م ، ط٣.

٤٧- القرضاوي (يوسف): فقه الزكاة، دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة ـ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م ، ط٥.

٤٨- رضوان (فتحي): الإسلام والمسلمون، دار الشروق، بيروت، ١٩٨٢.
٤٩- سابق (السيد): فقه السنة ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م ، ط٣.
٥٠- قاسم (يوسف): التعامل التجاري في ميزان الشريعة ، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٤٠٠ه/ ١٩٨٠م..
٥١- ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ: مبادىء الفقه الإسلامي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٥٢- محمود (عبد الحليم): الإسلام والإيمان ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، ١٩٦٩م ، ط٢.
٥٣- كامل (عبد العزيز): الإسلام والعصر ، دار المعارف ، سلسلة اقرأ ، رقم ٣٥٩ ، ١٩٧٢م.
٥٤- وزارة الأوقاف والشئون الاجتماعية: الفقه على المذاهب الأربعة: عبادات، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، القاهرة ، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م ـــ ط٦.

خامساً: الاقتصاد الإسلامي:

أ ـ كتب في الاقتصاد الإسلامي:

٥٥- أباظة (إبراهيم دسوقي): الاقتصاد الإسلامي ، مقوماته ومنهاجه ، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.
٥٦- ابن نبي (مالك): المسلم في عالم الاقتصاد ، دار الشروق ، بيروت ، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.
٥٧- أبو السعود (محمود): خطوط رئيسية في الاقتصاد الإسلامي ، مكتبة المنار الإسلامية ، الكويت ، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م ، ط٢.

٥٨- أبو سنة (محمد فتحي): علم الاقتصاد الإسلامي، مجموع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٩٨م.
٥٩- أحمد (عبد الرحمن يسري): التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإسلام مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ؛ ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
٦٠- البدران (كاسب عبد الكريم): عقد الاستصناع دراسة مقارنة ، دار الدعوة مصر، ١٩٨٠م.
٦١- التركي (منصور إبراهيم) (ترجمة): الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق، مقارنة ، المكتب المصري الحديث ، مطابع الأهرام التجارية القاهرة ، ١٩٧٦م.
٦٢- الدموهي (حمزة الجميعي): الاقتصاد في الإسلام ، دار الأنصار ، القاهرة ، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
٦٣- الصدر (محمد باقر): اقتصادنا ، دار الكتاب اللبناني ودار الكتاب المصري ، بيروت والقاهرة ، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٧م.
٦٤- العناني (حسن صالح) (إعداد): الأسس الاقتصادية والإسلامية وتنظيم تطبيقهما ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، بدون تاريخ.
٦٥- ________________
ـــــ: التنمية الذاتية والمسؤولية في الإسلام ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٩٨٠م.
٦٦- العوضي (رفعت السيد): منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
٦٧- الفنجري (محمد شوقي): الإسلام وعدالة التوزيع ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، ١٩٨٢م.

٦٨- ـــ

ـــــ: المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٢م.

٦٩- الكفراوي (عوف محمود): الآثار الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق العام في الإسلام ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ١٩٨٣م.

٧٠- المصري (عبد السميع): مقومات الاقتصاد الإسلامي ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م.

٧١- النجار (أحمد عبد العزيز): نحو استراتيجية جديدة للتنمية الاقتصادية في الدول النامية ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٩٦٩م.

٧٢- النجار (عبد الهادي على): الإسلام والاقتصاد ، عالم المعرفة ، الكويت، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٧٣- بابللي (محمود محمد): الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٠م ، ط٢.

٧٤- ـــ

ـــــ: المال في الإسلام ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، لبنان، ١٣٠٤هـ / ١٩٨٢م.

٧٥- دنيا (شوقي أحمد): الإسلام والتنمية الاقتصادية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٧٩م.

٧٦- صقر (محمد أحمد): الاقتصاد الإسلامي، مفاهيم ومرتكزات ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.

٧٧- عبد العزيز (شعبان فهمي): رأس المال في المذهب الاقتصادي للإسلام، دارسة مقارنة ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، بدون تاريخ.

٧٨- عبد اللاه (أمين مصطفي): أصول الاقتصاد الإسلامي ونظرية التوازن الاقتصادي في الإسلام ، عيسى البابي الحلبي ، مصر ، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م ـ

٧٩- عبده (عيسى): الاقتصاد الإسلامي، مدخل ومنهاج ، دار الاعتصام القاهرة ، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م ـ

٨٠- عفر (محمد عبد المنعم): نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام: الدخل والاستقرار ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

٨١- عفر (عبد المنعم): التنمية والتخطيط وتقويم المشروعات في الاقتصاد الإسلامي، دار الوفاء للطباعة والنشر و التوزيع، المنصورة، ١٤١٢ه/١٩٩٢.

٨٢- عمر (حسني): التخطيط الاقتصادي: دار المعارف، مصر، ١٩٦٧م.

٨٣- قحف (محمد منذر): الاقتصاد الإسلامي ، دار القلم ، الكويت ، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٨٤- مشهور (أميرة عبد اللطيف): دوافع وصيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

٨٥- يوسف (يوسف إبراهيم): استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ،١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

ب ـ بحوث ومقالات في الاقتصاد الإسلامي:

٨٦- البسيوني (أميرة): «تطوير وتحديث التعليم وعلاقته بالإنتاج في مصر» بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السابع، قضايا الإنتاج والتنمية في مصر، يناير ١٩٨٠م، ص٥٠٤.

٨٧- الغزالي (عبد الحميد): أساسيات وقضايا التخلف والتنمية والتخطيط وموقف الإسلام منها ، برنامج تهيئة وتنمية مهارات العاملين بالمؤسسات المالية والإسلامية ، مركز الاقتصاد الإسلامي للبحوث والدراسات والاستشارات والتدريب ، المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية القاهرة ، فبراير ، ١٩٨٥م.

٨٨- ــ

: دراسة جدوى المصرف الإسلامي ، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية ، الجزء الخامس، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٨٩- ــ

ـــــــ: حول قضايا التخلف والتمويل في إطار النظام الاقتصادي الإسلامي ، تعقيب على بحث د. حاتم القرنشاوي ، عن «موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية» ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م ، القاهرة ، البنك الإسلامي للتنمية ، بنك فيصل الإسلامي المصري ، مركز صالح كامل للأبحاث والدراسات التجارية الإسلامية ، جامعة الأزهر.

٩٠- ــ

ـــــــ: مذكرة الموارد الاقتصادية ، محاضرات السنة المنهجية الأولي، شعبة الاقتصاد الإسلامي ، جامعة أم القرى ــ مكة ، ١٩٧٩/ ١٩٨٠م.

٩١- الفنجري (محمد شوقي): الاقتصاد الإسلامي، المنشأ والمفهوم والمنهج ، المؤتمر العلمي السنوي الثالث ، جامعة المنصورة ، كلية التجارة ، نقابة التجاريين، القاهرة ،أبريل ١٩٨٣م.

٩٢- ـــــــــــــــ: المذهب الاقتصادي في الإسلام ، المؤتمر الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي ، وزارة التعليم ، جامعة الملك عبد العزيز ، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي جدة ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

٩٣- القرنشاوي (حاتم): التمويل والتنمية في اطار اقتصاد إسلامي ، الندوة الدولية عن موارد المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية ، بنك فيصل الإسلامي ، مركز صالح عبد الله كامل للأبحاث والدراسات التجارية الإسلامية ، جامعة الأزهر ، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٩٤- حسين (وجدي محمود): السبق الحضاري للفكر الاقتصادي، في المؤتمر العلمي السنوي الثالث، القاهرة، ١٩٨٣م.

٩٥- سلامة (عابدين أحمد): الحاجات الأساسية وتوفيرها في الدولة الإسلامية مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي ، جدة ، المجلد الأول، العدد الثاني ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٩٦- شابرا (محمد): الاسلام و التحدي الاقتصادي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عمان، ١٤١٤ه/١٩٩٦.

٩٧- صقر (محمد أحمد): الاقتصاد الإسلامي: مفاهيم ومرتكزات ، المؤتمر الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي ، وزارة التربية والتعليم ، جامعة الملك عبد العزيز، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي ، مكة المكرمة، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م ـ

٩٨- عبد المجيد (عبد الفتاح عبد الرحمن): التنمية في إطار العدل الاجتماعي، رؤية إسلامية ، المؤتمر العلمي السنوي الثالث ، جامعة المنصورة ، كلية التجارة ، نقابة التجاريين ، القاهرة، أبريل ١٩٨٣م.

٩٩- قحف (منذر): النظام الاقتصادي الإسلامي، نظرة عامة ، مجلة المسلم المعاصر ، بيروت ، لبنان ، العدد ٢٠ ، ١٩٧٩م.

١٠٠-مشهور (نعمت عبد اللطيف): أثر العوامل الاجتماعية في تحقيق التنمية، بحث منشور في المؤتمر الدولي الثامن للإحصاء والحسابات العملية والبحوث الاجتماعية والسكانية، مارس ١٩٨٣.

١٠١-يوسف (يوسف إبراهيم): مشكلة تمويل التنمية في العالم العربي في ضوء المنهج الإسلامي ، المؤتمر الدولي الخامس للإحصاء والحسابات

العلمية والبحوث الاجتماعية والسكانية ، المركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية ، القاهرة، ١٩٨٠م ، المجلد الأول: البحوث الاجتماعية.

102- Khan (Fahim): Macroconsumption in an Islamic Framework. مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي ، جدة ــ المجلد الأول ، العدد الثاني، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

جـ ــ رسائل علمية في الاقتصاد الإسلامي:

١٠٣-البرادعي (منى مصطفي): استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية للسكان مع تطبيقها على جمهورية مصر العربية ، رسالة دكتوراه ، إشراف د. عمرو محيى الدين ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٣م.

١٠٤-النمري (خلف سليمان): شركة الاستثمار الإسلامية ، رسالة ماجستير ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

١٠٥-مشهور (أمير عبد اللطيف): دوافع وصيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، رسالة دكتوراه ، إشراف د. عبد الحميد الغزالي ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسة ، جامعة القاهرة ــ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

١٠٦-مشهور (نعمت عبد اللطيف): معايير الاستثمار والعوامل الاجتماعية ، رسالة ماجستير ، إشراف د. رفعت المحجوب ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٠م.

سادساً: الاقتصاد الوضعي:

١٠٧-ابو على (محمد سلطان): التخطيط الاقتصادي وأساليبه، دار الجامعات المصرية، الاسكندرية، ١٩٧٩.

١٠٨-الغزالي (عبد الحميد): محاضرات في الاشتراكية ، دار النشر للجامعات المصرية ، القاهرة ، ١٩٧٠م.

١٠٩-_____: مذكرات في اقتصاديات السكان ، مكتبة القاهرة الحديثة ، القاهرة، ١٩٧٠م ـ

١١٠-_____: مقدمة في الاقتصاديات الكلية ؛ دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٥م.

١١١-الكسندر(روبرت): التخطيط والتنمية الاقتصادية، ترجمة عمر القباني، دار الكرنك، القاهرة، ١٩٦٠م.

١١٢-المحجوب (رفعت): الاقتصاد السياسي ـ دار النهضة العربية ، القاهرة، ١٩٧٣م.

١١٣-دويدار (محمد) نور الدين (محمد) العنتري (سلوى) الحفناوي (غادة): استراتيجية الاعتماد على الذات ، نحو منهجية جديدة للتطوير العربي من خلال التصنيع ابتداء من الحاجات الاجتماعية ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٨٠م.

١١٤-ربيع (محمد): الاقتصاد والمجتمع: وكالة المطبوعات، الكويت، يناير ١٩٧٣م.

١١٥-شافعي (محمد زكي): التنمية الاقتصادية ، الكتاب الأول ، معهد البحوث والدراسات العربية ، المطبعة العالمية ، القاهرة، ١٩٦٥ / ١٩٦٦م.

١١٦-_____: التنمية الاقتصادية ، الكتاب الثانية: دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٠م.

١١٧-----: معالم للتخلف وعقبات التنمية، الجزء الأول، دار النهضة العربية، ١٩٧٠، ص٤٩

١١٨-قنديل (عبد الفتاح): اقتصاديات التخطيط ، مكتبة غريب ، القاهرة ، ١٩٧٦م.

١١٩-كريم (كريمة) وعبد الخالق (جودة): أساسيات التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، القاهرة،١٩٩٧.

١٢٠-لطفي (علي): التنمية الاقتصادية ، مكتبة عين شمس ، القاهرة، ١٩٧٩م.

١٢١-محيى الدين (عمرو): التخلف والتنمية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٦م.

١٢٢-------: التخطيط الاقتصادي، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٢.

١٢٣-نامق (صلاح الدين): التنمية الاقتصادية ، دار النهضة العربية ، القاهرة، ــ ١٩٧٢م.

١٢٤-_____: النظم الاقتصادية المعاصرة ، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٣م.

١٢٥-----: قضايا التخلف الاقتصادي، دار المعارف، مصر، ١٩٦٨.

سابعاً: المعاجم و الموسوعات:

١٢٦-ابن منظور: لسان العرب ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة ، بدون تاريخ.

١٢٧-الجمال (محمد عبد المنعم): موسوعة الاقتصاد الإسلامي ، دار الكتب الإسلامية ودار الكتاب المصري، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م ــ ط١.

١٢٨-الرازي (الفخر): مختار الصحاح ، المطبعة الأميرية ، مصر ، بدون تاريخ

١٢٩-الفيروز أبادي (مجد الدين): القاموس المحيط ، المكتبة التجارية الكبرى، مصر ، ١٣٣٢هـ /١٩١٣م.

١٣٠-الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الجزء الخامس، المجلد الشرعي الثاني: التأمين الاجتماعي في الإسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م ـ ط١.

١٣١-الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية ، الجزء الخامس ، المجلد الشرعي الثالث: أهم الخصائص المميزة للاقتصاد في الإسلام ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م ـ

١٣٢-الموسوعة العلمية والعلمية للبنوك الإسلامية ، الجزء السادس: الاستثمارية إشراف د. سيد الهواري، الاتحاد الدولي الإسلامية القاهرة، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.

١٣٣-عبد الباقي (محمد فؤاد): المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، دار ومطابع الشعب ، القاهرة ، بدون تاريخ.

١٣٤-مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط ، دار المعارف ، مصر، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م ، ط٢.

المراجـــع الأجنبية

General Books:

1. AUSTRUY, Jacques: L´Islam Face au Développement Economique, Economie et Civilisation, Tome III; Les Editions Ouvrières, Paris, 1960.
2. BAIROCH, Paul: The Economic Development of the 3rd World Since 1900; translated by Cynthia Postan; Methusen & Co., London, 1957.
3. BALDWIN, Charles: Economic Planning: its Aims and Implications; Univ. of Illinois, 1962.
4. BAUER & YAMEY: The Economics of Underdeveloped Countries; The Univ. of Chicago. Press, USA, 1957.
5. BETTELHEIM, Charles: Studies in the Theory of Planning; Asia Publ. House, India, 1959.
6. Bin Hassan (Mohammed Jawahar): Malaysia in 1995; in Asian Survey, Feb. 1996, Vol. XXXVI, no 2.
7. BLAUG (ed.): Economics of Education, 1; Penguin Modern Economics, G.B., 1968.
8. Buchanan (Norman) & Ellis (Howard): Approaches to Economic Development; Twentieth Century Fund, NY, 1955.

9. CAIRNCROSS, Mason: Factors in Economic Development; George Allen & Unwin, London, 1962.
10. ---------,--------- (ed.): Economic Development & the West, Three Banks Review, Dec. 1957.
11. CROSLAND: The Future of Socialism; London, 1956.
12. DOBB, Maurice: Studies in the Development of Capitalism; Routledge & Kegan Paul, London, 1959.
13. Dobb, Maurice: An Essay on Economic Growth and Planning; Routledge & Kegan Paul, London, 1960.
14. EL GHAZALI, Abdelhamid: Planning for Economic Development: Methodology, Strategy & Effectiveness. A Comparative Case Study of Indian & Egyptian Experiences 1964-1972; The Modern Cairo Book-Shop, Cairo, 1971.
15. FISHER & NOLLE: College Education as Personal Development; Prentice-Hall, N.J., 1960.
16. GALBRAITH, John Kenneth: Economic Development; Harvard Univ. Press, Cambridge, 1964.
17. GHAI, KHAN, LEE & ALFTHAN: The Basic Needs Approach to Development, Some Issues Regarding Concepts & Methodology; ILO, Geneva, 1978.

18. GHAI: Basic Needs & its Critics, down to Basic Reflections on the Basic Needs Debate; IDS, June 1978.

19. GILL, Richard: Economic Development: Past & Present; Prentice-Hall of India, New-Delhi, 1970.

20. GORDON, M.: Problems In Political Economy, an Urban Perspective; Lexington, Mass. D.C. & Health CO., 1977.

21. GOVE (ed.): Dynamics of Economic Development; Praeger, N.Y., 1969.

22. HALEY, FLOUD & ANDERSON (eds.): Education, Economy & Society; Free Press of Glencoe, N.Y., 1964.

23. HAMMOND & BARBARA : The Village Labourer; Green & Co., Longmans, London, 1948.

24. HANET, Daniel: La Formation Professionnelle par ses Propres Moyens dans les Pays en Voie de Development; ed. de la Porte et Librairies de Medicis, Rabat, 1961.

25. HANSEN, Alvin: A Guide to Keynes; MacGraw Hill, Tokyo, Japan, 1953.

26. HARBISON, Frederick: Human Resources as the Wealth of Nations; Oxford Univ. Press, NY, 1973.

27. HARBISON, Frederick & MYERS, Charles: Education, Manpower & Economic Growth; MacGraw Hill, N.Y., 1964.

28. HAWES, Garey & LUI, Hong: Explaining the Dynamics of the Southeast Asian Political Economy: State, Society & the Search for Economic Growth in World Politics, 45, July 1993.

29. JAMES, William, NAYA, Seiji & MEIER, Gerald: Asian Development; International Center for Economic Growth, USA, 1987.

30. JAYSARAKAN: Land of Alternatives; in Far Eastern Economic Review, July 1955.

31. JOMO, Kwame Sundaram: A Question of Class: Capital, the State & Uneven Development in Malaysia; in World Politics. Vol. 45, IV.

32. --------: U-turn, Malaysian Economic Development Policies after 1990; Vinlin Press, Kuala Lampur, 1994.

33. JOMO (ed.): Privatizing Malaysia: Rents, Rhetoric, Realities; Westview Press, Inc., Malaysia, 1995.

34. KAHN: World Economic Development; MacGraw Hill, N.Y., 1979.

35. KELBY, Peter (ed.); Entrepreneurship & Economic Development; the Free Press NY, 1987.

36. KINDLEBERGER, Charles: Economic Development; MacGraw Hill, Tokyo, 2nd ed., 1965.

37. KURIHARA, K.K.: The Keynesian Theory of Economic Development; Allen, London, 1959.

38. KUZNETS (ed): Economic Growth; Brazil, India, Japan

39. LEIBENSTEN, Hervey: Economic Backwardness Economic Growth; John Wiley & Sons, N.Y., 1960.

40. LEIPZIGER, Danny (ed.): Basic Needs Development; Oelgeschlager, Gunn & Hain Publs., Cambridge, U.S.A., 1981.

41. LEWIS, Arthur: The Evaluation of the International Economic Order; Princeton Univ. Press, N.J., 1978.

42. LEWIS, Arthur: The Theory of Economic Growth; George Allen & Unwin, London, 1960.

43. ----------: The Principles of Economic Planning; Allen & Unwin, London, 1949.

44. MAO – TSE – TUNG: Selected Works, Vol. 4, Peking, 1961.

45. MARSHALL, Alfred: Principles of Economics; MacMillan, London, 8th ed, 1922.

46. MARX, Karl: Le Capital; Livre Premier, Tome Premier, Ed. Sociales, Paris, 1976.

47. MASON, Edward: Economic Planning in Underdeveloped Areas; Government & Business; Fordham Univ. Press, NY. 1958.

48. MEADE: Efficiency, Equality & The Ownership of Property; Harvard Univ. Press, Cambridge, Mass., 1965.

49. --------: Planning and the Price Mechanism, George Allen & Unwin, London,1948.

50. MEIER, Gerald: Leading Issues in Economic Development; Oxford Univ. Press, NY, 1976.

51. MEIER, Gerald & BALDWIN, Robert: Economic Development for Underdeveloped Countries; John Wiley & Sons, N.Y., 1951.

52. MILL, John Stuart: The Letters of John Stuart Mill; Hugh Elliott (ed.). Green & Co., Longmans, London, 1910.

53. MILL, John Stuart: Principles of Political Economy; Ashley (ed.), Longmans, London, 1900.

54. MYRDAL, Gunnar: Asian Drama an Inquiry into The Poverty of Nations; Penguin Books, Canada, 1968.

55. ----------: Rich Lands & Poor; Harper & Bros. Publ. NY, 1957.

56. ----------: Economic Theory & Underdeveloped Regions; Methusen, London, 1963.

57. NASH (ed.): Economic Performance in Malaysia: the Insiders View, Professors World Peace Academy, NY, 1988.

58. NURKSE, Ragnar: Problems of Capital Formation in Underdeveloped Countries; Basil Blackwell, Oxford, 1960.

59. O'BRIAN, Leslie: Indices of Industrialization: Capital Goods Production in Malayia; in Journal of Contemporary Asia, 1990.

60. PARSONS, Talcott: Essays in Sociological Theory; The Free Press of Glencoe, Collier-Macmillan Ltd. London, 1964.

61. PERLOFF, H & SAEZ, R: National Planning and Multinational Planning under the Alliance for Progress, in Organization, Planning and Programming for Economic Development; US Gov. Printing Off., Washington, 1963.

62. PEPELASIS, MEARS, LEON, ADELMAN, IRMA: Economic Development, Analysis & Case Studies; Harper & Bros., N.Y., 1961.

63. PIVEN, Frances Fox & CLOWARD, Richard: Poor Peoples' Movements, Why They Succeed, How they Fail; Pantheon Books N.Y., 1977.

64. ----------:
Regulating the Poor; Pantheon Books, N.Y., 1971.

65. REITH Mcvey (ed.): Southeast Asian Capitalists; Ithaca, NY, 1992.

66. ROBERT, Paul: Petit Robert, 2; Le Robert, Paris, 1984.

67. ROSTOW, W.W.: The Stages of Economic Growth: Cambridge Univ. Press, 1965.

68. ROTHENSTEIN: The Political Economy of Redistribution & Self – Reliance; World Development, Pergamon Press, 1977.

69. ROYAL INSTITUTE OF INTERNATIONAL AFFAIRS: The Middle East: A Political & Economical Survey; Oxford Univ. Press, London, 1950.

70. RUDRA, Ashok: The Basic Needs Concept & Its Implementation in Indian Development Planning; ILO-Artep Publication, Bangkok, 1978.

71. SAMUELSON, Paul: Economics, an Introductory Analysis; MacGraw Hill, N.Y., 1961.

72. SAY, Jean Baptiste: Traite d'Economie Politique ou Simple Exposition de la Maniere dont se Forment, se Distribuent et se Consomment les Richesses; Guillaumin, 6e ed. 1841, Paris.

73. SCHRAMM, Wilbur: Mass Media & National Development, The Role of Information in the Developing Countries; Stanford Univ. Press, California, 1964.

74. SCHULTZ, Theodore: Investment in Human Capital, the Role of Education & Research; Free Press, NY, USA, 1971.

75. SCHUMPETER, Joseph: Capitalism, Socialism & Democracy; George Allen & Unwin, London, 1961.

76. ----------: History of Economic Analysis & Oxford Univ. Press, N.Y., 1954.

77. ----------: The Theory of Economic Development; Harvard Univ. Press, USA, 1959.

78. SINGH, Bright: Economics of Development with Special Reference to India; Asia Publ. House. 1971.

79. STANLEY, Eugene: The Future of Underdeveloped Countries; Harper, N.Y., 1954.

80. TINBERGEN, Jan: Income Distribution; Amsterdam Oxford, North-Holland, 1975.

81. ----------: Central Planning; Yale Univ. Press. New Haven, 1964.

82. VILLARD, H.H.: Economic Development; Holt, Rinhart & Winston, N.Y., 1963.

83. WEBB, Sidney & Beatrice: English Poor Law History, Part 1, The Old Poor Law; Archon Books, Hamden, Conn., 1963.

84. WRAITH & SIMPKINS: Corruption In Developing Countries; George Allen & Unwin, London, 1963.

RESEARCHES:

85. Edwards (Chris): Protection & Policy in the Malaysian Manufacturing Sector, policy assessment of the Malaysian industrial policy study (MIPS) & the Industrial Master Plan (IMP), UN Industrial Development Organization, Vienna. Vol.3,1990.

86. BARAN, Paul: The Political Economy of Growth; Monthly Review, 1957.

87. CHENERY: The Application of Investment Criteria; Quarterly Journal of Economics, LXVII, No.1, Feb.1953.

88. DENISON; The Sources of Economic Growth in the U.S. & the Alternatives Before Us; suppl-paper N. 13 publ. by Committee for Economic Development Jan. 1962.

89. DOMAR, E., EDDIE, S., HATRICK, B., HOHENBERG, P., INTRILIGATOR, M., & MIYAMOTO, T: Economic Growth & Productivity in the US, Canada, UK, Germany & Japan in the Post-Way Period; Review of Economics & Statistics: Past & Present; Prentice-Hall of India Ltd., New-Delhi, 1970.

90. GALENSON & LEIBENSTEIN: Investment Criteria, Productivity & Economic Development; Quarterly Journal of Economics, LXIX, No.3, Aug. 1955.

91. KAHN: Investment Criteria in Development; Quarterly Journal of Economics, LXV, No.1, Feb. 1951.

92. MUSHKIN, Selma: Health as an Investment; in the Journal of Political Economy, Vol. LXX suppl. Ct. The Univ. of Chicago Press, 1962. N.5, Part 2.

93. SCHULTZ, Theodore: Investment in Human Capital; American Economic Journal, March 1961.

94. The East Asian Miracle: Economic Growth & Public Policy; a World Bank Policy Research Report, Oxford Univ. Press., 1993.

95. UN: Methods of Financing Economic Development in Underdeveloped Countries; 1949.

96. UN: Stastistical Yearbook, 1976.

97. UNCTAD & UNDP: The Declaration of Cocoyoc, 1975.

98. WEISBROD: Education & Investment in Human Capital; in the Journal of Political Economy, Vol. LXX Suppl. Oct. 1962, N.5, Part 2 The Univ. of Chicago Press.

قائمة المحتويات

مقدمة ٣

مقدمة تمهيدية ٥

خلاصة المقدمة التمهيدية ١٤

أسئلة مراجعة المقدمة التمهيدية ١٥

الباب الأول : التنمية البشرية في الاسلام ١٧

الفصل الأول: التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي ٢٣

المبحث الأول: أهمية التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي ٢٤

المبحث الثاني: توفير حد الكفاية في الاقتصاد الوضعي ٢٩

المبحث الثالث: عناصر التنمية البشرية في الاقتصاد الوضعي ٣٧

المطلب الأول: العوامل ذات الأثر الأولى في تحقيق التنمية البشرية ٣٩

المطلب الثاني: العوامل ذات الأثر الثانوي في عملية التنمية الاقتصادية ٥٠

الفصل الثاني: التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي ٥٩

المبحث الأول: مكانة التنمية البشرية في الاقتصاد الإسلامي ٦٠

المبحث الثاني: توفير المناخ الملائم للتنمية ٦٤

المبحث الثالث: توفير حد الكفاية لتحقيق التنمية البشرية ٦٧

المطلب الأول: مفهوم الكفاية ٦٨

المطلب الثاني: تطبيق حد الكفاية في الدولة الاسلامية ٨١

المطلب الثالث: مكونات الكفاية في الاقتصاد الإسلامي ٨٩

خلاصة الباب الاول ١٠١

أسئلة مراجعة الباب الأول ١٠٣
الباب الثاني: التنمية الاقتصادية في الاسلام ١٠٧
الفصل الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية من المنظور الإسلامي..... ١١١
المبحث الأول: مفهوم التنمية في الفكر الوضعي.....١١٢
المطلب الأول: النماذج التنموية الناجحة تاريخياً.....١١٣
المطلب الثاني: تطور الفكر التنموي الوضعي.....١١٨
المطلب الثالث: انتقادات مفهوم التنمية في الفكر الوضعي ١٢٢
المبحث الثاني: مفهوم التنمية في الفكر الإسلامي ١٢٦
الفصل الثاني: هدف التنمية الاقتصادية في الاسلام..... ١٣١
المبحث الأول: هدف التنمية في الاقتصاد الوضعي ١٣٢
المبحث الثاني: هدف التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي....١٣٥
الفصل الثالث: سمات التنمية في الاقتصاد الإسلامي..... ١٤٣
الفصل الرابع: أسلوب التنمية في الاقتصاد الإسلامي..... ١٥٣
المبحث الأول: تنمية الإمكانات المادية ١٥٤
المبحث الثاني: سياسة الاعتماد على الذات ١٦١
المبحث الثالث: تفعيل القيم والمبادئ الإسلامية ١٦٤
الفصل الخامس: دور عناصر الإنتاج في التنمية ١٦٨
المبحث الأول: دور العنصر البشري في التنمية ١٦٩
المطلب الأول: دور العقيدة الإنسانية في التنمية ١٧٣
المطلب الثاني: دور الإرادة الإنسانية في التنمية.....١٧٩
المطلب الثالث: دور العمل الإنساني في التنمية.....١٨٩
المبحث الثاني: دور العنصر المادي في التنمية ١٩٦
المطلب الأول: دور الموارد الطبيعية في التنمية.....٢٠١

المطلب الثاني: دور رأس المال في التنمية ٢١٣
خلاصة الباب الثاني ٢٢٥
أسئلة مراجعة الباب الثاني ٢٢٩
الباب الثالث: التخطيط الاقتصادي في الاسلام ٢٣٣
الفصل الأول: مفهوم التخطيط الاقتصادي ٢٣٥
المبحث الأول: مفهوم التخطيط في اللغة ٢٣٦
المبحث الثاني: مفهوم التخطيط في الاصطلاح ٢٣٧
المبحث الثالث: التخطيط في الفكر الاقتصادي ٢٤٠
المبحث الرابع: مفهوم التخطيط ومشروعيته في الاقتصاد الاسلامي ٢٤٣
الفصل الثاني: أنواع التخطيط الاقتصادي ٢٤٥
الفصل الثالث: الاطار الزمني للخطة الاقتصادية ٢٥٣
الفصل الرابع: مبادئ وضوابط التخطيط في الاقتصاد الإسلامي ٢٥٩
الفصل الخامس: التخطيط في الاقتصاد الإسلامي ٢٦٧
المبحث الأول: تجارب التخطيط الناجحة في العصر القديم ٢٦٨
المبحث الثاني: تجارب التخطيط الناجحة في العصر الحديث ٢٧٠
خلاصة الباب الثالث ٢٩١
أسئلة مراجعة الباب الثالث ٢٩٣
قائمة المراجع ٢٩٧
قائمة المحتويات ٣٢٥